التقـــــــرير السنوي

لواقع الحريات الصحفية في تونس

03 ماي 2018

مقدمة

إن الفترة التي يعكسها تقريرنا السنوي لواقع الحريات الصحفيّة في تونس أي ماي 2017 – ماي 2018 حبلى بالوقائع والسياسات الحكوميّة التي تجعلنا ندقّ ناقوس الخطر أمام ما يتهدّد أهمّ مكسب للثورة التونسية أي حرية التعبير والصحافة من تهديدات خطيرة تنذر مع ما يعتمل من ازمة متعدّدة الأبعاد بنسف المسار الإنتقالي برمّته.

وقدّ تلخّص أربع سمات جديّة هذا الإنذار:

أولها بداية تحوّل الإعتداءات التي تسلّطها أجهزة السلطة التنفيذية من طابعها العرضي والفردي إلى المؤسساتي والممنهج تجلّى خصوصا في استهداف أعوان وزارة الداخليّة للصحفيين والمراسلين الأجانب خال شهري جانفي وفيفري 2018 أثناء تغطيتهم للاحتجاجات الاجتماعية الرافضة لقانون المالية رافقتها حملة سياسيّة وإعلاميّة قللت من مهنية الصحفيين وحيادهم وشكّكت في وطنيتهم واتهمتهم بالإساءة إلى صورة تونس في الخارج في استعادة لخطاب خلنا أننا قطعنا معه مع سقوط الديكتاتورية.

وقد رافق ذلك حملات تشويه وتخويف وتهديد بالتعذيب والاغتصاب من قبل عناصر أمنية على شبكات التواصل الاجتماعي ضد الصحفيات والصحفيين بدون أي رادع وفي إفلات تام من العقاب.

وثانيها الإصرار على القطع مع المضامين التحررية لدستور 2014 من خلال إعادة طرح مشروع قانون متعلّق بزجر الاعتداءات على القوات الحاملة للسلاح يضرب في العمق الحريات الخاصة والعامة ويهّدد بشكل جدي حرية التعبير و الصحافة و الاعلام ويحاول إعادة استخدام الجهاز الأمني كعصا غليظة بعد أن استعاد نسبيا ثقة التونسيات والتونسيين وهو ما من شأنه أنما يكرس ثقافة الافلات من العقاب وتغول القطاع الأمني ويفتح الأبواب على مصرعيها لعودة هيمنة الدولة البوليسية.

هذا مع محاولة إستبلاه أعضاء مجلس نواب الشعب من خلال تمرير مشروع قانون متعلق بإحداث هيئة الاتصال السمعي البصري في غياب التوصل إلى رفع مأخذ عدم دستورية مشروع قانون الأحكام المشتركة للهيئات الدستورية الذي يستند إليه مشروع قانون الهيئة في فصله الثاني ويؤسس عليه أحكامه، وهو ما يعكس غياب رؤية تشريعيّة واضحة وسليمة للتعديل السمعي البصري وتساقطا تشريعيا خطيرا من شأنه أن ينسف المكتسبات الوطنية التي تمّ تحقيها في هذا المجال، هذا إضافة إلى تعارض محتواه مع مع المكاسب التي نص عليها الدستور في مجال حرية التعبير والإعلام ومعايير تعديل الاتصال السمعي

والبصري في الدول الديمقراطية، وما قد ينجم عن المُصادقة عليه وتطبيقه من انعكاسات سلبية على حق المواطن في صحافة حرة مُلتزمة بقواعد المهنة الصحفية وأخلاقياتها ومُحصنة ضد هيمنة مراكز النفوذ السياسية والمالية.

وثالثها تباطؤ السلط المسؤولة والأجهزة الرقابيّة في التصدي إلى تغلغل المال الفاسد في وسائل الإعلام الذي بات ينخر الكثير منها وأصبح أساس لتجبير المهنة الصحفية لخدمة غايات إجرامية عكسه بشكل فجّ وواضح محتوى تسريب خطير لمالك قناة "نسمة" شجع على الفبركة والتضليل الإعلامي وحثّ على هتك الأعراض والتشويه والتحريض، وارتقى إلى فعل يجرمه القانون ولا علاقة له بالإعلام وأخلاقياته ومراميه خاصة في مرحلة انتقالية هشة تتطلب أكبر قدر من المسؤولية الإعلامية ، ودلّلت عليه الحملة التي قادها مالك قناة الحوار التونسي والمتهم بالاستيلاء على المال العام ضد نقيب الصحفيين التونسيين والكاتب العام لنقابة الاعلام في مواصلة لسياسة المنابر الاعلاميّة الخطية التي تُشهّر بالهيئات الدستورية والمنظمات الحقوقية والهياكل النقابيّة في مخالفة للمعايير المهنية التي تقتضي التوازن والنقد العادل.

ورابعها تصاعد تفقير قطاعات واسعة من الصحفيين مما من شأنه أن يُلحق أضرارا كبيرة بأخلاقيات المهنة وبالديمقراطية بصفة عامة، ففي ظلّ سيطرة أوساط مالية ،متهمة بالفساد وفاقدة لفهم الحقّ النقابي والحقوق الاقتصادية والاجتماعيّة، على أغلب وسائل الإعلام يجد المهنيون أنفسهم من يوم إلى آخر في وضع شديد الهشاشة يعملون وفق عقود غير قانونيّة ويتعرضون للطرد الجماعي والتعسفي ويُحرمون من التغطية الاجتماعيّة مما من شأنه أن يَضعف لديهم الانضباط المهني ويهّدد موضوعيتهم ويهزّ قناعاتهم المجتمعيّة وصولا إلى إمكانيات الارتماء في أحضان من يدفع أكثر في ظلّ تقاعس كامل لأجهزة الدولة في لعب دورها الاجتماعي في دعم الصحافة المكتوبة والالكترونية والإعلام الجمعياتي وتغافل الأجهزة الرقابية في منع الاستقواء على الصحفيين وتجويعهم.

لكن رغم هذا المشهد المأساوي فإنّ الهياكل المهنية وفي مقدمتها النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، ويقظة المجتمع المدني، وحساسيّة الشعب التونسي تجاه قضايا حرية التعبير والصحافة مازالت تملك ورقات أساسيّة للتصدي للأخطار المذكورة آنفا وأن ترسم بدائل ونضالات ستنعكس إيجابا ليس فقط على المهنة الصحفية والحريات العامة والفردية بل أيضا على مستقبل الديمقراطية في بلادنا.

الإطار السياسي العام لواقع العمل الصحفي والحريات الصحفيّة

شهدت حريّة الصحافة والإعلام في تونس تراجعا واضحا في الفترة الممتدة من 03 ماي 2017 الى 03 ماي 2018، لكن هذا التراجع يعتبر خطيرا ويدعو للقلق منذ تسلّم منظومة الحكم الحالية للسلطة بعد انتخابات 2014.

لقد عاش قطاع الاعلام مكبلا عشرات السنين تحت الدكتاتورية، وتم استعمال جل وسائل الاعلام كأجهزة دعاية وتلميع لصورة المستبد، ووسائل للتزييف والتضليل وقلب الحقائق، وتخصص جزء من الترسانة الإعلامية لثلب الخصوم والتشهير بهم.

بعد الثورة أتيحت للتونسيين عموما، وللصحفيين، هوامش غير مسبوقة من حرية القول والتعبير. ووجدت الصحافة التونسية نفسها أمام إمكانيات غير مسبوقة للعمل بحرية، غير ان قطاع الاعلام كان كغيره من القطاعات الحيوية التي استعملت لخدمة الاستبداد وتكريسه، على غرار الأمن والقضاء والإدارة ، كان بحاجة الى الإصلاح من اجل تقديم مادة إعلامية تلبي حق المواطن في المعلومة الدقيقة والموضوعية، ومنتوج إعلامي يدعم ثقافة الديمقراطية والتنوع والاختلاف، وتكريس الحقوق والحريات.

كان القطاع الإعلامي في حاجة لإصلاح لا محيد عنه على اكثر من صعيد :

إصلاحات قانونية تضمن حرية الصحافة وحق النفاذ الى المعلومات واستقلالية وسائل الاعلام، بما يمكن من ضمان تعددية وتنوع في المشهد الإعلامي، كمّا وكيفا، واعلام عمومي يلتزم بخدمة المرفق العام وبالاستقلالية الهيكلية والسياسية والمالية عن السلطة التنفيذية.

إصلاحات هيكلية من خلال إيجاد هيئة تعديلية مستقلة تضع حدًّا لتدخل السلطة التنفيذية في وسائل الاعلام وفِي المضامين الإعلامية، والكف عن توجيهها والتحكم فيها، فضلا عن رسم قواعد واضحة وشفافة في امتلاك وإطلاق وسائل إعلام سمعية بصرية، و يعهد لها وضع هذه القواعد بالتشاور مع المهنة، والسهر على ضمان احترامها. بما يضمن مشهدا سمعيا بصريا متنوعا وتعدّديّا، لا يخضع لسطوة لوبيات المال والسياسة.

إيجاد آليات للتعديل الذاتي داخل مؤسسات الاعلام لدعم الممارسات الجيدة وإيجاد مواثيق تحرير ومواثيق اخلاقية تكون بمثابة العقد مع الجمهور.
فضلا عن تكوين الصحفيين في مجال شروط ممارسة مهنة الصحافة وتقنياتها التي تشهد تطورا مذهلا، وتأطيرهم وتدريبهم على الممارسات الجيدة لاحترام حق الجمهور في صحافة جيدة وعلى الدقة والموضوعية والمسؤولية الاجتماعية لوسائل الاعلام وللصحفيين، وعلى أهمية الاعتذار عن الأخطاء وتصويبها.

لقد انخرطت النقابة الوطنية للصحفيين منذ الأيام الاولى للثورة بشكل نشط وفعّال في مسار الإصلاح بدءا بالهيئة الوطنية لإصلاح الاعلام والاتصال، مرورا بالائتلاف المدني لحرية التعبير، وصولا الى العمل مع بقية الشركاء في المهنة وفِي المجتمع المدني، من اجل ضمان التشريعات الملائمة لصحافة حرة وتعددية ومواجهة مشاريع التشريعات التي تضيق على حرية الصحافة .
كما كانت النقابة في مقدّمة الداعمين لوجود هيئة تعديلية مستقلة، سيّما وان الهايكا بدأت عملها بمواجهة حرب حقيقية مع لوبيات المال الفاسد في الاعلام.

وعملت النقابة مع شركائها من اجل مجلس صحافة للتعديل الذاتي ودفع الصحفيين ووسائل الاعلام لاحترام اخلاقيات المهنة وضمان احترام حق الجمهور في صحافة جيدة .
وإذا كان مسار الإصلاح شهد تعثرا زمن الترويكا (2011 - 2014) تمثل أساسا في محاولة السيطرة على وسائل الاعلام العمومي والمماطلة في تفعيل المراسيم المنظمة لقطاع الاعلام، وتعطيل تكوين الهيئة التعديلية.
فإن هذا المسار الاصلاحي عطّل بشكل نهائي ومدروس سياسيا منذ مجيء الرئيس الباجي قايد السبسي الى الحكم وحزبه نداء تونس وحليفه في الحكم حزب حركة النهضة .
لقد عمد الحكم، خلال حكومتي الصيد والشاهد، توخّي سياسة مدروسة لإعادة الاعلام الى مربع التوجيه والخضوع بالكامل للسلطة التنفيذية .
وقد تجلّت هذه السياسة في التدخل المباشر للسيطرة على وسائل الاعلام العمومي من خلال تعيينات واعفاءات للمسؤولين على هذه المؤسسات بما يضمن مصالح الحكم فيها.
وقامت حكومتا الصيد والشاهد على تعطيل تطوير هيكلة المؤسسات الاعلام العمومي لمنع قيام مجالس إدارة مستقلة عن السلطة التنفيذية واستقلالية مالية وإدارية .
بل ان الامر وصل الى حد استغلال وضعية بعض المؤسسات الخاصة، مثل تورّط مالكيها في قضايا فساد، للسيطرة عليها.

وللتمكن من السيطرة على الاعلام بادرت حكومة الشاهد الى اقتراح مشاريع قوانين للحد من استقلالية وفاعلية الهيئة التعديلية وإيجاد مراسيم لنسف ما تم تحقيقه من مكاسب تشريعية وإفراغها من محتواها على غرار المرسوم عدد 04 ومشاريع قوانين حول الاتصال السمعي البصري والهيئة التعديلية وزجر الاعتداءات على القوات الحاملة للسلاح، فضلا عن محاولات لإعادة آليات واساليب نظام الاستبداد على غرار الحديث عن اعادة احياء وكالة الاتصال الخارجي.

ان كل هذه الدلائل تعكس توجّها للحكم في السيطرة على الاعلام من جديد ومن خلاله على الفضاء العام وعلى الحياة المدنية والسياسية .

وفعلا نجح الحكم خلال الفترة الماضية في السيطرة الفعلية على جانب هام من الاعلام، وفِي قضايا مجتمعية عدّة على غرار مبادرة قانون المصالحة الاقتصادية والاحتجاجات التي شهدتها البلاد مع نهاية العام الماضي او قضية العدالة الانتقالية، فقد بيّنت عملية الرصد لوسائل الاعلام التونسية المختلفة اختلالا خطيرا لصالح جهة الحكم على حساب معارضيه سواء كانوا أطراف سياسية او مدنية او حتى مواطنين .

وفِي هذه القضايا الخطيرة التي كان المجتمع ينتظر فيها من وسائل الاعلام ان تقدّم له وجهات النظر المختلفة بشكل متوازن تمكّن الجمهور من تكوين فكرة واضحة ودقيقة بعيدا عن التوجيه والتضليل حول هذه القضايا، أكّدت عمليات الرصد المختلفة ان وجهة النظر الرسمية حول قانون المصالحة كان هي الطاغية، وان وجهة نظر الفريق الحاكم حول الاحتجاجات نهاية العام هي الغالبة، بل تم الخلط بينها وبين اعمال التخريب، وان الخلاف حول مسار العدالة الانتقالية وجّه بالكامل لصالح الجهة الحاكمة .

وعلى الرّغم من أن اداء وسائل الاعلام في الحملة الانتخابية للبلديات تعتبر مرضية في مجملها، الا ان النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين متخوّفة من أن المشهد الإعلامي التونسي على الرغم مما يتمتع به من هوامش كبري للحرية، لن يمثل ضمانة لانتخابات رئاسية وتشريعية نزيهة وشفافة خلال نهاية العام القادم، اذا ما تواصلت الضغوط على وسائل الاعلام والصحفيين .

بل أن النقابة وحلفائها في المجتمع المدني لا يخفون تخوّفهم من أن تعطّل إصلاح قطاع الاعلام، ومحاولات السيطرة عليه، مع مواصلة تفقير الصحفيين، وعدم شفافية تمويل الاعلام السمعي البصري الخاص، تمثّل كلها أسباب حقيقية لتعطيل مسار الانتقال الديمقراطي برمّته، وربما نسفه.

انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين:

ما تزال الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الهشّة لفئة واسعة من الصحفيين، من أبرز التهديدات التي قد تشكّل مدخلا للتحكّم في حرّية الصحافة وضرب حرّية التعبير والعودة بالمهنة والعاملين فيها الى مربّع الاخضاع والهيمنة والتحكّم في القطاع وتوظيفه لخدمة أجندات معينة كما فعل نظام بن علي الدكتاتوري الذي عمد الى تجويع وتفقير الصحفيين لتسهيل التحكّم فيه وتطويعهم لخدمة النظام.

وقد سجّلت النقابة الوطنية للصحفيين أكثر من **200 حالة طرد** لصحفيين، **وأكثر من 500** إعلام بعدم خلاص أجور إعلاميين في وقتها، في الفترة التي يمسحها التقرير مقابل تسجيل أكثر من **180 حالة طرد** وأكثر من **480 إعلام** بعدم خلاص أجور في وقتها في الفترة بين **ماي 2016 وماي 2017** وهو ما يعد مؤشرا خطيرا يهدد مهنة الصحافة. كما يعدّ التشغيل الهش للصحافيين والصيغ التعاقدية غير القانونية والطرد التعسفي " نوعا جديدا من الاعتداءات على الصحفيين، باتت تشكل تهديدا خطيرا على المهنة والحريات والانتقال الديمقراطي في تونس.

1-إغلاق مؤسسات إعلامية وطرد جماعي للصحفيين:

تعرّض عدد كبير من الصحفيين خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير الى عمليات طرد جماعي غير مسبوقة ،كما شهدت نفس الفترة إغلاق عدد من المؤسسات الإعلامية (جريدة الصريح، اذاعة صراحة، قناة شبكة تونس الإخبارية TNN) وبالتالي فقد عشرات الصحفيين مواطن عملهم الذي يضمن حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية بسبب غياب اطار تشريعي وتعاقدي واضح عند التحاقهم بهذه المؤسسات .

***قناة شبكة تونس الإخبارية:**

قامت إدارة القناة التلفزية "شبكة تونس الإخبارية" بإغلاق القناة وفقد كل الصحفيين عملهم ،وقد رفع العاملون المطرودون من القناة ، قضايا بشركة الياسمين للإنتاج السمعي البصري "قناة شبكة تونس الإخبارية".

وقد قامت النقابة الوطنية للصحفيين بعدد من اللقاءات التفاوضيّة مع المشرفين على المؤسستين (“شبكة تونس الاخبارية” “TNN” وشركة “الياسمين للإنتاج”) من أجل إيقاف نزيف الطرد والتشغيل الهشة، كما نسقت مع "الهايكا" لتفعيل ما ورد في كراس الشروط، ووزارة الشؤون الاجتماعية من تفعيل هياكلها الرقابيّة للتصدّي الى عقود التشغيل الهشّة وغير القانونية.

وقد استجاب مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري،"الهايكا" وتقرر إلغاء اتفاقية إسناد إجازة إحداث و استغلال قناة تلفزية خاصة تحت تسمية قناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" المبرمة مع شركة "الياسمين للإنتاج" في شخص ممثلها القانوني السيد فتحي الجوادي

وقد تم سحب الاجازة المسندة إليها نظرا لاستمرار انقطاع قناة "شبكة تونس الاخبارية" "TNN" عن البث لأكثر من تسعين يوما دون بيان أسباب تواصل الانقطاع وذلك عملا بأحكام الفصل 16 فقرة ثانية من كرّاس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث و استغلال قناة تلفزية خاصة.

***اذاعة "صراحة اف ام":**

أعفت إذاعة "صراحة آف آم "صحفييها و تقنييها وعددهم اكثر من 15 عاملا يوم 30 أوت 2017 قبل عيد الإضحى بيومين.

***جريدة "الصريح":**

أغلقت جريدة الصريح أبوابها يوم 02 من أفريل 2018 دون سابق إعلام وطرد قرابة 40 عاملا بالجريدة متعللة الإدارة بان ذلك جاء جراء المصاعب الكبرى التي تعرفها الصحافة المكتوبة

وقد تغيب صاحب الجريدة عن الجلسات الصلحية التي دعت إليها التفقدية العامة للشغل والمصالحة بأريانة للتفاوض حول الحقوق القانونية والشغلية والتعاقدية لصحفيي المؤسسة الإعلامية وطاقمها الاداري والتقني.

***اذاعة "مسك اف ام":**

قامت اذاعة "مسك اف ام" بإيقاف عقود اكثر من 16 عاملا بها من بينهم الصحفيتين نادية بروطة وريم بالرجب وتدخلت النقابة خلال جلسة صلحية مع إدارة المؤسسة وتم تمكين الزميلتين من الحصول على حقوقهما المادية والمعنوية.

***إذاعة "كاب اف ام":**

دخل يوم 03 جويلية 2017، جميع العاملين بإذاعة "كاب آف آم" في إضراب عن العمل لمدة ثلاثة ايام بمقر المؤسسة بسبب عدم التزام الممثل القانوني للإذاعة بتعهداته تجاه العاملين وطرد 15 عاملا طردا تعسفيا من بينهم 09 صحفيين.

2- تأخّر خلاص الأجور:

يعاني عدد كبير من الصحفيين من عدم خلاص أجورهم في وقتها ، وهو ما زاد في تعقيد وضعيتهم الاقتصادية والاجتماعية، ويعتبر ذلك أحد أبرز المخاطر المحدقة بالمهنة باعتبار أن ذلك قد يشكّل مدخلا لضرب حرّية الصحافة ولتوظيف الإعلام لخدمة أجندات سياسية أو لوبيات المال المشبوهة، ونذكر في هذه الصدد الحالات التالية:

***اذاعة "أوازيس اف ام" :**

عمدت إدارة إذاعة "أوازيس اف ام" الى عدم تسديد اجور العاملين بها من بينهم 05 صحفيين منذ نوفمبر 2016 والى حد الان اضافة الى عدم توفير التغطية الاجتماعية .

*** إذاعة "الرباط أف أم":**

عمدت إدارة "شركة الرباط للإعلام" التي تدير إذاعة "الرباط أف أم" إلى الاستغناء عن صحفيين اثنين والابقاء على صحفية فقط

*** "كرامة اف ام":**

تم طرد ثلاثة صحفيين و قامت النقابة بالتدخل لفائدتهم و تمت تسوية وضعية اثنين فيما اختار الصحفي الثالث الانتقال الى مؤسسة اخرى

*** إذاعة "كنوز أف أم":**

تم الاستغناء عن 05 صحفيين كما تم انتداب صحفيين اثنين في المدة الاخيرة.

*** إذاعة "مساكن أف أم":**

يعاني الصحفيون بإذاعة "مساكن أف أم" من وضعية اجتماعية ومهنية مزرية وتتراوح الاجور بين 150 و500 دينار للصحفي.

ليس هناك هيكل منظم للإدارة بالنسبة للإذاعة المذكورة

*** إذاعة "نجمة أف أم":**

منذ اشهر يواجه الصحفيون من مشكل عدم الخلاص في اجورهم وتم طرد 05 صحفيين دون خلاص اجورهم

***إذاعة " آم اف ام ":**

اغلقت و تكتفي بنظام playlist

وتعتمد عديد الاذاعات الخاصة في الجهات على مراسلين غير محترفين و ليست لهم اية صلة بالإعلام سوى الهواية مما يؤثر سلبا على المنتوج الاعلامي شكلا و مضمونا .

و يعمل البعض من المراسلين غير المحترفين بصفة مجانية او في اقصى تقدير يتقاضون اجور زهيدة جدا مما يدفع بالمؤسسات الاعلامية الخاصة الى التعويل عليهم و يتم الاستغناء على عدد من الصحفيين او عدم انتداب صحفيين محترفين قارين او مراسلين.

***قناة "حنبعل":**

نفّذ العاملون بقناة "حنبعل " إضرابا عن العمل بستة ايام بداية من يوم 20 مارس 2018 على خلفية ما اعتبروه عدم ايفاء الادارة العامة للقناة بمحاضر الاتفاق المبرم مع الطرف النقابي والمتعلقة بالخصوص بمستحقاتهم المادية والاجتماعية كما يتواصل عدم خلاص المراسلين الجهويين

3- وضع سيء للمراسلين الجهويين:

تعوّل جلّ المؤسسات الإعلامية العمومية والخاصّة على المراسلين الجهويين والمحليين في مختلف جهات الجمهورية ،ورغم أهمية دور المراسل في تقريب الإعلام من المواطن وفي نقل المعلومة من إطارها المحلّي إلى إطارها الوطني الاّ أن أغلب المراسلين يعيشون ظروفا اجتماعية ومهنية واقتصادية هشّة لا تتناسب مع طبيعة أدوارهم وقيمة المجهودات التي يبذلونها.

وتذهب أغلب المؤسسات الإعلامية لانتداب مراسلين بعقود عمل هشّة وأغلبها عقود شفوية تفتقد لصفة التعاقد الملزم للطرفين وفق التشريعات الجاري بها العمل، كحلّ للضغط على المصاريف، الاّ أن ذلك بدوره يطرح إشكالا أعمق وهو الوضعية الاقتصادية الصعبة والهشة للمراسلين الذين يعمل اغلبهم بنظام "القطعة" او كمتعاون براتب ضئيل ،وهو ما قد يؤثّر سلبا على مصداقية العمل الصحفي وجودته.

أ-عدم خلاص الأجور:

يعاني أغلب المراسلين من عدم خلاص مستحقاتهم المالية في وقتها ،واليوم يعاني عديد المراسلين لقناتي حنبعل والتاسعة من تأخّر صرف مستحقاتهم المالية ، إضافة الى تهديدهم بالطرد .

ب-الوضعية المادية الهشة:

لا يتقاضى جلّ المراسلين أجرا لقاء مجهوداتهم بل أن أغلبهم يشتغل بـ"القطعة" وبعائد مالي هزيل قد لا يرتقي في أغلب الأحيان الى المجهودات التي يبذلها الصحفي للحصول على المعلومة والذي يضطر في أغلب الأحيان لدفع مصاريف تنقّله من جيبه ، كما أن أغلب المؤسسات الاعلامية لا تخصّص ميزانية لتغطية مصاريف المراسلين وبعضها فقط يتكفّل بمصاريف علاج المراسل ان تعرّض لحادث وهو يقوم بعمله الصحفي.

ج- غياب أطر التعاقد:

يباشر اغلب المراسلين عملهم مع مؤسسات اعلامية بصفة تعاقدية شفوية في الغالب ولا يحملون بطاقات داخلية تؤكّد تكليفهم بإنجاز عملهم الصحفي وهو ما ترتّب عنه صعوبات في انجاز اعمالهم ومهامهم الصحفية ووضعهم تحت طائلة القانون الجزائي في أحيان كثيرة لأنهم لا يحملون صفة الصحفي ،كما أن المراسلين غير مباشرين لعمل أخر ويعملون فقط كمراسلين لمؤسسات اعلامية لا يتمتعون بالتغطية الاجتماعية.

4- القضايا الشغلية :

يعمل الفريق القانوني للنقابة على عدد هام من الملفات القضائية التي تكون فيها النقابة طرفا مباشرا او غير مباشر عبر مساندة الصحفيين سواء تعلق مركزهم القانوني بصفة الشاكي او المشتكى به او القائم بالحق الشخصي، وقد تباينت هذه القضايا بين ملفات جزائية او شكايات جزائية و تحقيقية و مدنية و عرفية او شكايات جزائية بادرت النقابة برفعها ضد مؤسسات .

وبالنظر الى عدد القضايا المرفوعة، تأتى القضايا العرفية على راس القائمة، حيث تفاقمت في الفترة الأخيرة ظاهرة الطرد الجماعي للصحفيين وتشغيلهم الّهش والتهرّب من سداد الأجور ومعاليم الضمان الاجتماعي في تنّكر واضح لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، وفي محاولة لاستغلال هذا الوضع بغاية التحكم في المضامين الإعلامية واستعمالها لأغراض لا علاقة لها بالمهنة بما من شأنه أن يضرب في العمق الأسس الأدبية لصحافة الجودة:

وقد تكفل الفريق القانوني للنقابة بتقديم قضايا شغلية باسم المطرودين بعد ان استوفت النقابة كل محاولات التفاوض من ضمنها نذكر:

*مجموعة الصحافيين ضد قناة "حنبعل": 9ملفات و قرابة العشرين جلسة الى حد هذا التاريخ

*مجموعة الصحافيين ضد قناة "تونسنا": 04 ملفات و06 جلسة الى حد هذا التاريخ

*مجموعة الصحافيين ضد قناة "التاسعة" : 04 ملفات و03 جلسات الى حد هذا التاريخ
*مجموعة الصحافيين ضد شركة "تلفزيون العالم تونس": 03 ملفات و5 جلسات الى حد هذا التاريخ
*مجموعة الصحافيين ضد قناة "الجنوبية":2 ملفات و18 جلسة الى حد هذا التاريخ
*مجموعة الصحافيين ضد راديو "كلمة":04 ملفات و06 جلسات الى حد هذا التاريخ
*مجموعة الصحافيين ضد "وكالة الاناضول" التركية:03ملفات و04 جلسات الى حد هذا التاريخ
*مجموعة الصحافيين ب"مؤسسة الاذاعة التونسية" : إيداع ملف مجموعة من الصحافيين المتعلقة بعدم ترقية سبعة صحافيين بمؤسسة الاذاعة التونسية وقد تم تقديم كل المؤيدات الواقعية والقانونية لتأييد حقهم في الترقية أمام المحكمة الإدارية ولازالت القضايا جارية.

كما تكفل الفريق القانوني للنقابة برفع قضايا مدنية لفائدة عدد من الصحفيين .

الجانب التشريعي:

1- حول مشروع القانون الأساسي الجديد المتعلق بحرية التعبير والصحافة والطباعة والنشر

توطئة:

أنهت لجنة الخبراء العاملة على مشروع قانون يتعلق بحرية التعبير والصحافة والنشر المعوض للمرسوم 115يوم 13 أفريل 2018 أعمالها بإعداد النسخة النهائية من المشروع. وكان هذا المسار قد انطلق يوم 15 أكتوبر 2015 من خلال اجتماع خبراء موسع في الصدد شارك فيه خبراء وقضاة وممثلو هياكل المهنة والحكومة ، وأفضى إلى رسم الملامح الأساسية لمشروع القانون من خلال مقاربة تفاعلية وتشاركية، واختتم الاجتماع باختيار لجنة لصياغة مسودة المشروع انطلقت بدورها في العمل مباشرة. وقد عقدت لجنة الخبراء طيلة الفترة الماضية عشرات الاجتماعات في الصدد متوصّلة إلى صياغة شبه نهائية لمشروع القانون عُقدت حوله عديد اللقاءات الاستشارية الجهوية مع الصحفيين ومنظمات المجتمع المدني، كما عقدت اجتماعات ممثلين عن وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان صاحبة المبادرة التشريعية في الصدد لمناقشة عدد من مسودات المشروع ونسخته النهائيّة.

وتعرض الورقة التالية جملة من القضايا الجدالية المرتبطة بالقضايا التي يطرحها مشروع القانون مثلما رشحت في لقاءات لجنة الخبراء أو في النقاشات مع الطرف الحكومي.

تقديم:

عاشت تونس لعقود تحت وصاية السلطة السياسية على الاعلام وذلك باستعمال ترسانة قانونية زجرية تستنقص من مساحة الحرية وتقيدها يطبقها قضاء غير مستقل في جانب كبير منه.

وبموجب ذلك لم يكن بالإمكان بعث صحف إلاّ للمقربين من النظام. ولسنوات عانت الصحف المستقلة من عمليات المنع وحجب الصدور والحرمان من الاشهار والتضييق على التوزيع والحجز المقنع ومحاكمة الصحفيين بقوانين عامة وتلفيق التهم لهم إضافة إلى الضغوطات الجبائية التي تسلط على المؤسسات الصحفيّة.

وكانت قوانين الصحافة قبل الثورة، وآخرها مجلة الصحافة لسنة 1975 والتي تتضمن أحكاما زجرية، سيفا مسلطا على رقاب الصحفيين مما أدى إلى تنامي ظاهرة الرقابة الذاتية التي يمارسها مسؤول التحرير و يمارسها الصحفي ضدّ قلمه بفعل المناخ غير المناسب لممارسة حرية التعبير والصحافة. ولم

تتطور الصحافة التونسية المكتوبة، وأصبحت بعض وسائل الاعلام بوقا للدعاية على المستوى الوطني وبعض وسائل الاعلام الأجنبية العاملة في تونس أداة لتلميع صورة السلطة السياسية وذلك في ظل وجود وكالة الاتصال الخارجي، ولعبت بعض وسائل الاعلام وقتها دورا كبيرا في اخفاء مجموعة من الحقائق الصادمة حول خروقات كبيرة طالت حقوق 1المواطن الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمدنية باستثناء صحافة المعارضة والصحافة المستقلة التي بقي دورها محدودا في ظل التضييقات التي تواجهها.

بعد الثورة كان من الضروري تنظيم حرية التعبير والصحافة والبحث عن نص قانوني يمنح الصحفيين الضمانات الكافية للتعبير ونقل احتياجات الجمهور وجدله العام، لذلك تم التفكير في اصدار مرسوم يحمي الصحفيين ويدعم دورهم في بناء مجتمع ديمقراطي تحترم فيه حقوق الانسان.

مثل المرسوم 115 لسنة 2011 ثورة حقيقية في مجال الصحافة المكتوبة بما تضمنه من أحكام تحررية في علاقة بإصدار الصحف وحماية الصحفيين ومصادرهم وحق النفاذ إلى المعلومات والأخبار ونشرها وتداولها ومنع تركيز ملكية الصحف....

لقي المرسوم ترحيبا في الوسط الاعلامي التحرري، لكنه في المقابل تعرض لحملات شرسة خلال السنوات الأولى لصدوره وهو ما أثر في أسلوب تطبيقه من قبل القضاء سواء على مستوى الإحالة أو على مستوى إصدار الأحكام. وخاصة فيما يتعلق بكل ما هو اجرائي.

و سجلت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين خلال سنة كاملة 17 احالة خارج اطار المرسوم 115، كما ان ملاحقة المعتدين على الصحفيين على معنى المرسوم بقيت ضعيفة جدا.

اقتضت الضرورة اليوم التوجه نحو وضع اطار تشريعيّ دائم لحرية التعبير والصحافة والطباعة والنشر في شكل قانون أساسي خاصة في ظل التغييرات التي حصلت على مستوى التشريعات المجاورة مثل إصدار القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة وإحداث هيئة النفاذ إلى المعلومة ،ومصادقة تونس على الاتفاقية 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات الشخصية، وطرح مشروع قانون أساسي متعلق بحماية المعطيات الشخصية على أنظار مجلس نواب الشعب...

تلازم حرية التعبير وحرية الصحافة:

خلال النقاشات الأولى بين ممثلين عن لجنة الخبراء والطرف الحكومي رشح من تدخلات ممثلي هذا الأخير أن خيارهم تتجه إلى إصدار قانون يقتصر في محتواه على تنظيم اصدار الصحف ويعدّد جرائم النشر التي تطبق على العاملين في ميدان الصحافة من صحفيين محترفين ومسؤولي التحرير وأصحاب المؤسسات الإعلامية وهو ما يذكرنا بمجلة الصحافة لسنة 1975وذلك دون إشارة إلى الحقّ في حرية التعبير.

وبطبيعة الحال فإن هذا التضييق لا يمكن أن يكون مقبولا إذ أن حرية التعبير وحرية الصحافة متلازمان ولا يمكن فصل أحدهما عن الآخر، ومشروع القانون لا بد أن يتضمن مبادئ حرية التعبير وضوابطها مثلما وردت في الاتفاقيات الدولية وأن يشمل بحمايته الصحفيين المحترفين وغير المحترفين وسائر المعبرين عن آرائهم.

وبحسب رؤية النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين فإن ضمانات القانون و "امتيازاته" لا بد أن تكون شاملة لكل من يعبر عن رأيه بعيدا عن الدعوة إلى العنف أو الكراهية أو التباغض أو الارهاب.

في هذا الباب لابد من الابتعاد عن الرؤية القطاعية الضيقة التي تفصل بين حرية التعبير وحرية الصحافة وتمسّ من شموليّة القانون.

وعندما نعود الى التاريخ نجد أن السلطة السياسية قبل الثورة حاربت الحق في حرية التعبير والصحافة بضراوة لإدراكها أن تلك الحريات هي أساس أي نهوض ديمقراطي في المستقبل. وانعكس ذلك في التضييق على انشاء المؤسسات الاعلامية بمختلف الوسائل القانونية والادارية التي أتاحها قانون الصحافة لسنة 1975، كما أحيل إلى القضاء عشرات الصحفيين والمدونين وأصحاب الرأي الحرّ الذين كانون يخالفون السلطة القائمة الرأي، ولعلنا نذكر في هذا السياق المدون الفقيد زهير اليحياوي صحاب موقع "تونيزين" الذي قضى ما يزيد على سنتين سجن من أجل تعبيره عن رأيه.

وبسبب ذلك كانت تونس مصنفة ضمن قائمة الدول الأكثر عداء لحرية التعبير والصحافة.

بعد الثورة، أصبحت حرية التعبير والصحافة من المكاسب الهامّة التي حققها التونسيون وهم غير مستعدين للتنازل عنها مهما كان التضحيات.

وتضمن دستور 2014 في مادته 31 أن "حرية الرأي والفكر والتعبير والاعلام والنشر مضمونة. ولا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات".

وجاء المرسوم 115 الصادر سنة 2011 مكرسا لحرية الصحافة والتعبير و تضمن فصله الأول أن "الحق في حرية التعبير مضمون ويمارس وفق مبادئ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبقية المواثيق الدولية ذات العلاقة ...". والاشارة إلى العهد الدولي والمواثيق الدولية تحمل دلالة واضحة على المضي قدما لتعزيز حرية التعبير والاعلام.

ويمكن التأكيد أن الصحفيين واصحاب الرأي الحرّ والمدونين يدافعون عن قضية واحدة لا يمكن تجزئتها وهي حرية الكلمة في معناها الواسع. وأشارت لجنة صياغة مشروع القانون الأساسي المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر التي شكلتها الهيكل المهنية وكل الاطراف المعنية بالموضوع في صياغة تشاركية إلى كل هذه المعاني ضمن تقريرها النهائي.

كل هذا يجعلنا نؤكد على تلازم المسارات بين الحق في حريّة التعبير وحرية الصحافة وضرورة توفير الحماية القانونية لكل أصحاب الرأي مهما كانت الحوامل والأطر التي يعبرون عن آرائهم من خلالها مهنية كانت أم مواطنية.

ما يمكن أن نخلص إليه هو أن الاختيار الأساسي أن يكون قانون الصحافة لجميع المواطنين وليس فقط للصحفيين المحترفين، كما أشارت إلى ذلك لجنة صياغة مشروع القانون وذلك من خلال حماية فئات أخرى تعبر عن رأيها عبر عدة وسائط وقنوات أتاحها التطورات التقنية الحديثة أو فضاءات التجربة الديمقراطية الناشئة في تونس.

ومع تقدّم النقاش بين لجنة الخبراء والطرف الحكومي قلصت الفجوة بين الطرفين وأصبحت هناك قناعة بتلازم الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة، وبضرورة توفير الحماية القانونية على قدم المساواة بين الصحفيين المحترفين وسائر المعبرين.

تعريف الصحفي المحترف:

أثبتت الدروس المستخلصة من تطبيق المرسوم 115 بخصوص عمل "لجنة إسناد بطاقة الصحفي المحترف" أن هذه الأخيرة يجب أن تبقى لجنة مستقلة في تركيبتها وصلاحياتها لأنه في غياب تلك الاستقلالية يصبح منح البطاقة الصحفية خاضعا للاعتبارات السياسية ووسيلة ضغط على الصحفيين.

من جهة أخرى وضمانا لاستقلالية العمل الصحفي، طرحت فكرة إعطاء اللجنة صلاحية اسناد بطاقات الاعتماد للصحفيين الأجانب ومراسلي المؤسسات الاعلامية الأجنبية العاملة في تونس وأن ينظم القانون الجديد مسألة المراسلين الأجانب، وهو مقترح لم يتمّ اعتماده في النسخة النهائية للمشروع.

ولا يطرح تسمية أعضاء اللجنة بموجب قرار من رئيس الحكومة أي مساس باستقلاليتها.

كما طرحت فكرة الاكتفاء بحضور الأغلبية البسيطة لأعضاء اللجنة للتداول في جدول أعمالها دون اعتماد الأغلبية المعززة الذي يمكن أن يؤدي إلى تعطيل أعمالها، وهو مقترح تمّ اعتماده.

كما تمّ اقتراح أن يحدد القانون أجلا لنظر اللجنة في مطالب إسناد البطاقات الصحفيّة.

ونظرا لشمول عمل اللجنة فقد تمّ اقتراح تسميتها الرسميّة "اللجنة المستقلة للبطاقة الصحفية" طالما أنها تسند البطاقات للصحفيين المحترفين وللصحفيين غير المحترفين وهو ما لم يتمّ اعتماده.

من جهة أخرى فإنه تمّ الاتفاق على أنّ تخصيص اللجنة باعتمادات مالية من ميزانية الدولة أمر ضروري من أجل أداء عملها وكذلك إسناد الأعضاء منح حضور تحدد بأمر حكومي.

وتمّ اقتراح أن يوضح القانون إجراءات الدعوة للاجتماعات وتحرير محاضر الجلسات وهو ما تمّ اعتماده. كما تمّ اقتراح أن تحدّد مدة عمل اللجنة بأربع سنوات غير قابلة للتجديد مع التجديد النصفي كل سنتين بالتناوب من أجل استقرار العمل وضمان التواصل والتجربة إلا أنّ الخيار اتجه إلى إقرار مدة نيابية للجنة بثلاث سنوات غير قابلة للتجديد.

ويضمن تنوع المشارب المهنية للأعضاء وتمثيلهم لمختلف مكونات القطاع الاعلامي إثراء لعمل اللجنة ونجاحا لأعمالها.

وعبّر بعض الخبراء عن تخوّفهم من تدخل السلطة التنفيذية و التأثير على أعمال اللجنة من خلال شروط اسناد البطاقة ومدة صلاحيتها وطريقة سحبها وأن يتم استخدام البطاقة للتمييز بين الصحفيين وإفراد البعض منهم بحق ممارسة العمل الصحفي دون غيرهم. وأمام هذه المخاوف تنوعت أراء الخبراء بين إقتراح الغاء نظام الاعتماد المذكور مطلقا وبين الإبقاء عليه.

وإذا كان لابد من اتباع نظام الاعتماد لضرورة قصوى، فلا بد أن يتوافق مع متطلبات المساواة والعدالة وحماية حرية التعبير وأن يكون اسناد منح البطاقة وسحبها ومدة صلاحيتها من مهام مجلس الصحافة لكن الصيغة النهائية للمشروع أبقت على سلطة لجنة إسناد بطاقة الصحفي المحترف في منح ذلك الاعتماد وسحبه وفق شروط محددة.

في بريطانيا مثلا يسند الاعتماد الصحفي من قبل لجنة ممثلة للمؤسسات الاخبارية، وفي الولايات المتحدة تسند بطاقة "صحفي كونغرس" من قبل لجنة مراسلين صحفيين مختصين في المجال التشريعي.

بالرجوع إلى المرسوم 115 أعطت صفة "المحترف" امتيازات للصحفي وأتاحت له حماية قانونية متميزة وذلك بإعطائه صفة "شبه الموظف العمومي" فيكون الاعتداء عليه بدنيا أو معنويا أثناء أداء عمله أو بمناسبته بمثابة اعتداء على الموظف العمومي. كما أن تلك الصفة أتاحت للصحفي المحترف حماية مصادر معلوماته وحقه في النفاذ إلى الأخبار والأنباء بما في ذلك الولوج إلى المقررات الرسمية أثناء الاجتماعات والندوات الصحفية للمسؤولين وهي كلها أساليب حماية وتسهيلات ضرورية لكي يؤدي الصحفي عمله ومهامه.

لكن السؤال بقى مطروحا داخل اللجنة حول ضمانات العمل بالنسبة إلى الصحفي غير المحترف مثل المتطوعين والمستقلين والعاملين لجزء من الوقت وغير الحاصلين على الاجازات العلمية المطلوبة، هل من المعقول أن لا تتوفر لهم أي ضمانات أثناء أداء عملهم الصحفي؟

بحسب المعايير الدولية فإن التمييز بين صنفي الصحفيين غير مقبول ويضعف حرية التعبير ويحدث اضطرابا في التوازن القانوني.

وفي الميدان يعاني الصحفيون الذين لا يتحوزون بطاقة الاحتراف صعوبات كبيرة في الولوج إلى مصادر الخبر وحماية مصادرهم وأداء أعمالهم بصفة عامة، وإن كان واقع الصحفيين المحترفين لا يختلف كثيرا عنهم.

بقى النقاش مفتوحا حول وجود "طبقة" الصحفيين المحترفين والامتيازات التي يخولها لهم القانون بموجب صفتهم تلك في مقابل باقي شرائح الصحفيين المحرومين من أي حماية قانونية. وتمّ إقتراح أن يتمّ تمكين الصحفيين غير المحتر فين من بطاقات مهنيّة تسندها اللجنة نفسها بموجب شروط خاصة عدّدها القانون.

انتهى عمل اللجنة إلى أنه يمكن إحداث التوازن المنشود وذلك بالإبقاء على فئة "الصحفيين المحترفين" الذين يستجيبون لشروط الشهادة العلمية والنشاط الصحفي المنتظم صلب مؤسسة إعلامية واستمداد مواردهم الأساسية من عملهم،، على أن يمنح القانون الحماية والامتيازات لكل العاملين في المجال الصحفي من حيث حماية المصادر والحق في النفاذ إلى الأخبار والحماية الجزائية ضدّ الاعتداءات أثناء مباشرة العمل، وتضمين ذلك في فصل مستقلّ داخل مشروع القانون يقول بأنه فيما عدا الفصول التنظيمية، فإنّ الأحكام الحمائيّة التي جاء بها القانون ينتفع بها كلّ من يعبّر عن رأيه.

مجلس الصحافة:

انتهى النقاش داخل لجنة الخبراء إلى اعتبار أنّ "مجلس الصحافة" هيكلا للتعديل الذاتي للقطاع يسهر على احترام أخلاقيات المهنة الصحفية ويتولى تلك المهمة المتداخلون في القطاع أنفسهم وعلى هذا الأساس فإن أهل المهنة والجمهور هم المعنيون بتأسيس هذا الهيكل وتحديد صلاحياته وتركيبته وسلطاته الترتيبية والوظيفية على أن يكون دور القانون الاعتراف به واقرار شرعيته.

باتباع الأسلوب المذكور تكون استقلالية المجلس محترمة وفي نفس الوقت يتمتع بالشرعية والقانونية التي تمكنه من أداء مهامه، كما أن مجلس الصحافة يمكن أن يتمتع بالتمويل العمومي دون المساس باستقلاليته، وهو ما تمّ إقراره صلب مشروع القانون.

لقد ورثت تونس وضعا صعبا في مجال الصحافة والأخلاقيات الصحفية، كان النظام السابق يستخدم قسما من وسائل الإعلام للتهجم على المعارضين وتشويه سمعتهم. وتخصصت شريحة من الصحفيين والصحف والمواقع في القيام بهذه الأعمال القذرة بمقابل ولم يكن بالإمكان التفكير مطلقا في إنشاء "مجلس صحافة" يعنى بأخلاقيات المهنة الصحفية باعتبار أن الصحفيين المستقلين كانوا يخوضون حرب وجود حقيقية وكان من المستحيل توسيع المعركة إلى ميادين اخرى.

بعد الثورة توسع فضاء الحرية الصحفية بشكل غير مسبوق، وأصبحت تونس تحتل المراتب الأولى عربيا في المجال المذكور، وصاحبت الحرية عديد التجاوزات والخروقات التي اذا استمرت فإنها ستتفاقم وسيستعصى علاج الأمراض الناتجة عنها.

بدأت فكرة التعديل الذاتي في الرسوخ منذ الفترات الأولى لما بعد الثورة وتمّ تنظيم ندوات حوارية عديدة ولقاءات بين الهياكل المهنية المعنيّة توّجت بإعداد ورقات عمل تقنيّة حول الموضوع انتهى بها الأمر في مرحله أولى في 15 أكتوبر 2015 بإنشاء "جمعية دعم مجلس الصحافة" وهي تتركب من ممثلين عن الصحفيين و الناشرين وتهدف إلى تيسير إحداث هيكل للتعديل الذاتي يسهر على تعزيز أخلاقيات مهنة الصحافة و حمايتها و دعم صحافة الجودة.
وتمّ في مرحلة يوم 20 أفريل 2017 لإعلان عن بعث الهيئة الوقتية لمجلس الصَحافة التي أنهت العمل على إعداد النظام الأساسي لمجلس الصحافة و الميثاق المرجعي لأخلاقيات المهنة الصحفية تمهيدا لإنجاز المؤتمر التأسيسي لمجلس الصحافة.

كان توجه لجنة صياغة مشروع القانون الأساسي المذكور أن يتضمن بابا حول مجلس الصحافة ينص على أنه هيكل مستقل يقوم ببعثه أهل المهنة يحظى بالاعتراف القانوني وبالتمويل العمومي والمتنوع ويتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والوظيفية، وتكون تركيبته متنوعة وتضم الهياكل

الممثلين للصحفيين والناشرين، كما تضم ممثلين عن الجمهور، وحسب اللجنة ، فإن مهام مجلس الصحافة تتمثل بالأساس في :

- حماية أخلاقيات المهنة الصحفية ودعم صحافة الجودة
- الدفاع عن الحق في الاعلام وحرية الصحافة
- تلقى الشكاوى ومعالجتها والقيام بدور الوساطة بين الجمهور ووسائل الإعلام والمهنيين
- تقديم المقترحات المتعلقة بحماية أخلاقيات المهنة وتطوير الاطار القانوني المتعلق بالإعلام
- إبداء الرأي في مشاريع النصوص التشريعية والترتيبية ذات العلاقة بقطاع الإعلام
- السعي إلى ضمان احترام جميع الالتزامات المحمولة على المؤسسات الاعلامية بمقتضى هذا القانون

وتمّ الاتفاق في النهاية على أن يقتصر هذا الباب في القانون الأساسي على كيفيّة إنشاء المجلس وتمتيعه بالاعتراف القانوني من قبل المشرع والتنصيص على حقّه في التمويل العمومي، وترحيل المسائل التفصيلية إلى نظامه الداخلي

من مقترحات اللجنة كذلك إنشاء لجنة مشتركة بين مجلس الصحافة وهيئة الاتصال السمعي والبصري بغاية تفادي نزاعات الاختصاص بين الهيكلين وضمانا للهدف الأساسي المشترك وهو حق الجمهور في إعلام تعددي ونزيه وتكون اللجنة المشتركة فضاء للنقاش المفتوح لدعم حوكمة قطاع الإعلام وحريته واستقلاليته وتعدديته وشفافيته خاصة وأنّ هذا الهيكل معنيّ بأخلاقيات المهنة الصحفية وصحافة الجودة في كلّ وسائل الإعلام المكتوبة والسمعية والبصريّة.

ما نخلص اليه أن إصدار القانون الجديد هو فرصة لا يجب التفريط فيها لتقنين مجلس الصحافة، ولأنه بغياب مجلس للتعديل الذاتي فإن الأخلاقيات الصحفية والحريات الصحفية ستكون في خطر متفاقم.

التضييق من التجريم:

لا يمكن أن يتحقق مناخ من حرية التعبير والصحافة بوجود ترسانة قانونية زجرية تمثل سيفا مسلطا على رقاب الاعلاميين والصحفيين لذلك فإنه من الوجيه الحد من مجالات العقوبات السالبة للحرية أكثر ما يمكن ، وفتح المجال أمام حق الردّ والتصحيح وكذلك التقاضي المدني للمطالبة بالتعويضات دون تتبع جزائي أي إعطاء الشخص المعني إمكانية التقاضي المدني دون ربطه بالدعوى الجزائية وخاصة في قضايا الثلب.

وبالنظر إلى المبدأ القضائي الذي أصبح معتمدا وهو قرينة حسن النية الصحفية « le bonne foi journalistique » فإن النصوص لا بد أن تخضع للتجويد وإعادة الصياغة حتى لا يدان الصحفي من أجل خبر اتضح لاحقا أنه غير صحيح إلا إذا ثبت أنه نشره عن سوء نية وبقصد الإساءة إلى الشخص المعني. كما أنه بخصوص جرائم التحريض فلا بدّ من الحرص على بيان أركانها بأكثر ما يمكن من الدقة حتى لا تصبح تلك التهمة مجالا للتضييق على حرية التعبير، وفي هذا الإطار تمّ الرجوع إلى وثيقة "خطّة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القوميّة أو العنصريّة أو الدينيّة التي تشكّل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف" للاستئناس بها في الفصل المتعلّق بجريمة التحريض.

وممّا لوحظ في السنوات الأخيرة هو إحالة عديد الصحفيين أمام القطب القضائي لمكافحة الإرهاب بسبب محتويات إعلامية متعلقة بقضايا الدفاع الوطني أو مكافحة الإرهاب، وهو أمر لا يمكن قبوله لأنه لا يتصور أن تكون نية الصحفي متجهة إلى التحريض على الإرهاب أو الإشادة به.

كما تمّ تتبع صحفيين من أجل "الثلب" أو "نسبة أمور غير قانونية لموظف عمومي" بعد نشر أخبار أو معلومات ثبت عدم صحتها وقد كانوا عن حسن نية ويعتقدون بصحة تلك الأخبار عند نشرها. ورغم تمكين المعنيين من حق الرد طبق الاجراءات القانونية إلّا أنّه حُكم ضدّ الصحفيين بالإدانة والغرامات.

من سلبيات التجريم المالي كذلك ضخامة مبالغ الخطايا المالية أو الغرامات المدنية التي يمكن أن يحكم بها القضاء وفي الغالب يجد الصحفي نفسه عاجزا عن دفعها وخاصة إذا انتهى عقد عمله مع المؤسسة .

من جهة أخرى كان اتجاه لجنة الخبراء واضحا في إقصاء تطبيق المجلة الجزائية ضد الصحفيين وعموم الإعلاميين أثناء أداء عملهم أو بمناسبة استعمال احدى الوسائل التي ينص عليها القانون كأدوات للتعبير (وسائل الإعلام، الخطب العموميّة، المطبوعات الموجهة للعموم ...) وهو الأمر الذي تمّ إقراره في النسخة النهائيّة من المشروع.

ومن خلال مقاضاة الصحفيين أمام المحاكم كان بعض أعضاء النيابة والقضاء يتعلّلون بالقول أن المرسوم 115 لم ينص صراحة على إلغاء تطبيق تلك الأحكام على الصحفيين بمناسبة قيامهم بعملهم.

بالرجوع إلى أعمال لجنة الصياغة، نجد أنها اقترحت في البداية الابقاء على عقوبات سالبة للحرية في علاقة بجنحة الدعوة غير المتبوعة بفعل اجرامي بواسطة أشكال التعبير ووسائله المنصوص عليها بالقانون في علاقة بالكراهية بين الأجناس أو الأديان أو السكان أو نشر أفكار التمييز العنصري أو التطرف الديني أو النعرات القبلية و الجهوية إلّا أنها عدلت عن ذلك في الصيغة النهائية لمشروع القانون وتمّ اقتراح عقوبات ماليّة.

وبخصوص التحريض عبر وسائل الصحافة على جرائم القتل أو الاغتصاب أو السرقة أو العنف فقد اقترحت اللجنة عقوبات سالبة للحرية نظرا لخطورة التحريض في مثل هذه الجرائم ولو كان التحريض غير متبوع بجريمة.

وكما ذكرنا اعلاه وإذا كان لا بد من إقرار عقوبات بخصوص الدعوة والتحريض على الجرائم، فإنه لا بد من وضع ضوابط صارمة بخصوص أركان هذه الجرائم بخصوص اثباتها وشخصية المحرض ومحتوى الخطاب ودرجة وعي المتلقي وإمكانية تأثير المحتوى من عدمه على عامة الجمهور وقد ساعدت وثيقة خطة عمل الرباط في ذلك.

كما اقترحت اللجنة تجريم النشر المتعمد في قضايا الاغتصاب والفاحشة والتحرش الجنسي واعتبرت اللجنة أن الابقاء على العقوبات السجنية في هذه الجنح من شأنه حماية الضحايا وبعض الفئات الهشة ضد الأفكار الهدامة، في حين اقترحت عقوبات مالية بخصوص باقي الجنح.

اقترحت لجنة الصياغة الغاء التجريم في جنح الثلب والشتم و الاكتفاء بحق الرد أو التصحيح كما اقترحت تقنين التقاضي المدني لطلب التعويض من قبل المتضرر دون حاجة إلى تتبع جزائي، وانتهى عمل اللجنة إلى اعتبار الثلب جنحة بتوفر شروط صارمة موجبة في حال ثبوتها للعقاب بخطية مالية وعدم السماح بالدعوى المدنية المستقلة عن التتبع الجزائي واعتماد إجراءات الدعوى المباشرة واعتبار الثلب دعوى خاصة يسقط القيام بها في أجل ستة أشهر من تاريخ النشر.

مشكلة نسخ القوانين:

لتفادي تضخم النصوص الجزائية المتعلقة بميدان الصحافة وتعارضها فيما بينها فإنه بات من الضروري اجراء جرد كامل لها في مختلف المجلات والقوانين والغاء ما يجب إلغاؤه بصفة صريحة حتى لا يجد القاضي نفسه أمام نصوص متضاربة بما من شأنه أن يفتح الباب للتعسف في تطبيق بعضها وإقصاء الآخر. ففي الأوقات الصعبة يمكن أن يلجأ القاضي إلى تطبيق النصوص الجزائية القاسية، وفي أوقات أخرى يختار النصوص الأكثر رأفة، وهذا يمس من مبدأ المساواة والاستقرار القانوني وقد لاحظنا ذلك خلال السنوات الأخيرة، إذ أن هناك اتجاها قضائيا لتطبيق أحكام المرسوم 115 قبل سواه من النصوص، في حين يختار قضاة آخرون تطبيق المجلة الجزائية التي تتضمن أحكاما سالبة للحرية أو مجلة الاتصالات أو مجلة العقوبات العسكرية أو حتى قانون مكافحة الارهاب.

لا يخفى أنّ نسخ وإلغاء أحكام المجلة الجزائية صراحة ليس بالأمر الهيّن وهو يتطلّب إرادة سياسيّة واضحة ومع ذلك ذهب عمل اللجنة إلى ذلك الاتجاه واقترح إلغاء عديد الفصول المتعلّقة بجنح الصحافة والنشر والمتعارضة مع القانون المقترح

الإفلات من العقاب:

تضمن المرسوم 115 عديد النواقص التي يجب تداركها ضمن القانون الجديد من ذلك أن المرسوم أقرّ حق الصحفي في النفاذ إلى الأخبار والمعلومات وفي حماية مصادره لكننا لا نجد في المقابل أحكاما تجرم من يتعدى على تلك الحقوق وفي الميدان يتكرّر منع الصحفيين من العمل كما لا يتمكّن آخرون من الوصول إلى مصادر الخبر. وتم الاعتداء على سرية المصادر من خلال الاستجوابات الأمنية أو بالاطلاع على محتوى الفيديوهات والأفلام وفسخها كليا أو جزئيا ولم يحاسب أي من أولئك المعتدين لغياب نصوص واضحة تجرم الاعتداء على تلك الحقوق.

وما قيمة أن يعلن القانون عن قائمة من الحقوق التي تنتهك كل يوم ولا يمكن محاسبة مرتكبيها. ومن المظاهر الأخرى للإفلات من العقاب إطالة اجراءات التقاضي والضغط على الصحفيين الضحايا من أجل اسقاط حقهم في التتبع، ولا يمكن إيقاف هذا النزيف إلاّ بالإسراع في التحقيقات وإحالة المنتهكين أمام القضاء علاوة على وجوب تجريم التهديدات والضغوطات التي يتسلط على الصحفيين للتنازل عن حقوقهم أو تلك التي تهدف لثنيهم عن تناول قضايا معينة.

لسدّ هذه الثغرات تضمن مشروع القانون المقترح عقوبات لجرائم عرقلة عمل الصحفي في علاقة بالنفاذ إلى الأخبار وحماية المصادر والمنع من العمل، وفي حال إقرارها فإنّ ذلك سيساهم في الحدّ من آفة الإفلات من العقاب.

سقوط الدعوى بمرور الزمن:

كانت مجلة الصحافة التي ألغاها المرسوم 15 تنص على أجل ثلاثة أشهر لسقوط الدعاوى ضدّ الصحفيين بمرور الزمن، وجاء المرسوم لينص على أجل ستة أشهر. ويعتبر أجل الستة أشهر طويلا اذ يبقى الصحفي تحت تهديد التتبعات الجزائية كامل تلك المدة مما يحدّ من حريته ويبقيه تحت سلطان الخوف. ويعتبر أجل الثلاثة أشهر كافيا لمن قدّر أنه تعرض إلى الإساءة بواسطة الصحافة للجوء إلى المحاكم والتظلم.

تتبع الصحفيين أمام العدالة:

أنشأ المرسوم 115 نظامين قانونيين لتتبع الصحفيين أمام القضاء:

- يُطبّق النظام الأول الإجراءات الجزائية العامة أي بتقديم شكوى إلى النيابة العمومية التي تأذن بفتح بحث ابتدائي وسماع مختلف الأطراف ثم تقرر ما تقرره إما بالحفظ أو بالإحالة على التحقيق أو بالإحالة على المحكمة
- ويطبّق النظام الثاني اجراءات الدعوى الجزائيّة المباشرة التي نصّ عليها الفصل 206 من مجلة الاجراءات الجزائية وذلك بخصوص قضايا الثلب والشتم. وتقتصر هذه الاجراءات على توجيه استدعاء للصحفي بواسطة عدل تنفيذ من قبل الشاكي والمواجهة أمام المحكمة مباشرة وتضمن المرسوم 115 إجراءات إثبات الثلب قبل جلسة المحاكمة.

بخصوص النظام الأول فقد لاحظنا أن الأبحاث الأولية تجري من قبل فرق أمنية عدلية غير مختصة في قضايا النشر وهو ما يؤدي إلى عدم توضيح الأمور بما يكفي حتى يكون قرار النيابة العمومية مبنيا على أسس قانونية صحيحه، وهو ما يستوجب تدريب أفراد من الشرطة العدلية في مجال قضايا النشر وتمكينهم من الزاد القانوني والعلمي اللازمين لعملهم. وللتذكير فإن عديد القضايا تمّ اجراء الأبحاث فيها من قبل فرق للشرطة مختصة في مقاومة الإجرام.

أما بخصوص نظام الدعوى المباشرة فقط لاحظنا أن الاجراءات المنصوص عليها بالمرسوم 115 لا تطبق عمليا وبقي العمل جاريا طبق الاجراءات العادية وذلك بتبادل الملاحظات والتقارير بالجلسة على أن يتم البتّ في القضية في أجل شهر بداية من أول جلسة حتى لا يبقى الصحفيون أسرى لطول إجراءات التقاضي وما تمثله من تهديد لحرياتهم وضغوط على عملهم.

اختارت اللجنة الإبقاء على ازدواجية النظامين الإجرائيين وأفردت قضايا الثلب والشتم بنظام الدعوى الخاصّة والمباشرة نظرا لتواتر رفع مثل هذه الدعاوى ضد الصحفيين.

المعلومات حول المؤسسات الإعلامية :

من الاشكاليات التي مازالت مطروحة هي وجود قاعدة بيانات رسمية حول المؤسسات الاعلامية المكتوبة والرقمية من حيث العناوين والمالكين والمسيرين ومسؤولي التحرير والمساهمات المالية والشكل القانوني لكل مؤسسة وتداول الأسهم صلبها ...الخ.

وتخدم هذه الفوضى بعض أصحاب النفوذ الذين يخططون لوضع ايديهم على قطاع الإعلام من خلال المال. ورغم تنصيص المرسوم 115 على اجراءات وضوابط تمنع تركيز ملكية مؤسسات الاعلام واعارة الاسم ووضع عقوبات مالية ضدّ المخالفين إلاّ أن الأوضاع بقيت ملتبسة وغامضة وهو ما حال دون إجراء تتبعات قضائية في هذا المجال ولوضع حل لتلك الفوضى فإن مشروع القانون الجديد تضمن انشاء "سجلّ للصحافة" يكون بمثابة قاعدة بيانات رسمية بيد القضاء 14 ضمانا للشفافية وتوفير للمعلومات حول إنشاء وسائل الإعلام وملكيتها.

2- تعليق النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين على مشروع الحكومة المتعلق بإحداث هيئة الاتصال السمعي البصري

تضمن المرسوم 116 أحكاما تتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري وبإحداث هيئة عليا للاتصال السمعي البصري، كما تضمن في فصوله الأولى تعريفا لعديد المصطلحات الواردة في متنه. وتساهم التعريفات القانونية في ضبط المفاهيم بدقة وتحول دون الاجتهادات غير الموفقة وخاصة في مجالات دقيقة مثل مجال الاتصال السمعي البصري.

وتضمن المرسوم المبادئ التي ينبني عليها تعديل الاتصال السمعي البصري مثل احترام معاهدات حقوق الانسان وحرية التعبير والمساواة والتعددية والموضوعية والشفافية. كما تضمن الضوابط الواجب مراعاتها وتتمثل في احترام كرامة الانسان وحرية العقيدة وحماية الطفولة وحماية الأمن الوطني والنظام العام والصحة العامة وتشجيع الثقافة والإنتاج الإعلامي والاتصالي الوطني.

بالرجوع إلى مشروع القانون الأساسي المعروض من قبل الحكومة يتضح أنه يتعلق بإحداث هيئة للإعلام السمعي البصري ولم يشمل الجوانب المعلقة بتعديل الاعلام المذكور وهو أمر سيساهم في تشتيت النصوص القانونية وتضخيمها و تضاربها.

وإذا كانت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، مثلها مثل منظمات المجتمع المدني الوطنية والدولية والهيئات المهنية، تطالب رئاسة الحكومة بسحب مشروع القانون واتخاذ اسلوب تشاركي في اعادة النظر فيه فإنها تقدم الملاحظات التالية حول المشروع الحكومي المتعلق بإحداث هيئة السمعي البصري.

في الأحكام العامة:

اكتفى الفصل الأول من مشروع القانون بالتنصيص على أن هيئة الاتصال السمعي البصري "هيئة دستورية مستقلة..." بالرجوع إلى المرسوم 116 نجد أنه تم تفصيل مفهوم الاستقلالية إذا جاء به

"تمارس الهيئة مهامها باستقلالية تامة دون تدخل في أية جهة كانت من شأنه التأثير على أعضائها أو نشاطاتها". بالإضافة إلى الاستقلالية المالية والإدارية التي نصّ عليها مشروع القانون، فإنه لا بد من التنصيص على الاستقلالية الوظيفية تأكيدا لعدم التدخل في عملها من قبل مجموعات الضغط السياسية أو المالية.

كما أن التنصيص على الاستقلالية الإدارية والمالية مهمّ، فإنه يجب كذلك التنصيص كذلك على أن المخصصات المالية يجب أن تكون كافية. كما أن التمويل العمومي يجب أن لا يكون مدخلا للتدخل في عمل الهيئة أو نشاطها أو قراراتها. ويخشى من عدم التنصيص على ميزانية مالية كافية وأن يتم اللجوء إلى إقرار ميزانيات ضعيفة ومحدودة تؤدي إلى تقليص نشاط الهيئة وعجزها عن أداء وظائفها. ويحضر إلى الذهن عديد الأمثلة عن هيئات تم التقليص في مخصصاتها المالية بغرض التأثير على نشاطها.

صلاحيات الهيئة :

تضمن مشروع القانون صلاحيات استشارية للهيئة بخصوص مشاريع القوانين التشريعية المتعلقة بمجال اختصاصها أي النصوص التي يصادق عليها البرلمان. لكن المعروف أن السلطة التنفيذية قد تلجأ إلى إصدار نصوص ترتيبية لتنفيذ القوانين وهذه التراتيب قد تخالف نص القانون أو روحه ولا بد حينئذ من إقرار وجوبية استشارة الهيئة بخصوص النصوص التطبيقية للقوانين ذات العلاقة باختصاصها.

كما ينطبق هذا الأمر على الفصل 12 من مشروع القانون الذي يعطي الهيئة صلاحية "دراسة النصوص القانونية السارية المفعول في مجال اختصاصها وتقديم مقترحات لتطويرها" ومن المنطقي أن يكون للهيئة، بموجب القانون، صلاحية دراسة النصوص التطبيقية وتقديم مقترحات بشأنها لأن من يمكنه الأكثر يمكنه الأقل طبق القاعدة القانونية الأصولية.

المبادئ والضوابط:

خلافا للمرسوم 116 تغافل الفصل (5) من مشروع القانون عن التنصيص على أحد المبادئ التي يقوم عليها عمل الهيئة وهو احترام المعاهدات والمواثيق الدولية المعلقة بحقوق الإنسان والحريات الفردية والعامة ومنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتحديدا مادته 19 والتي تتضمن في فقرتها 3 مبادئ لمشروعية القيود على حرية التعبير. كما أن الفصل المذكور لم يتضمن أي ضوابط لممارسة حرية التعبير والمتعلقة باحترام حقوق الأخرين أو سمعتهم ومنها احترام كرامة الإنسان وحياته الخاص وحرية المعتقد وحماية الطفولة.

ولدى اشارته إلى ظاهرة "التركيز" في ملكية مؤسسات الاتصال السمعي والبصري اكتفى الفصل أعلاه بالإشارة إل عبارة "تجنب التركيز" وهي عبارة لا تؤدي المعنى بصفة كافية، إذ من المفوض أن يتضمن المشروع التنصيص صراحة على منع تركيز ملكية مؤسسات الإعلام والآليات الموضوعية لرصد المخالفات وكيفية رفعها وزجرها.

يمثل تركيز ملكية مؤسسات الإعلام السمعية البصرية في أيدي أقلية مالية نافذة إلى ضرب حرية الاعلام والتعددية والتنوع وينسف كل المبادئ التي نصت عليها المواثيق الدولية والدستور ومشروع القانون. لذلك فإنه لا بد من تخصيص فصل تتعلق تمنع التركيز ووضع الآليات الخاصة بمراقبته وضبطه وزجره.

كراسات الشروط والاجازات :

تضمن الفصل من مشروع القانون أهلية الهيئة لوضع كراسات الشروط واتفاقيات الاجازات لمؤسسات السمعي والبصري. لا تكفي عبارة "وضع" لتوضيح أن الهيئة وحدها مختصة بإعداد تلك الكراسات وإقرارها كذلك من قبل مجلسها. باعتماد الصيغة الحالية فإن بإمكان الادارة أن تدعى لنفسها حق المصادقة على كراسات الشروط واتفاقيات الاجازات التي تعدها الهيئة وتشكل هذه الصياغة بابا يتجه اغلاقه حتى لا يتم الاستيلاء على أحد أهم اختصاصات الهيئة.

الإشهار التجاري:

بخصوص الاشهار السمعي البصري، أعطى مشروع القانون للهيئة صلاحيّة "وضع قواعد سلوكية متعلقة بالإشهار". يعتبر الاشهار مصدرا هاما لتمويل المؤسسات السمعية البصرية، ويمثل رهانا خطيرا بالنسبة إلى أصحاب المؤسسات. ونظرا لتعقيدات مشهد الاشهار وتشعبها فإنه من الأفضل اقرار قانون مستقل خاص بالإشهار السمعي البصري يتم إعداده بصفة تشاركية بين جميع المتدخلين ويضمن التنافسية والشفافية.

المساواة:

وبخصوص اسناد الاجازات، ونظرا للمشاكل التي ظهرت من خلال تطبيق المرسوم 116، فإنه لا بد من وضع قواعد شفافة تضمن المساواة بين المرشحين لنيلها وتوزيعها بين أنواع مؤسسات الإعلام والجهات طبقا لمبدأ الشرعية فإنه لا بد من التنصيص صلب مشروع القانون على قائمة العقوبات المتعلقة بمخالفات الاجازات والاستغلال وأن ينص القانون على إجراءات تضمن للمخالف حق الدفاع قبل صدور القرار وحق الطعن فيه أمام القضاء المختص في آجال محددة.

الإشهار السياسي:

لم ينص مشروع القانون على منع الاشهار السياسي للأحزاب والقائمات الانتخابية خلافا للمرسوم 116 الذي ينص على ذلك صراحة ويضع عقوبات مالية على كاهل المخالفين ومن شأن عدم التنصيص على منع الاشهار السياسي أن يفتح بابا مشرعا أمام الأحزاب الكبرى و "الغنية" للقيام بالإشهار السياسي والانتخابي بدون أي رادع بما يكون له الأثر السلبي على المسار الديمقراطي ويجعل مؤسسات الإعلام السمعي البصري أسيرة لدى تلك الأحزاب ويؤثر على خطها التحريري وحيادها ... لذلك من الضروري التنصيص على منع الاشهار السياسي والانتخابي بمقابل أو بدونه و التنصيص كذلك على عقوبات مالية رادعة. وأن تكون إجراءات الهيئة في هذا المجال سريعة حتى تحاصر تأثير ذلك الإشهار على الجمهور وعلى نتائج الانتخابات.

وينطبق نفس الأمر على مؤسسات الإعلام الأجنبية التي يمكن استغلالها للدعاية الحزبية والانتخابية وفي هذه الحالة فإن قانون هيئة الانتخابات لا بد أن ينص على عقوبات ضد الأحزاب والقوائم المخالفة.

الاستشارة في النصوص الترتيبية:

بخصوص الصلاحيات الاستشارية فإن المشروع تضمن أنه "يمكن أن تستشار الهيئة بخصوص مشاريع النصوص الترتيبية المتصلة بمجال اختصاصها" وكان المرسوم 116 تضمن أن الاستشارة بخصوص النصوص الترتيبية وجوبية. لذا لا بد من أن تكون استشارة الهيئة وجوبية في المجال الترتيبي تماما كما في المجال التشريعي لترابط المجالين ولأن النصوص الترتيبية هي في العادة تطبيقية أو تفسيرية للنصوص التشريعية.

التسميات في المؤسسات الإعلامية العمومية:

تضمن مشروع القانون استشارة الهيئة في مقترحات الحكومة تسمية رؤساء المؤسسات الاعلامية العمومية ويكون رأي الهيئة مطابقا. لكن أن المشروع لم يشر إلى الاستشارة الوجوبية عند عزل أولئك المسؤولين. ولا بد من تدارك تلك النواقص في الصيغة النهائية لمشروع القانون.

التركيبة:

تضمن المشروع أن الهيئة تتركب من تسعة أعضاء خمسة منهم ترشحهم هيئات وأربعة ترشحات فردية.

واعتمادا على تجربة الهيئة العليا للاتصال السمعي والبصري الحالية وبعد دراسة مشروع القانون الحالي نلاحظ أنه تطغى على التركيبة المقترحة الطابع المهني والحرفي والحال أن عملها يلامس حقوق الانسان

والحريات العامة والفردية وحماية الطفولة والأسرة، وهو ما يستوجب أن يكون من ضمن تركيبة الهيئة مختص في مجال حقوق الانسان.

بخصوص الاختصاص القانوني الذي نعتقد أنه من الأفضل أن تشمل التركيبة قاض واحد ومحام (عوض قاضيين اثنين) لأن وجود هذين الطرفين سيكون مصدر إثراء للعمل القانوني للهيئة.

وباعتبار أن التعديل يهم الميدان الإعلامي أساسا فإنه من المتجه أن يكون قطاع الصحافة ممثلا بعضوين اثنين. وكذلك لأن العمل الأساسي للهيئة يقوم على دراسة وتحليل المضامين الإعلامية بالإضافة إلى أن الصحفي هو الفاعل الرئيسي في العملية الإعلامية.

يضاف إلى ذلك ممثل عن المهن السمعية والبصرية غير الصحفية وممثل عن أصحاب المنشئات السمعية والبصرية.

بهذه الطريقة تعطى للهيئات المهنية أن ترشح سبعة أعضاء من غير أعضاء مكاتبها التنفيذية.

وبالنسبة للترشحات الفردية فإنه يتم حصرها في مرشحين اثنين أحدهما في مجال المالية والثاني في مجال تكنولوجيات الاتصال. بهذه الطريقة نساهم في خلق تجانس أكثر داحل الهيئة ونبتعد على المحاصصات الحزبية التي يمكن أن تنتج عن كثرة الترشحات الفردية

بذلك تتكون التركيبة كما يلي:

- صحفيين اثنين من بين أربعة يرشحهم الهيكل المهني الأكثر تمثيلا للصحفيين.

- قاض واحد من بين أربعة يرشحهم المجلس الأعلى للقضاء.

- محام واحد من بين أربعة ترشحهم الهيئة الوطنية للمحامين.

- عضو مختص في حقوق الانسان من بين أربعة ترشحهم الهيئة العليا لحقوق الانسان والحريات الاساسية.

- عضو من بين أربعة يرشحهم الهيكل المهني الأكثر تمثيلا للمهن السمعية والبصرية غير الصحفية.

- عضو من بين أربعة يرشحهم الهيكل المهني الأكثر تمثيلا لأصحاب المنشئات الإعلامية السمعية والبصرية.

- عضو ين مترشحين بصفة فردية أحدهما مختص في تكنولوجيات الاتصال والثاني مختص في المالية.

تضارب المصالح:

وبخصوص شروط الترشح فإن شرط تضارب المصالح يحتاج إلى توضيحات نظرا لتأثيره على استقلالية المرشح وعمل الهيئة. في العادة يقصد بتضارب المصالح أن تكون للمرشح مساهمات أو حصصا في مؤسسات للاتصال السمعي والبصري أو أي مصالح مالية أخرى مع المؤسسات الخاضعة للتعديل من قبل الهيئة. وعدم تضارب المصالح مرتبط بمبدأ النزاهة. كما أن تضارب المصالح يمكن أن ينشأ عندما يكون المعني بالأمر عضوا رسميا في الهيئة. في هذه الحالة لا بد للعضو أن يصرح بتضارب المصالح أو أن يتخلى عن العضوية أو ينهي التضارب بصفة واضحة ولا لبس فيها.

السلم الترقيمي:

تضمن المشروع أن اللجنة النيابية تتولى قبول الترشحات والبت فيها طبقا لسلم تقييمي يضبط للغرض، وطالما أن سلطة قبول الترشحات وفرزها واحدة وتتمثل في البرلمان، فإن وضع السلم التقييمي لا بد أن يتم بصفة تشاركية وبإجراء حوار مفتوح تساهم فيه جميع الأطراف المعنية، لأنه ثبت من التجربة أن موضوع السلم كان محل جدالات واختلافات في وجهات النظر بالنسبة لهيئات دستورية أخرى وأدى إلى التشكيك في مبادئ الحياد والاستقلالية. كما أنه معروف أن الجوانب السياسية والمحاصصات الحزبية يمكن أن تؤثر على وضع المقاييس ويتم اختيار مرشحين موالين لبعض الأحزاب السياسية أو الكتل البرلمانية. ولتفادي هذه المزالق لا بد من إعداد تشاركي للمقاييس وأن تكون منشورة بصفة مسبقة ومعلومة للجميع.

الاعتراض على المرشحين:

حصر مشروع القانون حق الاعتراض على القائمة في المترشحين أو المرشحين، وهو تضييق لا مبرر له ، ولا بد أن يفتح حق الاعتراض لكل ذي مصلحة مثل الجمعيات المعنية بحرية التعبير أو الناشطة في المجال السمعي البصري، أو جهات الترشيح نفسها.

وللأسف فإن الدستور التونسي لا يفصل بين جهة البت في الترشحات وجهة البت في الطعون، وهو ما يخالف المعايير الدولية، لان اللجنة البرلمانية لا يمكن أن تكون خصما وحكما في ذات الوقت.

مهام مجلس الهيئة:

حسب عبارات الفصل 31 فإن دور المجلس هو المصادقة على النظام الداخلي للهيئة وتنظيمها الهيكلي، وهو ما يفهم منه أو وضع النصين المذكورين هو من اختصاص جهة أخرى وهي على الأرجح رئاسة

الحكومة. ولضمان الفاعلية لا بد من اسناد الاختصاص في وضع النصين المذكورين إلى مجلس الهيئة أو إلى لجنة مشتركة بينها بين رئاسة الحكومة حتى لا يحصل تأخير أو بطء في وضعهما.

وبالنسبة إلى مدونة سلوك أعضاء الهيئة وأعوانها فلا بد ان تبقى من الصلاحيات الحصرية لمجلس الهيئة من حيث وضعها والمصادقة عليها وكذلك الشأن بالنسبة لإعداد ميزانية الهيئة السنوية.

الشفافية:

وبخصوص مداولات مجلس الهيئة فإن مبدأ الشفافية يقتضي إشهار هذه المداولات وإطلاع العموم عليها مع حذف كل ما له علاقة بالحياة الخاصة والمعطيات الشخصية وذلك أسوة بهيئات دستورية ووطنية أخرى.

ويفرد مشروع القانون رئيس مجلس الهيئة بتحديد جدول أعمال المجلس، وفي هذا النطاق فإنه من الوجيه أن يكون من حق عدد معين من الأعضاء اقتراح نقطة لتدارسها ضمن جدول الأعمال شرط تقديمها كتابة وقبل مدة محددة من انعقاد اجتماع المجلس. ومن شأن هذا التعديل أن يثري أعمال المجلس ويمكّن من طرح مسائل للنقاش يرفضها الرئيس أو عفل عنها.

بخصوص الأعوان وضمانا لاستقلالية الهيئة فإنه يستحسن انتداب أو التعاقد مع أعوان جدد وتجنب إلحاق أعوان بالهيئة من وزارات أو إدارات أخرى. فالأعوان الملحقون يظلون في تبعية إدارية للجهات التي ألحقتهم وهو ما لا يخدم استقلالية الهيئة كما أنهم يشعرون دائما أنه في خدمة وزاراتهم وليسوا في خدمة الهيئة.

التحفظ والسر المهني:

بخصوص ما تضمنه مشروع القانون من واجبات التحفظ والمحافظة على السر المهني فإنه من المستحسن توضيح هذه المفاهيم ضمن قائمة تعريفات في الفصول الأولى للقانون حتى لا تكون مدخلا للتعسف والتضييق على حرية الأعضاء في التعبير والنقد. فواجب التحفظ يفهم عادة على أنه واجب العضو عدم نقد عمل الهيكل الذي ينتمي إليه علنا، وهو أمر غير مقبول في مجتمع ديمقراطي، وخاصة إذا كانت إخلالات الهيكل المعني جسيمة ، ولا تتضمن افشاء أسرار.

عدم القابلية للعزل:

لم ينص الفصل 49 من المشروع على مبدأ هام يضمن استقلالية أي هيئة وهو مبدأ "عدم القابلية للعزل" وجاء بالفصل المشار إليه أن الاعفاء يتم بناء على ارتكاب "خطاء جسيم" ولا يوجد تعريف لهذا لنوع

من الاخطاء وإن كان كثير التداول في النصوص القانونية وفي الأحكام القضائية إن المطلوب أن يتم تعريف الخطأ الجسيم ضمن قائمة المفاهيم صلب القانون حتى لا يفتح باب التأويلات التعسفية وللتصفيات السياسية، خاصة إذا علمنا أن جهة التعيين والإعفاء والرقابة واحدة وهي البرلمان بمكوناته الحزبية وبكتله السياسية.

الآجال:

لم يتضمن مشروع القانون إلزام رئيس مجلس النواب بآجال في فتح باب الترشحات بعد المصادقة النهائية على القانون وهو خلل وجب تداركه.

مقاومة الفساد في قطاع الاعلام ضمانة لحماية حرية الصحافة:

عمل المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين منذ توليه لمهامه على تفعيل النقاط الواردة في اللائحة العامة المنبثقة عن المؤتمر الأخير المنعقد في ماي 2017 وشدّد في متنها المؤتمرون على الرفض القطعي والمبدئي لتدخل اللوبيات والمال الفاسد في تسيير عدد من المؤسسات الاعلامية مع الحرص على ضرورة تكريس احترام القوانين الضامنة لشفافية ملكية المؤسسات الاعلامية ومصادر تمويلها.

وتأتي جهود النقابة في علاقة بمقاومة الفساد في القطاع الاعلامي كضمانة وخطوة هامة لدعم وحماية الحريات الصحفية ضمن توجه استراتيجي تساوقا مع روح اتفاقية التعاون الموقعة بمعية الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والتزاما بالاستراتيجية الوطنية للحوكة الرشيدة ومكافحة الفساد.

وقد نظمت النقابة خلال شهري مارس وأفريل 2018 بالشراكة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد دورتين تكوينيتين شارك فيهما مجموعة من الصحفيين من مختلف وسائل الاعلام الوطنية حول موضوع الصحافة الاستقصائية والانتخابات البلدية في اطار دعم مسار الانتقال الديمقراطي.

وتهدف هذه الدورات التكوينية التي ستتواصل خلال الفترة المقبلة إلى تمكين الصحفيين من اكتساب الثقافة القانونية اللازمة للقيام بتحقيقات متعلقة بمقاومة الفساد فضلا عن اطلاعهم على تجارب مقارنة في مجال الصحافة الاستقصائية دعما لجهود نشر ثقافة مكافحة الفساد.

وقد كان للنقابة اسهامات في أعمال مجلس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من خلال مشاركة الزميل خميس العرفاوي عضو المكتب التنفيذي فيه.

كما طالب المكتب التنفيذي للنقابة في بيانه الصادر بتاريخ 5 جانفي 2018 الحكومة بالكشف عن قائمة المتورطين في قضايا الفساد في القطاع الاعلامي والأذرع الاعلامية للوبيات الفساد وعدم استعمال بعضهم من خلال رسكلتهم .

وعلى صعيد آخر في علاقة بالتنسيق والعمل المشترك مع شركائها في المجتمع المدني وهياكل المهنة، عقد المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين اجتماعا مع النقابة العامة للإعلام التابعة للاتحاد العام التونسي للشغل بتاريخ 19 فيفري 2018 تم خلاله التأكيد على المضي في مسار محاربة الفساد في قطاع الاعلام ومراقبة شفافية تمويل مؤسسات الاعلام السمعي البصري باعتبارها الخطوة الأكثر أهمية للتصدي لعمليات تبييض الأموال في القطاع حيث تمّ التوافق على تكوين لجنة قانونية موحدة لتسريع نسق العمل على ملفات الفساد في قطاع الاعلام من أجل بلورة سبل وضع حدّ للتعطيلات

القضائية ،علاوة عن المطالبة بالكشف عن تمويلات كلّ المؤسسات الاعلامية المتعلقة بالتحويلات المالية بالعملة الصعبة من قبل القنوات الاذاعية والتلفزية الخاصة وذلك تكريسا لمبدأ الشفافية المالية.

وبالنظر إلى أنّ مقاومة الفساد هي قضية مجتمعية ذات أولوية وطنية وبوصفها دعامة أساسية لإنجاح تجربة الانتقال الديمقراطي واستكمال مسار دمقرطة الاعلام وتحصين الحريات الصحفية، كثفت النقابة من درجات التنسيق مع منظمات المجتمع المدني والهيئات الدستورية والسلطة التشريعية في سبيل وضع خطة عمل مشتركة لمحاصرة استعمال المال الفاسد في تمويل بعض وسائل الاعلام.

وقد عبرت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين في أكثر من مرّة عن تنديديها بصمت معظم الأحزاب السياسية على هذه الظاهرة التي تنخر القطاع الاعلامي وتهدّد بشكل خطير حرية الصحافة في تونس.

كما شاركت النقابة في الملتقى العربي الأول حول موضوع المجتمع المدني والاعلام كشركاء في نشر ثقافة الفساد في شهر سبتمبر من السنة المنقضية والذي ساهمت في تنظيمه الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالتعاون مع المنظمة العربية للتنمية الادارية بجامعة الدول العربية وذلك تأكيدا على ضرورة نشر التوعية بين المواطنين وتحسيسهم بضرورة تكاتف الجهود من أجل القضاء على الفساد.

ومثلما سبق أن رفعت النقابة شعار لا حياد مع الارهاب فهي تعتبر اليوم أنّه لا يمكن للصحفيين ونقابتهم أن يكونوا محايدين في القضايا الوطنية الكبرى من قبيل مكافحة الفساد فالانحياز للقيم النبيلة لهذه المعركة هو نابع أساسا من منطلق المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية.

ونقابة الصحفيين ماضية قولا وممارسة في مواصلة الانخراط في هذه الجهود من أجل الدفاع عمّا تحقّق من قوانين ومكتسبات من شأنها أن تساهم في كسب معركة مكافحة الفساد فلا سبيل لكسب هذا التحدي الوطني والديمقراطي دون اعلام حرّ وفاعل بشكل ايجابي في رفع النقاب عن ملفات الفساد ومساءلة الفاسدين.

وفي هذا الاطار واصلت نقابة الصحفيين جهودها من أجل تفعيل القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة والذي على الرغم من مرور أكثر من سنتين على دخوله حيز التطبيق فإن عديد الصعوبات والحواجز مازالت تعترض الصحفيين في التمتع بهذا المكسب الذي من شأنه أن يعزز مكانة الصحافة الاستقصائية على وجه الخصوص في سياق مكافحة الفساد .

وقد نظمت النقابة في السنة الاخيرة دورات تدريبية وورشات تكوين للصحفيين في علاقة بالنفاذ على إلى المعلومة بمعيّة منظمات وطنية ودولية فضلا عن احداث جائزة لأحسن عمل صحفي استقصائي في نسخة أولى نهاية العام 2017 تفعيلا لأحد بنود اتفاقية التعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي تهدف إلى تشجيع الصحفيين على الانخراط في الصحافة الاستقصائية التي تلعب دورا أساسيا في مكافحة الفساد من خلال فتح الملفات والتقصي فيها وكشفها ما خفي من حقائق للرأي العام بالوثائق والأدلة الدامغة.

ان شعار الحرب على الفساد الذي ترفعه حكومة يوسف الشاهد لن يكون له أي معنى الا في حال ما طالت الارادة السياسية القطاع الاعلامي في نفس الاتجاه الاصلاحي وخاصة مجال السمعي البصري من أجل تكريس مبدآ الشفافية المالية وعلوية القانون لفك الارتباطات والشبهات اتي تحوم حول علاقة بعض أصحاب المؤسسات الاعلامية بأحزاب سياسية ولوبيان نافذة.

وفي هذا التوجه الذي يفترض الشروع فيه بلا هوادة وبكل جرأة سياسية ومسؤولية وطنية تحصين حقيقي للتجربة الديمقراطية وحماية للحريات الصحفية وضمان لاستقلالية وسائل الاعلام لاسيما الخاصة وخطوطها التحريرية عن التوظيف السياسي والأجندات الضيقة التي تتنافى مع ميثاق الشرف الصحفي وأخلاقيات المهنة.

ومن المهم الاشارة ضمن نفس المضمار إلى الطلب الذي تقدمت به الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري إلى البنك المركزي من أجل التعاون معها ومدها بحركة الاموال والحسابات البنكية المنبثقة عن القنوات التلفزية الخاصة حيث أنّه قد تمّ تسجيل تحويلات مالية تتم بالعملة الصعبة لخلاص تكاليف البث الفضائي عبر الاقمار الصناعية وبالنظر إلى وجود بعض المؤسسات الاعلامية التي تبث دون اشهار ما يطرح تساؤلات عديدة حول مصادر تمويلها، غير أنّ محافظ البنك المركزي رفض الاستجابة لطلب الهايكا بتعلة تصنيفه له ضمن خانة التدخل في المعطيات الشخصية.

وترى النقابة في هذه الحالة مثالا على عدم تعاون مؤسسات تابعة للدولة التونسية واتباعها لمقاربات تتعارض مع مبدآ الشفافية في قطاع له تأثير كبير على الشأن العام والمسار السياسي والتجربة الديمقراطية الناشئة ككلّ.

ويعدّ أيضا تعامل القضاء مع الشكاية الجزائية التي رفعتها النقابة بوصفها الممثل المعنوي والقانوني للصحفيين ضدّ المدعو شفيق الجراية لدى وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس مثالا آخر على تراخي وتقصير أحد أهم مؤسسات الدولة في فتح ملفات تتعلق بشبهات فساد في القطاع الاعلامي.

فقد سبق أنّ صرّح المشتكى به عند استضافته في قناة الحوار التونسي ضمن برنامج **"لمن يجرؤ فقط"** خلال الحلقة التي بثت بتاريخ 20 أكتوبر 2016 أنّه قام بشراء ذمم صحفيين بشكل عام في اعتراف خطير تضمن ادعاء بالارتشاء والارتشاء وشراء الذمم والتدخل في الخط التحريري لوسائل اعلام وفي ذلك جريمة يعاقب عليها القانون التونسي وفقا للمجلة الجزائية خاصة ما تنص عليه الفصول 125،92،91،82و128 فضلا عن منطوق المرسوم 115 المنظم لحرية الصحافة والطباعة والنشر.

ان التغاضي عن مثل هذه الملفات الخطيرة وعدم التعجيل بالنظر فيها يؤكد بصورة قطعية البون الشاسع بين الخطاب السياسي الرسمي والواقع الذي يعيشه قطاع الاعلام في تونس بعد الثورة مع بروز مؤشرات فساد تهدّد في الصميم مسار استكمال تركيز الدعائم الأساسية لتحصين الحريات الصحفية.

الاعتداءات على الصحفيين وحرية الصحافة في تونس

03 ماي 2017 – 03 ماي 2018

I. اعتداءات سنة على حق حرية الصحافة والصحفيين:

شهد واقع الحريات الصحفية حالات من المدّ والجزر وقد سجلت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين **أكثر من** 162 اعتداء تضرر منه أكثر من **205 صحفي** خلال الفترة الممتدة بين **1 ماي 2017 – 30 أفريل 2018 .**

رسم بياني يبيّن تطوّر عدد الاعتداءات وعدد الصحفيين المتضررين :

الشهر	عدد الاعتداءات	عدد الصحفيين المتضرّرين
ماي 2017	17	17
جوان 2017	24	33
جويلية 2017	9	15
أوت 2017	8	7
سبتمبر 2017	6	9
أكتوبر 2017	15	32
نوفمبر 2017	10	11
ديسمبر 2017	17	25
جانفي 2018	18	22
فيفري 2018	17	22
مارس 2018	10	14
أفريل 2018	11	15

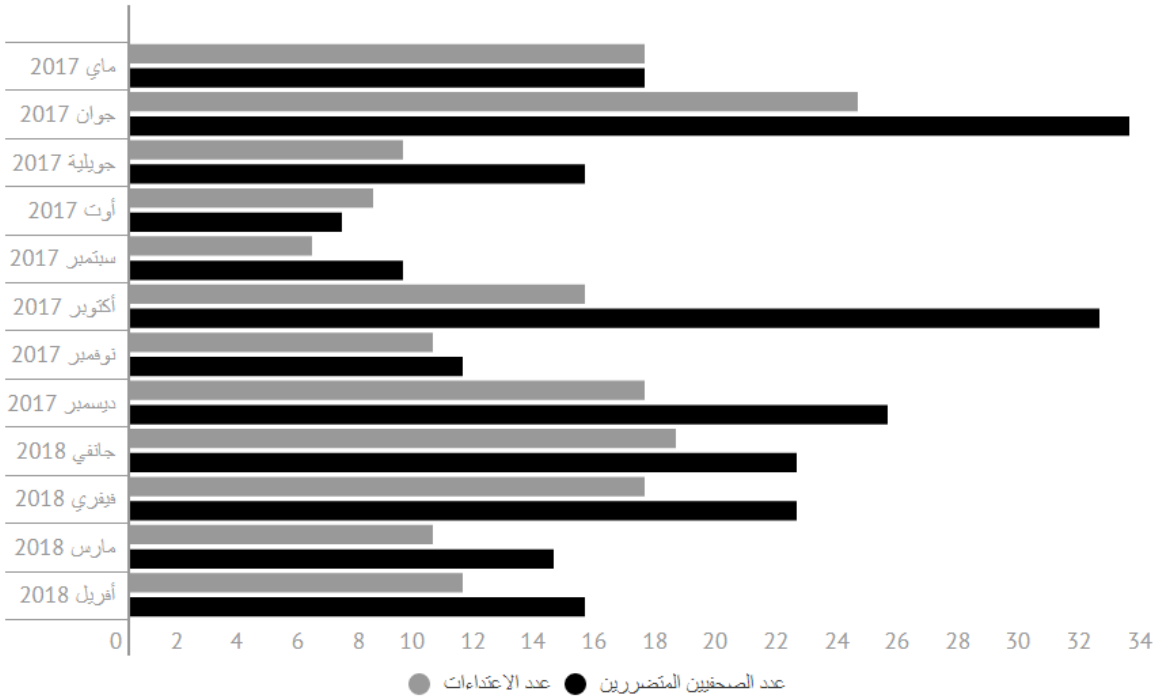

1. أنواع الاعتداءات على الصحفيين:

تعرض الصحفيون الى 162 اعتداء طالتهم في مختلف ولايات الجمهورية توزّعت كما يلي :

- **47 حالة منع من العمل :** وهي ممارسات واجرأت حرمت الصحفيين والصحفيات من حقهم في الحصول على المعلومة من مختلف مصادرها
- **46 حالة مضايقة :** وهي أفعال وممارسات واجراءات تعرقل الصحفي في سعيه غلى الحصول على المعلومة دون أن تؤدي ضرورة إلى حرمانه من ذلك الحق.
- **10 حالات رقابة مسبقة :** وهي أفعال تشكل تدخل في المحتوى الاعلامي لتوجيهه تعسفيا أو منعه من التداول.
- **34 حالة اعتداء جسدي أو لفظي :** وهي ممارسات وأفعال تمس من الحرمة الجسدية للصحفي على خلفية محتوى ينتجه أو تعدي بالقول والاشارة على صحفي على خلفية معلومات ينشرها أو لمجرد اهانتهم على خلفية حملهم لصفة الصحفي.
- **5 حالات احتجاز تعسفي :** وهي أعمال تحد من مجال حركة الصحفي والصحفية بدون موجب قانوني وكل ايقاف لصحفي أو صحفية وان كان صادر طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

- **11 حالة تتبع عدلي خارج نطاق المرسوم 115** : وقد جرت هذه التتبعات وقد صدر فيها 4 أحكام بعدم سماع الدعوى وحكم بالإدانة والخطية والبقية مازالت في أطوار التقاضي

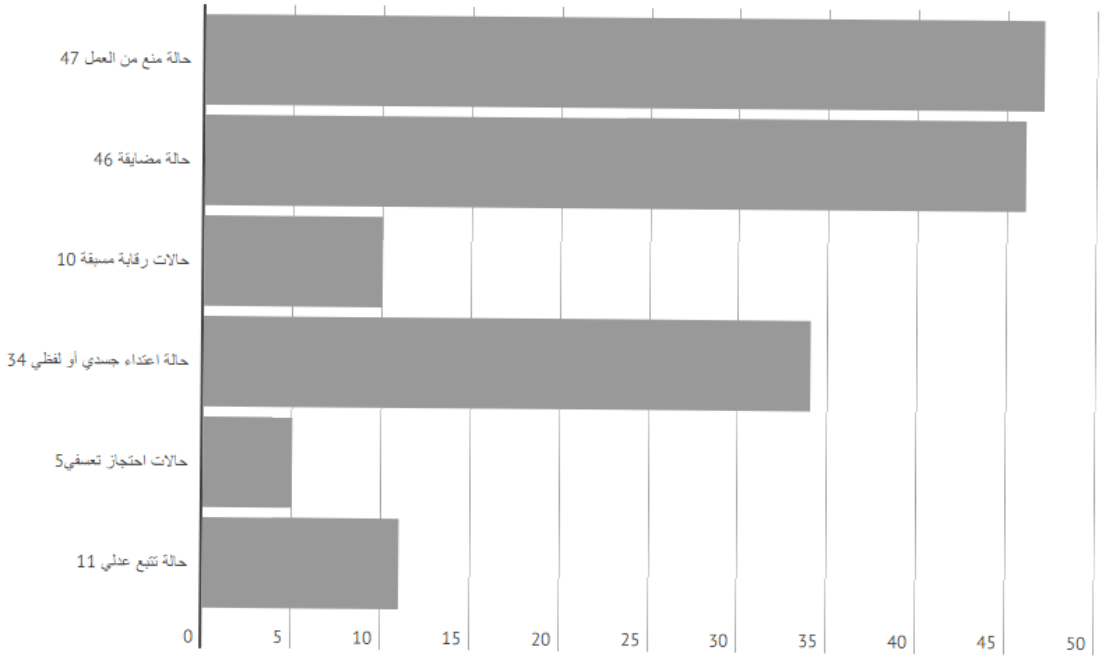

الأطراف المسؤولة عن الاعتداءات على الصحفيين:

أ. ممثّلو السلطة العمومية :

تتحمل الدولة عمومة مسؤولية حماية حرية التعبير والرأي والصحافة والطباعة والنشر وفق ما يقتضيه الدستور التونسي ووفق ما تقتضيه المواثيق الدولية وان انخراط أعوانها وممثليها في الاعتداءات التي تطال حرية الصحافة في غياب المحاسبة يعتبر تكريسا لظاهرة الافلات من العقاب في الاعتداءات المسلطة على الصحفيين والصحفيات خلال تأدية عملهم أو بمناسبته.

وقد كان ممثلو السلطة مسؤولين على 96 اعتداء من أصل 162 أي بنسبة تجاوزت 60 بالمائة من مجمل الاعتداءات وقد تجسدت هذه الأطراف في :

- **الأمنيون:**

واصل الأمنيون تصدّر ترتيب المعتدين على الصحفيين طيلة السبع سنوات الماضية وخلال الفترة التي شملها هذا التقرير، وذلك بـ 47 **اعتداء** مارسوا فيها شتّى أشكال الاعتداء والتضييق والهرسلة على عشرات الصحفيين

- **الموظّفون والأعوان العموميون:**

كان الموظفون والأعوان العموميون مسؤولين على **35 اعتداء** في حق الصحفيين :

- الموظفون العموميون 29 اعتداء
- الأعوان العموميون 6 اعتداءات

- **المسؤولون الحكوميون:**

اعتدى المسؤولون الحكوميون على الصحفيين في 4 حالات حالة رقابة

- **الجهاز القضائي:**

سجلت النقابة محاكمات خارج إطار القانون المنظّم للصحافة والطباعة والنشر يضاف إليها حالات منع من العمل ومضايقة مورست من قبل وكلاء جمهورية لتكون مجمل الحالات المسجّلة **6 اعتداء** في حقّ الصحفيين.

وقد كان القضاء الجالس مسؤولا عن حالة حكم بالسجن وحالة تتّبع عدلي إضافة إلى حالة مضايقة في حين انخرطت النيابة العمومية في محاكمة خارج إطار المرسوم 115 وحالة مضايقة، في الوقت الذي منع فيه وكيل الجمهورية صحفيين من العمل في حالة وحيدة، لتكون الحصيلة كالآتي:

- حالة حكم بالسجن
- حالة محاكمة
- حالة تتّبع عدلي
- حالة منع من العمل
- 2مضايقات

- **الهيئات والهياكل العمومية:**

سجّلت النقابة **4 اعتداءات** على الصحفيين من قبل هيئات وهياكل وطنية في تونس العاصمة تمثّلت في حالتي مضايقة وحالة منع من العمل.

ب. المواطنون:

مثّلت "الاحتجاجات" و الملاعب الرياضية أرضية لعديد الاعتداءات التي طالت الصحفيين وعرّضتهم للخطر بسبب ردود الأفعال المتشنجة، وتمثّلت في اعتداءات لفظية ومادية. وقدانخراط المواطنون في 25 اعتداء على الصحفيين

ج. أطراف أخرى :

عديد الأطراف الأخرى انخرطت في الاعتداء على الصحفيين خلال الفترة التي يشملها التقرير وتتمثل أساسا في :

- **النشطاء المدنيون "نشطاء المجتمع المدني ونشطاء الأنترنيت" : 6 اعتداءات**
- **السياسيون : 7 اعتداءات**
- **النقابيون : 5 اعتداءات**
- **ادارات مؤسسات اعلامية:**

يواجه الصحفي عدّة أنواع من الاعتداءات كالرقابة والصنصرة تمارسها إدارات المؤسّسات الإعلامية، يضاف إليها ما يمكن أن يتعرّض إليه من مضايقات من قبل زملاءه سواء بنفس المؤسّسة أو من خارجها، وقد سجّلت النقابة في هذا الصدد 7 اعتداءات

- **هيئات ولجان تنظيم التظاهرات الثقافية والرياضية : 4 اعتداءات**
- **أطراف مجهولة : 7 اعتداءات**
- **مسؤولو جمعيات رياضية : 5 اعتداءات**
- **مشجعو جمعيات رياضية : حالة اعتداء وحيدة**
- **إرهابيين : حالة تهديد وحيدة**
- **شركة خاصة : حالة تتبع عدلي وحيدة**

2. خارطة التوزيع الجغرافي للاعتداءات:

تحدّد طبيعة الاعتداءات وانتشارها الجغرافي مدى خطورة المناطق التي يعمل فيها الصحفيون وقد جاء الترتيب كالتالي :

أ. ولايات تونس الكبرى :

تعرض الصحفيون والصحفيات إلى 91 اعتداء

ب. ولاية القيروان:

تم الاعتداء على الصحفيين في القيروان في 14 مناسبة

ج. ولاية نابل:

تعرض الصحفيون في ولاية نابل إلى 6 اعتداءات

د. ولاية تطاوين :

تعرض الصحفيون في ولاية تطاوين إلى 6 اعتداءات

ه. ولاية صفاقس:

تعرض الصحفيون في ولاية صفاقس إلى 5 اعتداءات

و. ولاية سوسة:

تعرض الصحفيون في سوسة إلى 7 اعتداءات

ز. **باقي الولايات :**تعرّض الصحفيون في :

- ولاية المهدية اعتداء وحيد
- سيدي بوزيد 4 اعتداءات
- توزر 5 اعتداءات
- قفصة 4 اعتداءات
- مدنين 3 اعتداءات
- زغوان 3 اعتداءات
- المنستير 2 اعتداءات

- الكاف اعتداء وحيد
- القصرين 2 اعتداءات
- بنزرت 3 اعتداءات
- جندوبة اعتداءين اثنين
- قابس اعتداء وحيد
- باجة اعتداء وحي

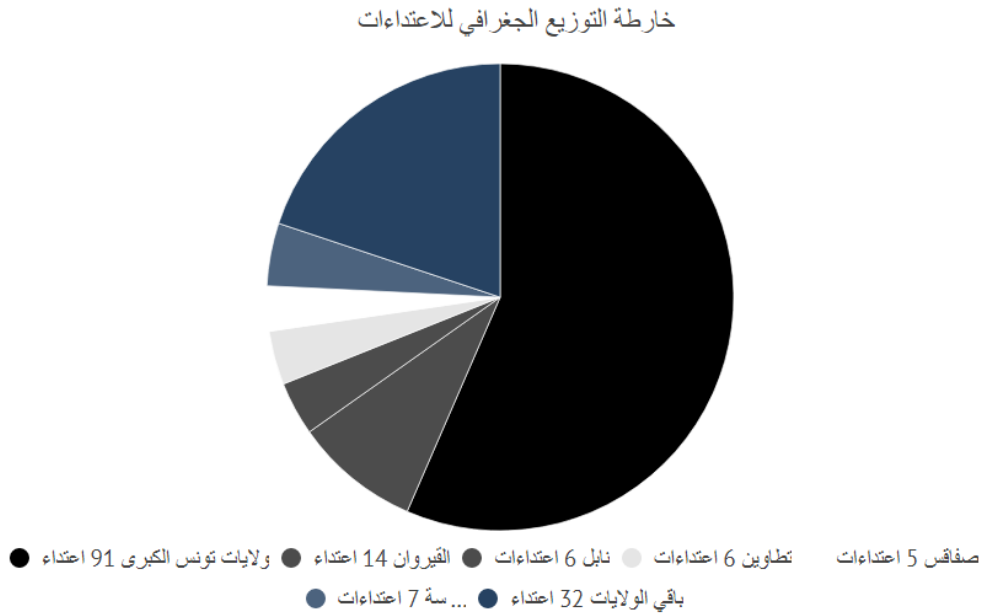

ح. خارج تراب الجمهورية:

- ليبيا : تعرض الصحفيون في ليبيا إلى اعتداء خلال تأديتهم لعمل تمثل في تهديد طال الصحفيين التونسيين العاملين في قناة ليبية مقيمة
- جوهانزبورغ : تعرض صحفي خلال تكليفه مهمة مرافقة جمعية رياضية إلى حالة مضايقة.

II. مؤشرات المسائلة و الإفلات من العقاب في الاعتداءات المرتكبة ضد الصحفيين والصحفيات:

عند ورود مزاعم أو شكايات بشأن حدوث اعتداءات ضد الصحفيين فإن الدولة ملزمة بالتحقيق فيها بنحو فعال وفوري وشامل ومستقل ونزيه وهي ملزمة بتتبع ومحاسبة المسؤولين عنها عند الاقتضاء لمناهضة العود. ويعتبر تقاعسها على القيام بذلك انهاك لالتزاماتها وتغاضي عن العنف وقبول به.

وبقي دور الدولة في هذا المجال محدودا في علاقة بملاحقة المعتدين من ذلك بطئ الدعاوى التي رفعها الصحفيون ضحايا الاعتداءات حيث عملت النقابة على صياغة 11 شكوى لفائدة 15 صحفي :

- 3 شكاوى كل واحدة منها لفائدة أكثر من صحفي
- 8 شكاوى للقيام بالحق الشخصي لفائدة 8 صحفيين

وتعلقت الشكاوى المرفوعة بـ :

- 4 اعتداءات بالعنف الجسدي
- 3 اعتداءات بالعنف اللفظي
- 4 حالات تهديد

وقد رفعت هذه الشكاوى لدى أنظار :

مصالح وزارة الداخلية في 3 مناسبات

- وكيل الجمهورية في 8 مناسبات

III. مسؤولية وزارة الداخلية في حماية الصحفيين:

رغم ما تمّ من لقاءات وتدريبات مشتركة بين الصحفيين والأمنيين ووضع مجموعة من النقاط التنظيمية خلال عمل الصحفيين في الميدان تعزّزت محاولات المؤسسة الأمنيّة للتضييق على الحريات الصحفيّة وتسليط اعتداءات شتى على الصحفيين، كما مازالت وزارة الداخليّة تتغافل عن ملاحقة منظوريها تكريس للإفلات من العقاب وتغاض عن العنف المسلط منهم على الصحفيين.

وقد دأبت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين على إرسال بياناتها وتقاريرها الشهرية وفي الإبان إلى مكتب الإعلام والاتصال بوزارة الداخلية.

وعقد ممثلون من وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين في 16 أكتوبر 2017 جلسة عمل مع مكتب الاعلام والاتصال بوزارة الداخلية حول التنسيق مع خلية الأزمة التي تم انشاءها بالوزارة المعنيّة بمناسبة اللقاء لتتبع المعتدين على الصحفيين من قبل أعوانها وتوفير الحماية الكافية لهم.

وقد وجهت وحدة الرصد إلى هذه الخلية منذ تكوينها:

9 -مراسلات مرتبطة باعتداءات أمنية

4 -مراسلات حول تهديدات ومضايقات تعرض لها الصحفيون

وتلقت وحدة الرصد 04 ردود مكتوبة من أصل 09 مراسلات.

وسجّلت وحدة الرصد:

05- تدخلات لتسهيل عمل الصحفيين خلال عرقلة أمنيين لعملهم

- توفير الحماية للصحفيين في 3مناسبات

ولكنها لم تتلقى نتائج ملموسة لملاحقات قد تكون لحقت بالمعتدين على الصحفيين من الأمنيين.

1. الجانب الاحصائي:

انفرد الأمنيون خلال الفترة الممتدة بين 1 ماي 2017 و 30 أفريل 2018 بصدارة المعتدين على الصحفيين **بنسبة 25 بالمائة** من مجموع الاعتداءات، حيث مارس الامنيون خلال الفترة المذكورة **45 اعتداء** تنوعت بين :

13 حالة منع من العمل

5 إيقافات غير قانونية

8 اعتداءات 3 منها جسدية وكان أحدها متبوع بحجز معدات

9 حالات مضايقة

2 تتبعات قضائية عبر فبركة ملفات

5 حالات رقابة عبر تفتيش محتويات آلات التصوير وفسخ بعضها أو عبر الاستخبار عن محتويات إعلامية إضافة إلى حالتي إيقاف.

وقد توزّعت الاعتداءات خلال الأشهر الماضية كما يلي :

ماي 2017 : 9 اعتداءات

جوان 2017 : 3 اعتداءات

جويلية 2017 : 3 اعتداءات

أوت 2017 : 1 اعتداء

سبتمبر 2017 : 1 اعتداء

أكتوبر 2017 : 5 اعتداءات

نوفمبر 2017 : 1 اعتداء

ديسمبر 2017 : 2 اعتداءات

جانفي 2018 : 8 اعتداءات

فيفري 2018 : 7 اعتداءات

مارس 2018 : 2 اعتداءات

أفريل 2018 : 2 اعتداءات

2. تفاصيل الاعتداءات الأمنية:

أ. خلال شهر ماي 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن 9 اعتداءات خلال شهر ماي 2017 تمثلت فيما يلي :

*** أمنيون يعتدون بالعنف على صحفي:**

المكان: تونس

التاريخ :2 ماي2017

المعتدَى عليه: نديم بوعمود صحفي بـ "تونس ريفيو"

المعتدِي: أمنيون

الوقائع:

اعتدى أعوان أمن بالزي الرسمي على نديم بوعمود الصحفي بموقع "تونس ريفيو" خلال تصويره لوقفة احتجاجية لأساتذة الرياضة أمام وزارة الشباب والرياضة وعمدوا إلى افتكاك بطاقته المهنية وهاتفه وقاموا بمحو الفيديوهات والصور منه وهدّدوه بالإيقاف في حال عودته لتصوير الوقفة الاحتجاجية. وقد أصدر موقع "تونس ريفيو" بيانا حول تفاصيل الاعتداء على الصحفي.

*** مضايقة صحفيين خلال لقاء النادي الافريقي والنجم الرياضي الساحلي:**

المكان: تونس

التاريخ :3 ماي 2017

المعتدَى عليه: شكري الشيحي رئيس تحرير موقع "الحصري"، والمُصور بالموقع علاء الدين الماجري
المعتدِي: أمنيون
الوقائع:
عمد مجموعة من أعوان الأمن إلى مضايقة طاقم عمل موقع "الحصري" خلال تغطيتهم لمقابلة النادي الإفريقي والنجم الساحلي بملعب رادس، حيث قاموا باستفزاز الصَحفيين رغم استظهارهما ببطاقة صُحفي مُحترف وبطاقة صُحفي رياضي.

وقال شكري الشيحي رئيس تحرير الموقع لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "استفزتنا مجموعة من أعوان الأمن خلال مفترق طرق الملعب الرياضي برادس رغم استظهارنا ببطاقات صحفي محترف وصحفي رياضي فطلبا منهم التثّبت من تسجيل اسمينا بقائمة الصحفيين المخوّل لهم دخول الملعب، وبعد التثّبت سمح لنا بمواصلة الطريق إلى حدود مرآب الملعب. وبوصولنا إلى الملعب قامت مجموعة من الأمنيين بتعطيل دخولنا لنفس الأسباب وتم التثّبت مرّة أخرى من هوياتنا وقائمة الصحفيين لمرتّين، الأمر الذي لم يسمح لنا بالقيام بعملنا إلا بعد ربع ساعة من انطلاق المباراة".

وقد استغرب الصحفيان خلال اتّصال هاتفي مع وحدة الرصد السلوك الاستفزازي الصادر من قبل الأمنيين والمتصاعد بحقّهما في الفترة الاخيرة.

*** اعتداء على صحفي خلال مباراة كرة يد:**

المكان: تونس
التاريخ :3 ماي 2017
المعتدَى عليه: إسلام المدّب الصحفي بـ "اكسبراس أف أم"
المعتدِي: أمنيون
الوقائع:
عمد مجموعة من الأمنيين إلى مضايقة إسلام المدّب الصحفي بإذاعة "اكسبراس أف أم" خلال تنقّله لتغطية مقابلة كرة اليد التي جمعت النادي الافريقي بالترجي الرياضي التونسي.

وأفاد المدّب لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنّه "عند وصولي إلى الملعب ورغم استظهاري ببطاقة صحفي محترف إلاّ أنّني منعت من الدخول بدعوى عدم وجود اسمي في قائمة اسمية معدّة سلفا من قبل الجامعة التونسية لكرة اليد وعند سؤالي عن الموضوع أكّد

المسؤول الإعلامي للجامعة أنّه تمّ العمل بهذا الإجراء بعد التفطّن لدخول غرباء للملعب بتعلّة أنهم صحفيين. وهذه حالة لا تشملني لحملي بطاقة صحفي محترف".

وقد حاول المدّب توضيح المسألة للأمنيين ورئيس منطقة الأمن لكنّ هذا الأخير عمد إلى دفعه باليد مرفوقا بأمنيين آخرين من أمام قصر الرياضة بالمنزه وصولا إلى محطة المترو القريبة قائلا "من أنتم الصحفيين ولا قيمة للبطاقة التي تحملونها".

ولم يتمكّن المدّب من الدخول إلى الملعب إلاّ بعد قدوم المكلّف بالإعلام بالجامعة كرة اليد. وبعد نشر المدب تدوينة حول ما حصل له بمواقع التواصل الاجتماعي اتّصل به رئيس المنطقة الذي قام بدفعه واعتذر منه هاتفيا.

***منع صحفي من العمل في بن قردان:**

المكان: بن قردان

التاريخ :28 ماي 2017

المعتدَى عليه: جمال فريعة متعاون خارجي مع إذاعة تطاوين

المعتدِي: أمنيون

الوقائع:

منع عون من الحرس الوطني الصحفي جمال فريعة المتعاون الخارجي مع إذاعة تطاوين والإذاعة الوطنية من العمل خلال سعيه لأخذ تصريحات من اللاعبين بعد انتهاء مباراة الدور نصف النهائي لكأس تونس بين اتحاد بن قردان والترجي الرياضي التونسي.

وقال فريعة لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية: "بعد انتهاء المباراة توجّهت إلى المنطقة المشتركة قرب حجرات الملابس لأخذ تصريحات صحفية، غير أنّ عونا من الحرس الوطني اعترض سبيلي ومنعني من الدخول ولما تمسّكت بحقّي في العمل واستظهرت ببطاقتي المهنية واصل تمسّكه بالمنع وهددّني بالإيقاف فما كان منّي إلاّ مغادرة المكان".

*** منع مجلة الوميض "أخبار زغوان" من العمل:**

المكان :زغوان

التاريخ :14ماي 2017

المعتدَى عليه: خولة معاطي الصحفية بمجلة الوميض "أخبار زغوان"

المعتدِي: أمنيون

الوقائع:

قام عون أمن بالزي المدني بمنع الصحفية بمجلة الوميض "أخبار زغوان" خلال تغطيتها لاختتام مهرجان شهر التراث بمدينة الفحص، وقد رفض عون الأمن الاعتراف بالبطاقة الداخلية للمؤسسة، وفي ظلّ تمسّكها بمواصلة عملها عمد إلى افتكاك آلة تصويرها ثم طالبها بالمغادرة.

وأفادت خولة معاطي أنه "خلال تنقّلي لتغطية اختتام مهرجان شهر التراث قام عون أمن بمنعي من التصوير دونا عن بقية المراسلين الذين استظهروا ببطاقاتهم الداخلية. وبعد إصراري على مواصلة عملي عمد إلى افتكاك كاميرا التصوير منّي وقال أنّ لديه أوامر بمنعي".

*** التحقيق مع موقع "نواة" حول مصادر المعلومات:**

المكان :تونس

التاريخ :3 ماي 2017

المعتدَى عليه: موقع نواة

المعتدِي: أمنيون

الوقائع:

مثل سامي بن غربية الممثل القانوني لموقع "نواة" يوم الاربعاء 3 ماي 2017 أمام فرقة الأبحاث والتفتيش بالعوينة للتحقيق معه بتهمة "سرقة واختلاس مكاتيب وافشاء أسرار" على خلفية مقال نشره الموقع بتاريخ 21 أفريل 2017 حول "تسريب خطة عمل رئاسة الجمهورية لتمرير نسخة جديدة من قانون المصالحة".

وقد تمّت هرسلة بن غربية على مدى 6 ساعات في التحقيق في محاولة لدفعه للكشف عن مصادره ومطالبته بالكشف عن هوية الفريق العامل على الوثيقة، إضافة إلى مطالبته بالمعطيات الشخصية للصحفيين العاملين بالموقع في تمهيد للتحقيق معهم.

وأفاد سامي بن غربية لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين "تلقيت اتصالا هاتفيا من فرقة الأبحاث والتفتيش بالعوينة تنقّلت إثرها لمقرها مرفوقا بمحامي الموقع وتم التحقيق معي لمدة 6 ساعات. وقد طلب مني باحث البداية الكشف عن مصدر الوثيقة المسربة وعن الفريق العامل عليها" .

وأمام رفض بن غربية التصريح بالمعطيات الشخصية للعاملين على الموضوع والكشف عن مصادره طالب باحث البداية الممثّل القانوني للموقع بمدّه بهيكلة المؤسّسة والمعطيات الشخصية للعاملين فيها من أرقام هواتف وأرقام بطاقات شخصية تمهيدا لاستدعائهم والتحقيق معهم حول الموضوع.

وفي مواصلة لهرسلة الممثل القانوني لموقع "نواة" اتهّم التحقيق الصحفيين بالتلاعب في قائمة الأسماء الواردة بالوثيقة في إقرار واضح بوجودها وفي محاولة للتدخّل المباشر وتوجيه لعمل هيئة التحرير.

وقد أجرت وحدة الرصد لقاء مع صحفيين عاملين بموقع " نواة" أكدّوا خلاله انزعاج الرئاسة من محتوى الوثيقة التي ركّزت على الاستراتيجية التي اعتمدتها في حشد الدعم لتمرير مشروع القانون أمام مجلس نواب الشعب مؤكّدين أنّ مسوّدة الخطّة الاتّصالية لم يقع تعديلها وإنّما إخفاء بعض الأسماء.

وأكّد باحث البداية لبن غربية أنّ وكيل الجمهورية أرسل إنابة عدلية للتحقيق معه في تدارك لما أكّده سابقا من التحاق موفدين عن الديوان الرئاسي بمقرّ وحدة الأبحاث والتفتيش للدفع نحو التحقيق مع العاملين في موقع "نواة".

*** تتّبع عدلي لمجلة الوميض "أخبار زغوان":**

المكان : زغوان
التاريخ :17ماي 2017
المعتدَى عليه: شكري الصغير مدير مجلة الوميض "أخبار زغوان"
المعتدِي: أمنيون
الوقائع:
مثل شكري الصغير مدير مجلّة الوميض المحلية أمام مركز الأمن بزغوان على خلفية نشر الصفحة الرسمية للمجلة لخبر حول إضراب منتظر بمصنع بالولاية.

وأفاد الصغير أنه "تمّت دعوتي من قبل الأمن للقيام ببحث إرشادي وعند وصولي إلى مركز الأمن بالمنطقة تمّ سؤالي عن مصدر خبر نشرناه حول اعتزام العمال القيام بإضراب عن العمل في أحد المصانع، وتمّ سؤالي عن التعديل الذي أدخل على الخبر بعد إعلان إلغاء الإضراب، وقام الأمنيون بتصوير بطاقتي المهنية الداخلية".

***إيقاف اسلام الحكيري:**

المكان: تونس

التاريخ :21 ماي 2017

المعتدَى عليه:اسلام الحكيري المصور الصحفي بعرب 24

المعتدِي: أمنيون

الوقائع:

أوقفت مجموعة من عناصر الأمن إسلام الحكيري المصوّر الصحفي بموقع "عرب 24 " واصطحبته إلى مركز الأمن بشارل ديغول بالعاصمة، وخلال ركوب السيّارة الأمنية سأله أحد الأمنيين عن كيفية اختيار المؤسّسة للمواضيع الصحفية وحاول عون آخر الاعتداء عليه خلال تواجده بمركز الأمن. وقد تحصّلت وحدة الرصد على تسجيل صوتي يوثّق الاعتداء بكل تفاصيله.

وأفاد الحكيري لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية أنّه "كنت بصدد تصوير بعض مقاطع الفيديو لشارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة دون سيارات عندما توجّه نحوي عون أمن بالزي المدني وطلب مني ترخيص التصوير فاستظهرت ببطاقة صحفي محترف وبترخيص التصوير، وبعد التثّبت من الترخيص طلب مني مرافقته إلى السيارة حيث تم نقلي إلى مركز الأمن بشارل ديغول. وفي الطريق سألني عن طريقة اختيار المواضيع فهل تكون بتكليف من المؤسّسة أم بمبادرة من الصحفي وقد رفضت الإجابة". وخلال تواجده بمركز الأمن المذكور، طلب منه أمني آخر متواجد بالمكان الجلوس بالقرب من عدد من الموقوفين، ولكن لما رفض ذلك وطلب الاطلاع على أسباب اقتياده إلى المركز وإيقافه، عمد أحد الأمنيين إلى الاعتداء عليه لفظيا ومحاولة الاعتداء عليه بكرسي وتهديده بافتكاك هاتفه الجوال. وقد تمّ تحرير محضر ضدّ الحكيري رفض الإمضاء عليه. وقد تمّ إيقاف الحكيري لمدة ساعة ولم يتمّ إطلاق سراحه إلاّ بعد تدخّل النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين.

وبعد مختلف الاتّصالات حضر رئيس مركز الامن المذكور بالمكان حيث توجّه نحو الحكيري واعتذر منه وعما أقدم عليه أعوان الأمن خاصة محاولة الاعتداء الصادرة عن الأمني الذي يقوم بالأبحاث بالمركز المذكور.

ب. خلال شهر جوان 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن 3 اعتداءات خلال شهر جوان 2017 تمثلت فيما يلي :

***منع خميس بن بريك من السفر:**

المكان: تونس

التاريخ: 14 جوان 2017

المعتدى عليهم: خميس بن بريك مراسل الجزيرة نات

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعرّض الصحفي خميس بن بريك مراسل الجزيرة نت في تونس ورئيس تحرير موقع "مراسلون" الألماني من السفر إلى ألمانيا عشية يوم الأربعاء الماضي 14 جوان لحضور ندوة دولية حول "المخاطر المحدقة بحرية الصحافة في تونس وشمال إفريقيا".

فقد قام أمن المطار بافتكاك جواز سفر الصحفي بتعلّة أنّه مطلوب للعدالة بعد صدور حكم غيابي بسجنه ستة أشهر عام 2014 بتهمة "انتحال صفة صحفي" خلال تغطية مهرجان قرطاج الدولي.

ورغم تبرئة الصحفي خميس بن بريك فيما بعد أمام المحكمة الابتدائية بتونس من التهمة الموجهة إليه وحصوله على حكم بعدم سماع الدعوى، فقد تعرّض إلى معاملة قاسية في المطار حيث كاد أنّ يتعرض إلى الإيقاف التحفّظي.

وتمّ يوم الخميس 15 جوان 2017 إبقاء خميس بن بريك لمدة 5 ساعات في مقرّ الإيقاف بالمحكمة الابتدائية بتونس قصد عرضه على وكيل الجمهورية لاستعادة جواز سفره.

وقال بن بريك لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "تم التعامل معي بطريقة فضّة من قبل أعوان أمن المطار الذين منعوني من السفر رغم صدور حكم بعدم سماع الدعوى في 13 أفريل 2017 بعد الاعتراض الذي تقدّمنا به على الحكم الغيابي، وتمّ افتكاك جواز سفري بإيعاز من وكيل الجمهورية قصد إيقافي وإحالتي على أنظاره وأمام إصراري تم إطلاق سراحي".

وتنقّل بن بريك إلى مقرّ المحكمة الابتدائية بتونس 1 في حالة إيقاف للنظر في الملف واسترجاع جواز سفره وقد تمّ الاحتفاظ به في المكان المخصص للموقوفين مدة 5 ساعات بانتظار قرار وكيل الجمهورية وتم إثرها إطلاق سراحه.

***اعتداء على إبراهيم السليمي في سيدي بوزيد:**

المكان : سيدي بوزيد

التاريخ : 14 جوان 2017

المعتدى عليهم : إبراهيم السليمي صحفي براديو "الكرامة"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

اعتدى أحد النشطاء السياسيين على الصحفي إبراهيم السليمي خلال تغطيته لمنتدى حول التطرّف والإرهاب أشرف عليه وزير الشؤون الدينية أحمد عظوم في ولاية سيدي بوزيد.

وقال السليمي لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية: "بعد فتح باب النقاش إثر المداخلات، ذَكَّرْتُ وزير الشؤون الدينية أحمد عظوم بالحوار الذي أجريته معه في راديو الكرامة وطرحي آنذاك قضية المساجد الستة الخارجة عن سيطرة الوزارة بالجهة وضرورة مراقبة الخطاب الديني المتطرف، وكيف أنّ الوضع مازال على حاله. لكن ما راعني إلاّ أنّ أحد الحاضرين تهجّم عليّ ناعتا إياي بـ"إعلام العار وأزلام النظام السابق". ويعرف المعتدي بانتمائه الي المكتب المحلي لحركة النهضة.

***منع قناة الزيتونة من العمل:**

المكان : تونس

التاريخ : 22 جوان 2017

المعتدى عليهم: طارق الطرابلسي وسلمان الشريف

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعرّض طاقم قناة الزيتونة للمنع من العمل يوم 22 جوان 2017 أمام مقرّ هيئة الحقيقة والكرامة من جانب أمنيين مكلّفين بالحراسة خلال تغطيتهم لوقفة احتجاجية ، وقد طالب الأمنيون الصحفي بترخيص بالتصوير.

وقال طارق الطرابلسي لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "خلال تغطيتي لوقفة احتجاجية لعدد من المنتفعين بالعفو التشريعي العام وفور محاولة سلمان الشريف تصوير الواجهة الأمامية لمقر الهيئة توجّه نحوه مسؤول أمني وطلب منه إيقاف التصوير، وطالبنا برخصة التصوير فقمنا بمده ببطاقات صحفي محترف وانخراط النقابة لكنه تمسّك بمنعنا من العمل".

من جانب آخر وعندما حاول الطاقم الصحفي الدخول إلى مقرّ الهيئة للحصول على تصريح من أحد المسؤولين بالهيئة حول الوقفة الاحتجاجية، تعمّد نفس الاعوان منعهم من الدخول وأعلموهم أنّ لا أحد من الموظّفين يستطيع الإدلاء بتصريح صحفي، كما عمد أحدهم الى دفع الطرابلسي لإبعاده من أمام مقرّ الهيئة.

ج. خلال شهر جويلية 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن 3 اعتداءات خلال شهر جويلية 2017 تمثلت فيما يلي :

***مضايقةكريمة ميداني:**

المكان : ليبيا

التاريخ : 28 جويلية 2017

المعتدى عليهم : كريمة ميداني مراسلة قناة "ميدي 1 تي في" بليبيا

المعتدي :أمن مطار طرابلس

الوقائع :

عمد أمن مطار طرابلس الي احتجاز الصحفية كريمة ميداني الصحفية بقناة "ميدي 1 تي في" نصف ساعة في المطار اثر عودتها من عطلتها السنوية لمباشرة عملها في ليبيا. وطالب الأمنيون ميداني بمدهم بوثيقة من ادارة الإعلام الخارجي تسمح لها بالدخول رغم انها مراسلة معتمدة للقناة الأجنبية لأواخر 2017.

وأفادت ميداني لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنه " عند وصولي منعي الأمن من الدخول متعللين بغياب تصريح من ادارة الاعلام الخارجي رغم اني صحفية معتمدة في ليبيا" مضيفة "حاولت الاتصال بمدير الاعلام الخارجي خالد فرحات لكنه لم يجب على المكالمة".

من جانبه أكد خالد فرحات مدير الإعلام الخارجي الليبي لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية أنه "لم تعلمنا الصحفية بأنها في اجازة ولا بتاريخ عودتها من العطلة السنوية" مشيرا خلال حديثه معنا إلى المواقف الناقدة التي تتخذها الصحفية مع كافة الأطراف بليبيا ومتعللا بضرورة ضمان سلامة الصحفية.

وبالتواصل مع المركز الليبي لحرية الإعلام أكد انه لا سند قانوني لمطلب فرحات وانه لا مبرر لهذا الطلب خاصة ان الصحفية لا تعمل بمؤسسة اعلامية ليبية.

***رقابة أمنية على مصور صحفي في ملعب رادس:**

المكان : تونس

التاريخ : 09 جويلية 2017

المعتدى عليهم : جلال الفرجاني مصور موقع "حقائق أون لاين"

المعتدي :أمنيون

الوقائع :

عمد أحد الأمنيين المسؤولين على تأمين مقابلة الترجي الرياضي التونسي وسانت جور في اطار دوري أبطال إفريقيا بملعب رادس إلى التضييق على المصور جلال الفرجاني وفسخ محتوى آلة تصويره.

وأفاد الفرجاني لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنه "كنت أصور الأمن بصدد تفتيش حقائب الوافدين لمشاهدة المقابلة حين توجه نحوي أحد القيادات الأمنية المكلفة بحماية المقابلة وطالبني بتسليمه آلة التصوير للاطلاع على محتواها" مضيفا "سلمته الكاميرا ولكنه عمد إلى فسخ الصور الموجودة فيها رغم أني قمت بالتقاط صور لظهر القوات الأمنية وهي تقوم بالتفتيش ولا تكشف هويتهم".

وقد أكد الفرجاني أن قوات الأمن قامت بالتضييق على الصحفيين الموجودين عبر تأخير دخولهم إلى الملعب.

***منع صحفيين من العمل في مهرجان المنستير الدولي:**

المكان : المنستير

التاريخ : 21 جويلية 2017

المعتدى عليهم : 8 ممثلين لوسائل الإعلام

المعتدي :أمنيون

الوقائع :

عمد أحد الإطارات الأمنية بالمنستير إلى تحديد مجال عمل الصحفيين خلال تغطيتهم لحفل زياد غرسة ضمن فعاليات مهرجان المنستير الدولي. وقام بمنع المصورين الصحفيين من التصوير من جانب الركح.

وأفاد صالح السويسي الصحفي بجريدة الصحافة لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنه "خلال تغطيتي للحفل قام اطار أمني بمنع الصحفيين من التقاط صور من جانب الركح في مخالفة للتقاليد الجاري بها العمل بتمكين المصورين والصحفيين عموما من دقائق تصوير في بداية العروض" مضيفا "ندرك أنّ للأمنيين دور في السير الجيّد للمهرجانات وباقي التظاهرات على تنوّعها ولكنّ ليس إلى درجة التدخل في عملنا أو تحديد زوايا التصوير طالما أنّه لا ضير أو خطر في الأمر"

وقامت هيئة المهرجان والصحفيون المتضررون برفع عريضة الي ادارة المهرجان عبروا فيها عن استيائهم من التضييقات الأمنية التي يتعرضون لها وأصدرت هيئة مهرجان المنستير بلاغا يوم السبت 22 جويلية 2017 أشارت فيه إلى عقد جلسة عمل بمقر ولاية المنستير أشرف عليها المعتمد الأول طارق البكوش و حضرها معتمد مدينة المنستير ورئيس النيابة الخصوصية للبلدية نبيل حميدة ومدير مهرجان المنستير الدولي يافت بن حميدة ومدير إقليم الأمن الوطني العميد رضا الرزقي والرائد وليد العجيمي، وتم الاتفاق على تسهيل مهام الإعلاميين والمصورين الصحفيين بالتنسيق مع الطرف الأمني.

د. خلال شهر أوت 2017:

كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداء وحيد خلال شهر أوت 2017 تمثل فيما يلي :

***مضايقة صحفية خلال عملها أمام القصر الرئاسي:**

المكان : تونس

التاريخ : 7 أوت 2017

المعتدى عليهم : الصحفية ميساء الفطناسي و المصور الصحفي انيس عبّاسي العاملين بقناة "الجزيرة مباشر"

المعتدي :أمنيون

الوقائع :

تمت مضايقة الصحفية ميساء منعت من العمل أمام القصر الرئاسي وذكرت انّها وعندما كانت أمام القصر مصحوبة بالمصور الصحفي للقناة انيس عبّاسي توجّه نحوها بعض اعوان الامن الرئاسي في محاولة لمنعها، مؤكّدة أنّها وباتصالها بعائدة القليبي المكلفة بالتنسيق مع وسائل الاعلام تمّ السماح لها بإكمال عملها وتدخلت إيجابيا لفائدتها، معتبرة انّ ما حدث قد يكون سببه عدم تنسيق بين مكتب الاعلام والأمن الرئاسي.

وبهذا الخصوص اعتبرت عائدة القليبي المكلّفة بالتنسيق مع وسائل الاعلام أنّها وبمجرّد اتصال الصحفية بها واعلامها بأن عددا من اعوان الامن الرئاسي حاولوا منعها من العمل، تدخّلت بشكل فوري لفائدتها وطلبت من الاعوان عدم ازعاجها.

ه. خلال شهر سبتمبر 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداء وحيد خلال شهر سبتمبر 2017 تمثل فيما يلي :

***اعتداء أمني على الصحفي "حمدي السويسي":**

المكان : صفاقس

التاريخ : 18 سبتمبر 2017

المعتدى عليهم : حمدي السويسي الصحفي بإذاعة "الديوان أف أم"

المعتدي : أمنيون

الوقائع :

أوقفت فرقة أمنية الصحفي بإذاعة "الديوان أف أم" حمدي السويسي خلال تغطيته لتحرّك احتجاجي أمام المدرسة الابتدائية بحي البحري بولاية صفاقس. وقد عمد الأعوان إلى الاعتداء بالعنف المادي على الصحفي خلال نقله إلى مركز الأمن مما انجر عنه أضرار جسدية وتسبب في تحطم نظارته.

وأفاد حمدي السويسي لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنه " خلال نقلي لتفاصيل الاحتجاج وتدخل أعوان الأمن لتأمين دخول المدرّسة فائزة السويسي في المباشر على موجات إذاعة "الديوان أف أم" الجهوية في تمام التاسعة صباحا توجه نحوي 5 أعوان وطلبوا مني مغادرة المكانوعند مواصلتي لعملي عمدوا إلى فاتكاك هاتفي الجوال ومحول الأرقام التي فيه وحافظة أوراقي التي حاولت أن أسحب منها بطاقة صحفي محترف للتعريف بنفسي وعمدوا الي تمزيقها".

ورغم إفصاح الصحفي عن هويته إلا أن أعوان الأمن اعتدوا وعملوا على إيقافه بمركز الأمن القريب.

وقد تواصلت وحدة الرصد بمدير مكتب الاتصال والاعلام بوزارة الداخلية ياسر مصباح الذي أكد أن " أعوان الأمن قاموا بإيقاف السويسي للاشتباه بيه في بداية الأمر لأنّه كان يلبس سروالا قصيرا وقد اعتقد أعوان الأمن أنّه من المحتجين ضدّ المعلمة" وأضاف مصباح أنه "في حال ثبت أن الصحفي قام بتقديم هويته الصحفية للأمن فستقوم الوزارة بفتح تحقيق في الغرض والتثبت من الحادثة".

وبعد تدخل مصباح قدم رئيس المركز اعتذاره للصحفي وقد استرجع وثائقه بعد خروجه من منطقة الأمن من قبل بعض الذين احتفظوا بها من شهود عيان.

وفي سياق متصل تنقل رئيس تحرير إذاعة "ديوان أف أم" مهدي بن عمر إلى منطقة الأمن مصحوبا بعدل تنفيذ اثر إيقاف زميله وتعرض للدفع من قبل عون ال/أن الذي اعتدى ماديا على السويسي.

وقد تحصلت وحدة الرصد على تسجيل صوتي يؤكد تصريحات السويسي.

و. خلال شهر أكتوبر 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن 5 اعتداءات خلال شهر أكتوبر 2017 تمثل فيما يلي :

***مضايقة صحفيين في المحكمة الابتدائية بقفصة :**

المكان: قفصة

التاريخ: 12أكتوبر 2017

المعتدى عليهم: هدى الجويني مراسلة قناة "نسمة تي في" ومنتصر بالحولة منشط بإذاعة "كابصا" الجمعياتية

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

ضايق مجموعة من الأمنيين كلاّ من هدى الجويني مراسلة قناة "نسمة تي في" ومنتصر بالحولة المنشّط بإذاعة "كابصا" الجمعياتية خلال تغطيتهم لتحرّكات المحامين ببهو المحكمة الابتدائية بقفصة.

وأفادت هدى الجويني لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "كنت بصدد محاورة رئيس الفرع الجهوي للمحامين التيجاني عمارة ببهو المحكمة رفقة الزملاء عندما توجّه

نحونا أحد الأمنيين بالزيّ المدني وطلب هوياتنا وأسماء مؤسّساتنا. وتوجّه نحوي إثر ذلك ملازم أوّل وطلب مني مرافقة الأمنيين أنا والزميل بالحولة إلى المكتب المخصّص للأمنيين بالمحكمة وبمجرّد دخولنا المكان أعلمنا أحد الأمنين أنّ وكيل الجمهورية طلب مقابلتنا". وأضافت الجويني: "تحوّل رئيس فرح المحامين إلى مكتب الأمنيين مرفوقا بالمحامين وعاينوا الحادثة وتمكّنا بذلك من مغادرة المكان.

من جانب آخر أكّد محمد الخليفي وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بقفصة لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "طلبت من الأمنيين فقط التثّبت من هويّات الصحفيين في ظلّ التحرّكات الاحتجاجية التي تشهدها المحكمة الابتدائية منذ فترة".

***الأمن الرئاسي يمنع طاقم إذاعة "جوهرة أف أم" من العمل :**

المكان: المنستير

التاريخ: 4 أكتوبر 2017

المعتدى عليهم: فرق عمل إذاعة "جوهرة أف أم"

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

عمد الأمن الرئاسي إلى منع فريق عمل إذاعة "جوهرة أف أم" من دخول الملعب الأولمبي بولاية سوسة خلال تغطيتهم لزيارة رئيس لجمهورية لولاية سوسة بتعلّة قدومهم متأخّرين.

وأفاد أشرف عبد السلام الصحفي بالإذاعة لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "تعرّضنا للمنع من دخول الملعب الأولمبي بسوسة من قبل الأمن الرئاسي رغم ورود أسماءنا بقائمة الصحفيين المعتمدين للتغطية بتعلّة وصولنا متأخرين".

***منع عبد الرحيم الزرقي مراسل قناة 218 من العمل وإتلاف محتوى آلة تصويره :**

المكان: تونس

التاريخ: 19 أكتوبر 2017

المعتدى عليهم: عبد الرحيم الرزقي مراسل قناة 218

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

منع أعوان الأمن المكلّفين بحماية مقرّ بعثة الأمم المتحدة عبد الرحيم الرزقي مراسل قناة 218 بتونس من التصوير وعمد أحد الأعوان إلى فسخ المادة المصوّرة في هاتفه ولم يتمّ فضّ الإشكال إلاّ بتدخّل المكلفة بالإعلام في البعثة.

وأفاد الرزقي لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: " تنقلت إلى مقرّ الأمم المتحدة بالبحيرة بالعاصمة في إطار تغطية الحوار الليبي، وفور انطلاق إعدادنا لبثّ مباشر من أمام المقرّ توجّه نحوي أحد الأمنيين المكلّفين بتأمين المقّر وطلب مني عدم التصوير فأعلمته أني أحمل ترخيص تصوير من رئاسة الحكومة إضافة إلى أني بصدد التصوير في الطريق العام. وعند تمسّكي بالتصوير استنجد العون بزميله وافتكا هاتف مرافقي وهاتفي وقاما بفسخ المادة المصوّرة فيهما" ولم يتمّ فضّ الإشكال إلّا بتدخّل المكلّفة بالإعلام في البعثة الأممية التي أكّدت أنّه كان من المفروض إعلامها بالتصوير.

وأفاد المكتب الإعلامي والاتّصال بوزارة الداخلية لوحدة الرصد أنّ الصحفي لم يستظهر بترخيص مسبق للتصوير فتمّ منعه من قبل عون الأمن وأعلمه أنّ تصوير المنشآت الدبلوماسية يخضع لترخيص رسمي مسبق أو موافقة أحد ممثّلي البعثة الدبلوماسية ليقوم على إثرها الصحفي بالتعريف بصفته والاستظهار بترخيص. كما ذكر المكتب الإعلامي بالوزارة أنّ موظفة البعثة قامت بالتدخّل وأنّها على علم بالترخيص المقدّم للصحفي وطلبت السماح له بالتصوير فتمّ تمكينه من القيام بعمله في ظروف عادية دون الاعتداء عليه أو المسّ بمعدّاته.

***رئيس مركز أمن يراقب محتوى إعلامي :**

المكان: القيروان

التاريخ: 15 أكتوبر 2017

المعتدى عليهم: الحبيب غيضاوي مصوّر حرّ

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

قام رئيس مركز الحرس الوطني بالشراردة بولاية القيروان وعدد من أعوان الأمن بمضايقة المصوّر الصحفي حبيب غيضاوي خلال تغطيته لمقابلة فريق الأمل الرياضي ببوحجلة وفريق أولمبيك الشراردة بالملعب الرياضي بالشراردة من ولاية القيروان.

وأفاد حبيب غيضاوي وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "كنت بصدد تغطية مقابلة كرة القدم عندما توجّه نحوي رئيس مركز الحرس الوطني ورئيس فرقة أمنية وعدد آخر من الأمنيين وطلبوا مني في مرحلة أولى هويتي الصحفية. وبعد اطلّاعهم على بطاقة صحفي رياضي طلب مني رئيس المركز هاتفي الجوال للاطلّاع على ما صورته بتعلة أنّي قمت بتصوير سيارة إدارية للأمن".

وأضاف غيضاوي: "تمّ افتكاك هاتفي الجوّال وقام رئيس منطقة الحرس بمحو مقطع فيديو تضمن مشاهد لرئيس إحدى الجمعتين الرياضيتين ولم تتضمّن صور أمنيين أو سيارات إدارية".

ولم يتمكّن الغيضاوي من استرجاع هاتفه الجوّال إلاّ بعد تدخّل رئيس جمعية الأمل الرياضي ببوحجلة الذي طلب من الأمنيين تمكينه منه. وتواصلت وحدة الرصد مع وزارة الداخلية حول الحادثة وقد انطلقت إجراءات التثبت في حالة الاعتداء على الغيضاوي ومازالت الوحدة بانتظار ردّ وزارة الداخلية.

ورجّح الغيضاوي أن سبب الاعتداء عليه مردّه نشر مقالات صحفية لعدد من ممثّلي وسائل الإعلام تتعلّق بإغلاق مركز الحرس الوطني بالمنطقة خلال النهار ودون تفسير واضح.

***رقابة على إذاعة "الديوان أف أم" :**

المكان: تونس

التاريخ: 24 أكتوبر 2017

المعتدى عليهم: محمد اليوسفي الصحفي بإذاعة "الديون أف أم"

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

تنقّل رئيس مركز الأمن بمنطقة سكرة بولاية أريانة إلى مقرّ إذاعة "الديوان أف ام" للاستفسار عن فحوى تصريح الناطق الرسمي باسم الجبهة الشعبية حمه الهمامي ضمن حصة "هنا تونس" للصحفي محمد اليوسفي.

وأفاد اليوسفي لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "إثر انتهاء حلقة هنا تونس ليوم 24 أكتوبر والتي استضفت فيها حمه الهمامي الناطق الرسمي باسم الجبهة الشعبية، تنقّل إلي مقر الإذاعة رئيس مركز الأمن القريب واستفسر أحد العاملين عن الزيارة وعن فحوى الحوار الذي أجريته معه".

من جهته أكّد حمه الهمامي الناطق الرسمي باسم الجبهة الشعبية: "أستغرب هذا السلوك خاصة أنّه كان بإمكان الأمني الاطلاع على الحوار من خلال الرجوع الى التسجيل على الصفحة الرسمية للإذاعة".

ز. خلال شهر نوفمبر 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداء وحيد خلال شهر نوفمبر 2017 تمثل فيما يلي :

- **منع صحفيات من تغطية افتتاح السنة القضائية:**

المكان : تونس

التاريخ : 9 نوفمبر 2017

المعتدى عليهم :خولة السليتي الصحفية بإذاعة شمس أف أم وسناء بوغمادة الصحفية بإذاعة "أي أف أم" والصحفية سعيدة الميساوي الصحفية بجريدة "الصباح"

المعتدي : أمنيون

الوقائع :

بمناسبة افتتاح السنة القضائية بقصر العدالة بالعاصمة بإشراف الرئاسات الثلاثة يوم الخميس 09 نوفمبر 2017 ، تعرّض عدد من الصحفيين للمنع من العمل من جانب أعوان الأمن وأعوان الأمن الرئاسي بتعلّة وجوب استظهارهم بتكليف بمهمة.

وأفادت الصحفية خولة السلّيتي لوحدة رصد وتوثيق الانتهاكات بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنّها تلقّت تكليفا من قبل مدير تحرير إذاعة "شمس أف أم" المنجي الخضرواي وقد توجّهت نحو قصر العدالة من أجل تغطية افتتاح السنة القضائية لكنّه تمّ منعها من جانب أعوان أمن وأعوان الأمن الرئاسي.

وأضافت السلّيتي أنّها ورغم الاستظهار ببطاقتها الصحفية وبطاقة تعريفها الوطنية إلاّ أنّ الأعوان طلبوا منها الاستظهار بوثيقة التكليف بالمهمّة حتىّ تتمكّن من دخول مقرّ قصر العدالة. وقد حاولت توضيح أنّها

صحفية ولديها ما يثبت هوّيتها وأنّ وثيقة التكليف بالمهمة غير قانونية ثمّ حاولت الدخول من الأنهج المحاذية لقصر العدالة لكنّ أعوان الأمن منعوها من الدخول إلى قصر العدالة.

وقد طال المنع سناء بوغمادة الصحفية بإذاعة "أي أف أم" والصحفية سعيدة الميساوي الصحفية بجريدة "الصباح".

ومن جهة أخرى أفادت عائدة القليبي المكلفة بالإعلام والاتّصال بمصالح رئاسة الجمهورية لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين : " الجهة المنظّمة للحدث في علاقة بالصحفيين هي مصالح رئاسة الجمهورية و تمّ السماح فقط لفريق التلفزة الوطنية بالنقل المباشر باعتبار وجود اتّفاق بين الطرفين".

مضيفة " سبب منع الصحفيين يعود إلى عدم اتّصال الصحفيين بمصالح رئاسة الجمهورية مسبقا من أجل التنسيق بحكم أنّ هناك عديد الضيوف والمشاركين في الحدث بما فيها ديبلوماسيين وهو ما يتطلّب تنسيق وتنظيم مسبق خاصة وأنّ الفضاء لا يسمح بتواجد الجميع".

ح. خلال شهر ديسمبر 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداءين خلال شهر ديسمبر 2018 تمثل فيما يلي :

***مضايقة أمنية لآزر منصري:**

المكان: تونس

التاريخ: 12 ديسمبر 2017

المعتدى عليهم : آزر منصري الصحفي المصوّر في موقع "عرب 24"

المعتدي :أمنيون

الوقائع :

تعرّض الصحفي المصوّر بموقع "عرب 24" آزر منصري إلى مضايقة أمنية استهدفته واستهدفت عائلته على خلفية عمله في مواضيع متعلّقة بشبكات التسفير والإرهابيين في كلّ من العراق وسوريا.

وأفاد منصري لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية أنّه "خلال مغادرتي لمنزلي صباح الثلاثاء 12 ديسمبر 2017 اعترض طريقي في مبنى العمارة عونا أمن استظهرا ببطاقتهما وطلبا مني الإجابة عن

مجموعة من الأسئلة حول مساري المهني وتكويني الدراسي أدق التفاصيل العائلية" مضيفا "قمت بالإجابة عن الأسئلة المطروحة عليّا رغم أنّ القانون يمنحني الحقّ في عدم الردّ في محاولة منيّ للتخلّص من الاستهداف الأمني الذي يطالني منذ مدّة قرابة شهر". وكان أعوان الأمن قد اعترضوا منصري قبل هذه الحادثة بيومين أمام منزله ولكن لم يستفسروا عن أيّة معطيات.

ويقول منصري أنّ أعوان أمن تنقّلوا منذ أسبوعين إلى بيت شقيقته التوأم بالقصرين وسألوها حول حياته العملية والخاصة، كما قام أعوان الأمن في تونس العاصمة بالتحرّي حوله لدى أغلب المحيطين به في مقرّ إقامته لفترة امتدّت طيلة أسبوعين.

وكان آزر منصري قد تلقّى بداية شهر أكتوبر من العام 2017 تهديدا على شاكلة رسالة مكتوبة على حاسوب ورد فيها "أخطأت طريق الموصل وسنريك طريق جهنّم تحياتنا" وتأتي هذه الرسالة بعد فترة طويلة تجاوزت السنة على عمله على تحقيقه الأخير حول شبكات التسفير إلى الموصل لفائدة قناة "التاسعة" الخاصة والذي بثّ في شهر أوت من العام 2016 تحت عنوان "الطريق إلى الموصل" ويأتي أيضا بعد أكثر من سنتين على تحقيقه حول شبكات التسفير بثّ في 2015 على قناة "الحوار التونسي" الخاصة في برنامج (7/24) تحت عنوان "طريق الجهاد".

*** أمنيون يعتدون على فريق عمل التلفزة الوطنية بولاية قبلي:**

المكان: قبلي

التاريخ: 23 ديسمبر 2017

المعتدى عليهم : مراد مزيود والطيب بن حسن العاملون بـ " القناة الوطنية الأولى".

المعتدي : أمنيون

الوقائع :

عمد أعوان من الحرس الوطني بالزيّ المدني وأعوان بالزيّ الرسمي إلى الاعتداء لفظيا وجسديا على فريق عمل "التلفزة الوطنية الأولى" المتكوّن الصحفي مراد مزيود والمصوّر الطيب بن حسن ومضايقتهم خلال تغطيتهم لسهرة المهرجان الدولي للواحات بولاية قبلي.

وأفاد مراد مزيود المكلّف بالإعلام في فرع الجنوب الغربي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والصحفي بالتلفزة الوطنية لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنّه

"خلال محاولتنا الدخول إلى حفلة "أي وي" يوم السبت 23 ديسمبر منعنا الأمنيون في البوابة من ذلك بتعلّة وجود مكان مخصّص للصحفيين وسط الجمهور يمكنهم التصوير من خلاله، ولكن تمّ السماح للفريق العامل بالدخول إلى l'avant-scène بعد تدخّل إدارة المهرجان وبموافقة رئيس الفرقة المكلّفة بتأمين الحفل على مضض". مضيفا " وعمد الأعوان إلى مضايقتنا خلال تأدية عملنا عبر دفعنا بالقوّة أحيانا ما عطّل عملنا أو عبر الصراخ علينا ومحاولة توجيهنا في غفلة من رئيس الفرقة من قبل بعض الأعوان بالزيّ المدني وأعوان بالزيّ الرسمي".

ط. خلال شهر جانفي 2018 :

كان الأمنيون مسؤولون عن 8 اعتداءات خلال شهر جانفي 2018 تمثلت فيما يلي :

*** إيقاف الصحفي الفرنسي ماثيو قالتييه:**

المكان:تونس

التاريخ: 11 جانفي 2018

المعتدى عليهم: ماثيو قالتييه مراسل صحيفة "ليبراسيون" الفرنسية

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تنقّل 3 عناصر من الأمن الوطني إلى منزل الصحفي ماثيو قالتييه مراسل صحيفة "ليبراسيون" وقاموا بنقله إلى مركز الأمن القريب من بيته ببوشوشة حيث تمّ سؤاله عن المعطيات الشخصية لمصادر معلوماته في التقرير المنشور حول احتجاجات مدينة طبربة وقد تحفّظ الصحفي عن الإجابة.

وأكّد الصحفي لوحدة الرصد: "اصحبني عناصر من الأمن إلى مركز الأمن ببوشوشة وقاموا باستجوابي عن مصادر معلوماتي ووقع احتجازي مدّة ثلاث ساعات ولم يتمّ إطلاق سراحي إلاّ بعد تدخّل رئاسة الحكومة" ويؤكّد الصحفي أنّه لا يعلم ما يقرّه القانون التونسي حول المسألة.

***إيقاف الصحفي ميشال بيكارد:**

المكان: تونس

التاريخ: 14 جانفي 2018

المعتدى عليهم: ميشال بيكارد الصحفي براديو فرنسا الدولي

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

تعرّض الصحفي الفرنسي ميشال بيكاردMichel Picard يوم 14 جانفي 2018 إلى مضايقة ورقابة من قبل أعوان من الحرس الوطني بحي التضامن، أثناء قيامه بتغطية زيارة رئيس الجمهورية للحيّ المذكور لفائدة راديو فرنسا الدولي (RFI).

وقال بيكارد لوحدة الرصد: "ذهبت إلى حي التضامن يوم 14 جانفي 2018 لتغطية زيارة رئيس الجمهورية. وقفت في المربع الخاص بالصحافيين وحاولت أخذ تصريحات من بعض المواطنين الموجودين خلف الحواجز الأمنية لفائدة راديو فرنسا الدولي، فقال لي عون أمن بأنّه ممنوع الحديث مع المواطنين. وبعد دقائق سمح لي بأخذ تصريحات لوقت وجيز. بعد أخذ بعض التصريحات، غادرت المكان وتجوّلت عبر الأنهج وأخذت بعض التصريحات. في الأثناء جذبني رجل بالزيّ المدني من ذراعي وأمرني بمرافقته. سألته من يكون وماذا يريد، فلم يجبني. أخذني أمام عربة أمنية وطلب منّي الانتظار. بعد دقائق قلت له سأغادر إن لم يعلمني بصفته وماذا يريد مني، وغادرت المكان، فصاح طالبا مني البقاء، فقلت له بأنّي موافق على البقاء بشرط أن يعلمني بصفته وماذا يريد مني، فلم أتلقّ جوابا منه، فواصلت طريقي لأعود إلى مقرّ عملي وإعداد المادة الصحفية المسجّلة. تبعني رجلان ملثمان يرتديان زيا أمنيا على متن دراجة نارية، وكنت أسير باحثا عن سيارة أجرة. ثم توقفت بجانبي سيارة نزل منها رجل طلب مني الصعود قائلا "حرس وطني". كنت متعاونا وصعدت السيارة دون مشاكل.

ويضيف "اصطحبوني إلى مركز الحرس الوطني بحي التضامن، واستظهرت ببطاقة الاعتماد الصحفية وجواز سفري وبترخيص التصوير المسلّم من عائدة القليبي الملحقة الإعلامية برئاسة الحكومة." كما "سألوني لماذا أنا بمفردي وليس لي سيارة ولا يرافقني زملاء أو أصدقاء؟ شرحت لهم بأنّي كنت أنجز تحقيقا عن انطباعات المواطنين حول زيارة رئيس الجمهورية لحيّهم، وسألتهم عن سبب وجودي في المركز، فقالوا بأنّه من أجل سلامتي. بعد ثلاثة أرباع ساعة، وإثر عدّة اتّصالات بالهاتف للتثبّت، طلبوا منّي الامضاء على ورقة مكتوبة باللغة العربية لترك سبيلي، فكتبت "لا أفهم لماذا وقع استجوابي" وأمضيت وغادرت.

*** ايقاف خليل زروق بسوسة :**

المكان: سوسة

التاريخ: 29 جانفي 2018

المعتدى عليهم: خليل زروق الصحفي بقناة الحوار التونسي

المعتدي:أمنيون

الوقائع:

عمد عون أمن إلى مضايقة خليل زروق الصحفي بقناة "الحوار التونسي" في باب بحر وسط مدينة سوسة يوم الاثنين 29 جانفي خلال تصويره لتحقيق يرتبط بالمنطقة. فقد طلب منه عون الأمن الترخيص وأصرّ على معرفة موضوع التحقيق الذي يعمل عليه. وأمام رفضه مدّه بالمعطيات، تمّ اقتياده إلى إقليم الأمن بسوسة الشمالية حيث تمّت هرسلته من قبل أعوان الأمن ومطالبته بالترخيص وموضوع التحقيق الذي يعمل عليه وأمام تمسّكه بالرفض تمّ إطلاق سراحه.

وأفاد زروق لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: "كنت بصدد تصوير تحقيق في منطقة باب بحر وقد طلبت الإذن من صاحب مقهى لتصوير محلّه وواجهته، فتوجّه نحوي عون أمن وطالبني بهويتي وبترخيص التصوير فأكّدت له أنّنا مؤسّسة تونسية ما لا يستوجب حصولنا على ترخيص من رئاسة الحكومة كاشفا عن هويتي الصحفية ومؤسّستي الإعلامية، عندها طالبني بالكشف عن الموضوع الذي أعمل عليه. عند رفضي مدّه بالمعطيات التي طلبها وتأكيدي أن هذا لا يدخل ضمن مشمولات عمله الأمني، توجّه نحوي عونين آخرين واقتاداني إلى إقليم الأمن القريب من المنطقة".

وعند وصول زرّوق إلى إقليم الأمن الوطني بسوسة الشمالية طالبه عون أمن بالترخيص وبالكشف عن الموضوع الذي يعمل عليه فحاول زروق إجراء مكالمة هاتفية من أجل التواصل مع محامي ومع المؤسّسة الإعلامية والنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين فعمد عون أمن إلى افتكاك هاتفه الجوّال بتعلّة أنّ الأمر لا يستوجب حضور محامي.

وأمام تمسّك زرّوق بعدم الكشف عن موضوع عمله وبحقّه القانوني في التصوير في الطريق العام بعيدا عن أيّ نوع رقابة يمارسها الأمن عليه اضطرّ أعوان الأمن إلى إطلاق سراحه.

*** اعتداء أمني على الصحفيين بالقصرين:**

المكان: القصرين

التاريخ: 8 جانفي 2018

المعتدى عليهم:برهان اليحياوي الصحفي بإذاعة "موزاييك أف أم" وأحمد زرقي الصحفي بإذاعة "شمس أف أم"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعرّض برهان اليحياوي الصحفي بإذاعة "موزاييك أف أم" وأحمد زرقي الصحفي بإذاعة "شمس أف أم" إلى مضايقة من قبل عون من الحرس الوطني بالزيّ المدني بالقصرين، حيث سعى إلى منعهما من العمل ومن التصوير وحجز هاتفيهما وتهجّم عليهما بعبارات مهينة ونابية.
وأفاد برهان اليحياوي لوحدة الرصد: "تحولت يوم الاثنين 08 جانفي 2018 إلى حيّ الزهور بمدينة القصرين لتغطية الاحتجاجات لفائدة إذاعة موزاييك، رفقة زميلي أحمد زرقي (إذاعة شمس). وأثناء قيامنا بالتصوير تقدّم منا عون من الحرس الوطني وافتكّ هاتفينا بعد أن تهجّم علينا، وتوجّه نحو رئيس مصلحة بالإقليم، الذي طلب منه أن يعيد إلينا هاتفينا ويتركنا نواصل عملنا. أعاد إلينا الهاتفين ثمّ تهجّم علينا وهدّدنا بالاعتداء علينا بالعنف، ثم توجّه نحو رئيس إقليم الحرس الوطني وادّعى أنّنا قمنا بسبّ الأعوان، فنفى رئيس الاقليم أن تصدر عنّا مثل هذه الأشياء بحكم أنه يعرفنا وطلب منه تركنا نواصل عملنا".

*** اعتداء أمني على صحفي بتونس:**

المكان: تونس

التاريخ: 7 جانفي 2018

المعتدى عليهم: نديم بو عمّود الصحفي بـ "تونس ريفيو"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعرّض الصحفي نديم بوعمود لاعتداء لفظي وجسدي من قبل أعوان الأمن وذلك مساء الأحد 07 جانفي 2018 بشارع الحبيب بورقيبة بسبب تغطيته للمسيرة الاحتجاجية لعدد من النشطاء تحت شعار "فاش نستناو" الرافضة لقانون المالية لسنة 2018.
وقال بوعمود أنّه كان بصدد تغطية الوقفة الاحتجاجية "فاش نستناو" التي انطلقت من ساحة افريقيا في حدود الساعة الثالثة ونصف بعد الزوال وصولا إلى شارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة، وبمجرّد الوصول

أمام مقرّ وزارة الداخلية حدثت مناوشات بين الأمنيين والمحتجّين ليعمد خلال هذه الحادثة أحد الأمنيين بالزيّ المدني إلى التوجّه نحوي وافتك معدّاتي المتمثّلة في هاتف جوّال ذكي وحامل كاميرا "tripier". وأضاف بوعمود أنّ عون الأمن عمد إلى دفعه وشتمه لأنّه كان بصدد التصوير، ورغم محاوله تقديم هويته وبطاقة اعتماد المؤسّسة إلاّ أنّ عون الأمن قام بافتكاك المعدّات. وأمام إصرار الصحفي على استرجاع معدّاته توجّه إلى عديد المسؤولين عن الأمنيين المتواجدين بشارع الحبيب بورقيبة وأعلمهم بما تعرّض له دون أي تجاوب من قبلهم.

وأمام ما تعرّض له ذكر بوعمود أنّه اضطر للتوجّه نحو مركز الأمن "الساتيام" من أجل تقديم شكاية ضدّ من افتكّ معدّاته، حيث وبعد مرور قرابة الساعتين تمّت إعادة المعدّات لكن تمّ مسح كامل المادة الإعلامية المحمّلة في الهاتف الجوال إضافة إلى تحطيم حامل الكاميرا.

***مضايقة أمنية لأيمن الرزقي:**

المكان: تونس

التاريخ: 15 جانفي 2018

المعتدى عليهم: أيمن الرزقي مراسل قناة "سكاي نيوز عربية"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

ضايق عون أمن الصحفي أيمن الرزقي مراسل قناة "سكاي نيوز عربية" خلال عمله بشارع الحبيب بورقيبة حيث طلب منه بداية وثيقة الترخيص بالعمل، وعند استظهاره بها طلب منه أن يكشف له عن محتوى الموضوع الذي يشتغل عليه.

وأفاد أيمن الرزقي لوحدة الرصد: "بينما كنت بصدد تصوير خاتمة تقرير صحفي، تقدّم مني عون أمن وسأل إن كان لدي ترخيص بالعمل، فمكنّته منه ثم سألني عن الموضوع الذي أشتغل عليه، فأعلمته أنه ليس من حقّه أن يسألني عن المحتوى الاعلامي".

وابتعد عون الأمن قليلا عن الصحفي وعاد بعدها مؤكّدا أنّه يعرف جيّدا الموضوع الذي يعمل عليه الزرقي، مؤكّدا أن جهاز الاستعلامات بوزارة الداخلية مازالت تعمل.

***مضايقة أمنية لرشيد جرّاي:**

المكان: تونس

التاريخ: 26 جانفي 2018

المعتدى عليهم: رشيد جراي مراسل منصة "أصوات مغاربية"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

هدّد أعوان أمن بالزيّ الرسمي الصحفي رشيد جراي مراسل منصّة "أصوات مغاربية" التابعة لقناة "الحرّة" الأمريكية يوم السبت 26 جانفي 2018 خلال تغطيته لوقفة احتجاجية لحملة "سيّبني" بشارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة تونس. وعمد أحد الأعوان إلى حجز بطاقة اعتماده الصحفية وقام آخر بافتكاك هاتفه الجوال في محاولة لهرسلته ومنعه من تغطية استعمال الأمن للعنف ضدّ المحتجين.

وأفاد رشيد جراي لوحدة الرصد: "قمت بتغطية وقفة احتجاجية لحملة "سيّبني" التي نظّمتها جمعية "شمس" بشارع الحبيب بورقيبة، وخلال تصوير عملية تفريق المحتجّين من قبل أعوان الأمن وفور تفطّن أعوان أمن لي، توجّه أحدهم نحوي وقام بافتكاك هاتفي الجوّال الذي كنت أنقل به الأحداث وطالبني عون آخر ببطاقة اعتمادي. وقام العون بحجز بطاقة اعتمادي وقد قام الزملاء الصحفيين المتواجدين بالميدان بالتدخّل لفائدتي لاستعادة هاتفي وبطاقتي".

وعاد جراي إلى تصوير الأحداث فتوجّه نحوه 4 عناصر من الأمن الوطني وطالبوه بالتوقّف عن التصوير. ويقول جراي: "توجّه نحوي أحد الأعوان بتهديد مباشر مؤكّدا أنه في حال واصلت العمل وتغطية ما يحدث وقمت بنشره فإنّ العواقب ستكون سيئة وأكّد العون أنّ الأمنيين يعرفون الصحفيين فردا فردا وأنّ الرد سيكون سلبيا إذا ما تمّ نشر صور أو فيديوهات لما يحدث".

وفور تلقّي نقابة الصحفيين الشكوى، تواصل زياد دبار عضو المكتب التنفيذي المكلّف بالسلامة المهنية مع خليفة الشيباني الناطق الرسمي باسم وزارة الداخلية الذي عمد إلى سياسة التبرير في ردّ متشنج قائلا "أموركم هذيكة وبراو للقضاء اشكيو".

*** منع فريق عمل "قناة العراقية" من العمل بشارع الحبيب بورقيبة:**

المكان: تونس

التاريخ: 27 جانفي 2018

المعتدى عليهم: الصحفية انتصار الشلي والمصور الصحفي أحد الشعباني العاملين بقناة "العراقية"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

قام أعوان أمن بمنع مراسلة قناة العراقية والمصوّر المرافق لها من العمل بشارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة. وقالت المراسلة انتصار الشلي لوحدة الرصد: "تنقّلت رفقة المصوّر أحمد الشعباني إلى شارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة لتغطية وقفة لحملة "سيّبني"، وهناك طالبنا أعوان أمن بوثيقة الترخيص بالتصوير، ولما هممنا بمدّه به، أعلمنا أن الوقفة لم تتحصّل على ترخيص وعلينا المغادرة. طلبت من زميلي مواصلة التصوير، فتوجّه نحونا عون أمن وطلب منا مغادرة المكان ومنعنا من مواصلة العمل".

ي. خلال شهر فيفري 2017 :

كان الأمنيون مسؤولون 7 اعتداءات خلال شهر فيفري 2018 تمثلت فيما يلي :

*** تضييق أمني على إسلام الحكيري:**

المكان: تونس

التاريخ: 5 فيفري 2018

المعتدى عليهم : اسلام الحكيري

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

اعتدى أعون أمن بفريق "الكبالات" لفظيا واستعملوا سلطتهم بطريقة غير قانونية ضدّ إسلام الحكيري بسبب حمله صفة صحفي بعد احتجاجه على تكبيل سيارته.

وأفاد إسلام الحكيري لوحدة الرصد بمركز السلامة المهنية للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين: " قامت شرطة الكبالات بتكبيل سيارتي الراسية بنهج مرسيليا، رغم وجود بطاقة متساكن وتذكرة توقّف صالحة كامل اليوم و

عندما توجّهت إلى مكتب خلاص الخطايا، سألت موظّفة موجودة عن سبب تكبيل سيارتي في حين أن وضعي قانوني ولست مخالفا. اتّصلت عبر الجهاز بالدورية وأعلمتهم بالحالة، فسمعته يقول لها باعتبار صوت الجهاز كان مفتوحا "متاع هاك الصحافي".

وأضاف الحكيري "عندما عادت الدورية حيث يوجد مكتب خلاص الخطايا، سألت العون المسؤول عن سبب تكبيل سيارتي رغم أني لست مخالفا، فقال لي "أنت هاك الصحافي، برّا توه بعد نحكو". سألته أن

يشرح لي ما هي المخالفة التي ارتكبتها فرد بالقول "مانيش منحّي الصابو واعمل إلي تحب وبرا اشكي وكال لي وللصحفيين الشتائم والاهانات. فقلت له أن رده يدل على قلة احترام".
ثم قام بالاتّصال بالأمن وحلّت بالمكان دورية ونزل من السيارة ثلاثة أعوان طلب مني أحدهم بطاقة تعريفي، ولما تعرّف من خلالها على صفتي سألني عن وسيلة الإعلام التي أشتغل بها وهل هي مكتوبة أو مرئية، فرفضت إجابته. بعد قيامهم باتّصالات، اعتذر مني أحدهم، فتمسّكت بأن أقاضي العون المعتدي الذي شتمني وشتم الصحافيين.

*** مضايقة فريق عمل القناة الوطنية في ولاية سيدي بوزيد:**

المكان: سيدي بوزيد

التاريخ: 16 فيفري 2018

المعتدى عليهم: فريق عمل "القناة الوطنية الأولى"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

ضايق أعون بالحرس الوطني طاقم وحدة الإنتاج التلفزي بالقصرين وحاولوا منعهم من دخول ملعب سيدي بوزيد لتغطية مباراة كرة القدم بين نادي أولمبيك سيدي بوزيد ونادي حمام الأنف.
وأفاد عبد الستار بوبكري المصوّر الصحفي و رئيس فريق وحدة الإنتاج التلفزي للتلفزة الوطنية بالقصرين لوحدة الرصد "توجّهت رفقة زميلي الصحفي رؤوف جباري إلى ملعب سيدي بوزيد لتغطية مباراة كرة القدم بين سيدي بوزيد وحمام الأنف، ففوجئنا بتغيير باب دخول الصحفيين، فذهبنا إلى الباب الذي أشاروا علينا بالتوجّه إليه، فأعادونا من حيث جئنا، ثم عدنا للباب الثاني واستظهرنا بالإذن بمأمورية وببطاقاتنا المهنية لكن دون جدوى، ثمّ دخلنا في حوار مع عون بالحرس الوطني وأعلمناه بأنّنا في مهمّة عمل والسيارة إدارية، لكنّه رفض حتىّ الحوار وأصرّ على منعنا من الدخول، وطلبنا منه أن ينادي على رئيسه لنجد الحلّ فرفض. وفي النهاية اتّصلنا هاتفيا برئيس نادي أولمبيك سيدي بوزيد رشيد الفتيتي الذي مكّننا من الدخول، ولم نشرع في العمل إلاّ بعد حوالي نصف ساعة من انطلاق الشوط الأوّل للمباراة".
كما اتّصلت وحدة الرصد برئيس نادي أولمبيك سيدي بوزيد رشيد الفتيتي لأخذ بعض التوضيحات حول أسباب التضييق على الطاقم التلفزي، فقال: "فعلا قام عون من الحرس الوطني بتعطيل دخول الطاقم التلفزي للملعب، ولما اتّصلوا توجّهت إليهم ومكنّتهم من الدخول ونحن نعرفهم وعادة نقوم بتسهيل

مهامهم ونسعى قدر الإمكان إلى توفير ظروف العمل المريحة لجميع الصحفيين. ما حصل تصرّف فردي ناجم عن سوء تفاهم على ما أعتقد وسنعمل على ألاّ يتكرر مستقبلا".

*** مضايقة صحفي بباب بحر بتونس:**

المكان: تونس

التاريخ: 27 فيفري 2018

المعتدى عليهم: علي بوشوشة المتعاون بقناة "العراقية"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

عمد أربعة أعوان أمن إلى مضايقة علي بوشوشة الصحفي المتعاون مع قناة "العراقية" الرسمية ومحاولة منعه من العمل والضغط عليه للتصريح بموضوع عمله على مستوى منطقة باب بحر بشارع الحبيب بورقيبة بتونس رغم استظهاره بترخيص العمل. وعند رفض الصحفي التصريح بالموضوع ، توجّه الأعوان للضغط على المصوّر الصحفي أحمد الشعيبي لمعرفة الموضوع.

وأفاد علي بوشوشة لوحدة الرصد "كنا نعمل على تصوير تقرير على المدينة العتيقة بتونس لفائدة القناة "العراقية" الرسمية في منطقة باب بحر حين توجّه نحونا 4 أعوان بالزيّ الرسمي وطلبوا منا التصريح بموضوع عملنا ، فقمت بمدّهم بترخيص العمل ورفضت التصريح بالموضوع" مضيفا " طلب أحد الأعوان المتواجدين من زملاءه منعنا من العمل في حال عدم الإدلاء بالموضوع في حين حاول أحدهم افتكاك الترخيص الذي قدّمته له طوعية للاطلّاع عليه فرفض إعادته إلاّ بعد معرفة الموضوع".

*** منع صحفي بموقع "انحياز" من العمل:**

المكان:تونس

التاريخ: 22 فيفري 2018

المعتدى عليهم:غسان بن خليفة الصحفي بموقع "انحياز"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

عمد أعوان الأمن المسؤولون على تأمين المحكمة الابتدائية بمنوبة إلى منع غسان بن خليفة الصحفي بموقع "انحياز" الإلكتروني خلال تغطيته لوقفة احتجاجية لأهالي الموقفين في قضية الاحتجاجات بطبربة والبطان والجديدة. وقد طالب الأعوان الصحفي بمدّهم بآلة تصويره وعند رفضه عملوا على اصطحابه إلى مكتب وكيل الجمهورية الذي قام بفضّ الإشكال.

وأفاد بن خليفة لوحدة الرصد" تنقّلت إلى المحكمة الابتدائية بولاية منوبة لتغطية وقفة احتجاجية أمام المحكمة لعائلات الموقوفين في الاحتجاجات الأخيرة بطبربة والبطان والجديدة والتي نظّموها احتجاجا على تواصل إيقاف أبنائهم لأكثر من شهر، وقد أخذت مشهد عام للمكان وفور تفطّن أعوان الأمن لذلك طلبوا مني ترخيص التصوير" مضيفا " وعندما استظهرت ببطاقتي المهنية وأعلمتهم بأنّ الأمر لا يحتاج إلى ترخيص طلبوا مني مدّهم بآلة تصويري فتمسّكت بالرفض."

وأمام رفض الصحفي بمدّهم بآلة تصويره اصطحبه أعوان الأمن إلى مكتب وكيل الجمهورية الذي سعى إلى حلّ الإشكال.

*** منع فريق عمل شمس أف أم من العمل وتهديد بإيقافهم:**

المكان: تونس

التاريخ: 23 فيفري 2018

المعتدى عليهم: فريق عمل إذاعة "شمس أف ام"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعرّض الفريق الصحفي لإذاعة "شمس أف أم" للمنع من العمل والتهديد بالإيقاف من قبل أعوان الأمن بالزيّ الرسمي وذلك أمام مقرّ القطب القضائي المالي بشارع محمد الخامس بالعاصمة عندما كانوا بصدد تصوير بعض مقاطع الفيديو والصور لحظة دخول رجل الأعمال الموقوف شفيق الجراية لمقرّ القطب.

وقال المصوّر الصحفي بالإذاعة سيف الطرابلسي لوحدة الرصد "طلب أعوان الأمن بالزيّ الرسمي المكلّفين بحراسة المقرّ هويتنا الصحفية، ورغم اطّلاعهم عليها تعمّد الأعوان منعي صحبة زميلي من التصوير".

وأضاف الطرابلسي" طلب الأعوان مني الالتحاق بمكتب النيابة العمومية بالقطب، حيث أعلمونا أنّ مقرّ القطب هو مؤسّسة حسّاسة ومن المستحسن عدم التصوير لحظة دخول وخروج الجراية من القطب".

من جانبه أضاف المصّور الصحفي وسام الجلاصي لوحدة الرصد "عندما كنا أمام مقرّ القطب تحوّلت نحونا 3سيارات ودرّاجتين أمنيتين ليتعمّد الأعوان تهديدنا إمّا بالمغادرة الفورية لشارع محمد الخامس أو إيقافنا".

كما قال مدير تحرير إذاعة "شمس أف أم " المنجي الخضراوي لوحدة الرصد أنّه تلقّى اتّصالا هاتفيا من قبل رئيس منطقة الأمن بباب بحر وطلب منه مغادرة الفريق الصحفي لشارع محمد الخامس بشكل

فوري أو سيتمّ إيقافهم، مضيفا أنّه وحفاظا على سلامة الفريق الصحفي اتَّصل بدوره بهما وطلبا منهما المغادرة.

*** اعتداء أمني على مصور صحفي بقناة "التاسعة":**

المكان: تونس

التاريخ: 12 فيفري 2018

المعتدى عليهم: منعم الورتاني

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعمّد عون أمن بالزيّ الرسمي مضايقة منعم الورتاني المصوّر الصحفي بقناة "التاسعة" الخاصة أمام الباب الرئيسي لمجلس نواب الشعب بباردو وعمد العون إلى الاعتداء عليه لفظيا وقام بمحاولة منعه من الدخول.

وأفاد منعم الورتاني لوحدة الرصد "توجّهت إلى مقرّ مجلس النوّاب وعندما حاولت تجاوز الباب الرئيسي طلب منيّ عون أمن بالزي الرسمي بطاقتي الصحفية، فأعلمته أنّي فقدتها منذ فترة ولكن بطاقة تعريفي الوطنية مكتوب عليها صفتي الصحفية (مصوّر صحفي)، وعندما حاولت تفسير الأمر للعون بأنّي أضاعت بطاقتي الصحفية وبإمكان العون التثبّت من تسجيل اسمي في قائمة الصحفيين والمصوّرين المعتمدة لدى البرلمان رفض ذلك وتعمّد الاعتداء عليا لفظيا من خلال التفوّه بكلمات نابية ثمّ هدّدني بالاعتداء علي بالضرب".

وأضاف الورتاني "تفاجأت بردّة فعل العون والذي يبدو أنّه جديد لدى البرلمان باعتبار أنّ كلّ أعوان الأمن يعلمون هويتي لأنّني معتمد باسم القناة منذ سنة 2012، وخلال خلافي مع العون التحق عدد آخر من الأمنيين بحضور المسؤول عنهم وقاموا بالاعتذار مني".

في ذات السياق أكّدت الصحفية بإذاعة موزاييك السيدة الهمامي ما تعرّض له المصور الصحفي منعم الورتاني حيث أنّ عون الأمن كان في حالة تشنّج، وحاولت بدورها عندما التحقت بالباب الرئيسي تفسير أنّه بإمكان العون التثّبت من الهوية الصحفية من خلال القائمة الاسمية المعتمدة لدى البرلمان لكنّه رفض وتعمّد الاعتداء لفظيا ضدّ المصور الصحفي.

*** اعتداء أمني على صحفي بولاية صفاقس:**

المكان: صفاقس

التاريخ: 14 فيفري 2018

المعتدى عليهم: إلياس بن صالح

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

اعتدى ستة أعوان أمن بالزيّ الرسمي بالعنف المادي واللفظي على الصحفي براديو "الديوان أف أم" إلياس بن صالح خلال تغطيته لأعمال العنف التي مارسها الأمن على مشجّعي جمعيتي ساقية الزيت ونادي طبلبة خلال مقابلة كرة اليد بالقاعة المغطاة بساقية الزيت من ولاية صفاقس.

وقال بن صالح لوحدة الرصد "حدث تشنّج خلال المقابلة بين مسؤولي الجمعيتين والحكم الرئيسي للمقابلة تدخّل على إثره أعوان الأمن لإخراج الحكّام واستعملوا العنف الشديد ضدّ الجمهور المتواجد بالمكان.

وفور تفطّن أحد أعوان الأمن لتصويري لذلك الاعتداء توجّه نحوي وعمد إلى افتكاك هاتفي رغم استظهاري ببطاقة صحفي رياضي وسحبني من قميصي وقام بسبّي وشتمي. وبعد هدوء الوضع طلبت من العون إعادة الهاتف فطوّقني ستة أعوان وعمدوا إلى سبّي وشتمي، وأجبرني أحدهم على مدّه بكلمة عبور هاتفي تحت التهديد وقام بفسخ المحتوى الإعلامي الذي قمت بتصويره، واستهزأ بعدم قدرتي على منعه من الاعتداء الذي مارسه عليّ. وبعد ذلك عمد الأعوان إلى الاعتداء عليّ بالعنف عند محاولتي العودة للتصوير مع اللاعبين الذين أصيب أحدهم أثناء التدخّل الأمني العنيف وتجرّأ أحدهم على القيام بحركة لا أخلاقية تجاهي".

وبعد إصدار نقابة الصحفيين بيانا استنكرت من خلاله الاعتداء شنّت النقابة الجهوية لقوات الأمن الوطني بصفاقس حملة استهدفت نقابة الصحفيين والنقيب، وهدّدت بالقيام بتحرّك احتجاجي أمام مقر إذاعة الديوان.

ك. خلال شهر مارس 2018 :

كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداءين خلال شهر مارس 2018 تمثلا فيما يلي :

*** أعمال تحرّي تهرسل مراسل "فرنسا 24":**

المكان: تونس

التاريخ: 12 مارس 2018

المعتدى عليهم: حمدي التليلي الصحفي بـ "فرنسا 24"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تنقّل عونا أمن بالزين المدني إلى منزل حمدي التليلي مراسل قناة "فرنسا 24" الناطقة بالفرنسية والانجليزية حمدي التليلي للتحرّي عنه بطريقة غير قانونية.

وأفاد التليلي لوحدة الرصد: "تنقّل عونا أمن إلى مقرّ سكناي للتحرّي عني، وفور وصولهم سألوا زوجتي ووالدتي عن مكان تواجدي ثم بقوا بانتظاري إلى أن التحقت بالمكان".

ويضيف التليلي: "طرح أعوان الأمن في البداية أسئلة مرتبطة بالمواضيع التي أنوي العمل عليها مستقبلا والأماكن التي سأتنقّل إليها فرفضت الاجابة. ثم طرحوا عليّ أسئلة مرتبطة بالتقارير التي عملت عليها حول مواضيع مرتبطة بالإرهاب في أوقات سابقة، وسألاني عن هوية مصادر معلوماتي فيها، فرضت الإجابة باعتبار أنّ مصادر المعلومات محمية بالقانون ولا يجوز الكشف عنها إلاّ في حالات يحددها القانون".

وتواصلت أعمال التحرّي مع الصحفي حمدي التليلي حول التقرير الذي بثّته عدّة قنوات أجنبية حول الملابس المستعملة، حيث سأله العونان عن التهديدات التي طالته على خلفية ذلك التقرير مستفسرين ما إذا طالت عائلته تهديدات على خلفية عمله الصحفي.

وفور إصدار وحدة الرصد بيانا في الغرض تمّ فتح تحقيق داخل تفقدّية الأمن الوطني التابعة لوزارة الداخلية حول أعمال التحرّي غير القانونية.

وللإشارة فقد تعرّض التليلي إلى اعتداءين بالعنف الجسدي بتونس على خلفية نشره لتقرير الملابس المستعملة وقد كان التدخّل الأمني لفائدته بطيئا حيث تراخى رئيس مركز الأمن في صياغة محضر لفائدته ولحدّ الآن لم تتقدّم إجراءات البحث رغم مرور أكثر من شهرين على الحادثة.

*** منع صحفية بقناة "تونسنا" من العمل:**

المكان: تونس

التاريخ: 12 مارس 2018

المعتدى عليهم: نهلة بن سالم الصحفية بقناة "تونسنا"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

تعرّضت الصحفية نهلة بن سالم للاحتجاز من قبل عون أمن بشرطة المرور بشارع محمد الخامس بالعاصمة عبر حجز بطاقة تعريفها الوطنية وإجبارها على البقاء في المكان لمدّة ساعة كاملة دون سبب قانوني لذلك. وانجرّ عن هذا الفعل منع الصحفية من العمل من قبل عون الأمن بعد أن تفطّن لها وهي بصدد إعداد تقرير تلفزي حول المشرّدين بالعاصمة.

وأفادت بن سالم لوحدة الرصد: "كنت بصدد محاورة وتصوير عدد من المشرّدين على مستوى مفترق الطريق محمد الخامس/نهج القرش الأكبر بواسطة آلة تصوير خفية، وبمجرّد تفطّن عون شرطة المرور لي توجّه نحوي وطلب مني مده ببطاقة هوّيتي، فمكنته من بطاقة تعريفي الوطنية (حاملة لصفة صحفية) إضافة لبطاقة صحفي محترف وأوضحت له أنّي أقوم بإعداد تقرير تلفزي، لكنّي تفاجأت بحجز العون لبطاقة تعريفي وقيامه بالاتّصال بإحدى الدوريات الأمنية من أجل الالتحاق بالمكان من أجل التثّبت معي".

وتضيف بن سالم أنّ عون شرطة المرور قام باحتجاز هويّتها بتعلّة وجوب استظهارها بوثيقة الترخيص بالعمل (حيث لم يقبل بطاقة صحفي محترف أو بطاقة تعريفها الوطنية)، وبعد انتظار لأكثر من ساعة قام العون بالاتّصال بدورية ثانية من أجل الالتحاق بالمكان المذكور.

ل. خلال شهر أفريل 2018 :

كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداءين خلال شهر أفريل 2018 تمثل فيما يلي :

*** منع قناة "الحوار التونسي" من العمل:**

المكان: تونس

التاريخ: 16 أفريل 2018

المعتدى عليهم: الصحفية نجوى الهمامي والمصور الصحفي هشام بالشاوش العاملين بقناة "الحوار التونسي"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

قام أعوان أمن بالزي المدني بميناء قليبية بمنع الصحفية بقناة الحوار التونسي نجوى الهمامي ومرافقها المصور هشام بالشاوش، من التصوير ومن استجواب البحارة وتجار الأسماك.

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، اتصلت بالصحفية نجوى الهمامي لمعرفة تفاصيل عن المضايقة التي منعتها من العمل، فقالت: "تحولت يوم 2018/04/16 رفقة المصور هشام بالشاوش للقيام بتحقيق حول تجارة الأسماك بميناء قليبية، ولما شرعنا في العمل، تقدم عوني أمن من مرافقي وطلبوا منه بطاقة التعريف، فأعلمناهما بصفتنا ومهمتنا، فمنعانا من العمل وبقيا يراقباننا، كما منعا البحارة وتجار السمك من الادلاء بتصريحات، دون أن يتفطنا إلى أننا كنا نصور بكاميرا مخفية".

*** اتلاف محتويات آلة تصوير صحفية:**

المكان: تونس

التاريخ: 21 أفريل 2018

المعتدى عليهم: ريم بن فرج الصحفية بموقع " Voice of Africa"

المعتدي: أمنيون

الوقائع:

قام عون أمن بالزي المدني يوم السبت 2018/04/21 بإفتكاك هاتف الصحفية ريم بن فرج مراسلة موقع " Voice of Africa" و"ألترا صوت" و" HuffpostMaghreb"، لما كانت بصدد تصوير مسيرة قرب ساحة برشلونة بالعاصمة.

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين اتصلت بالصحفية ريم لمعرفة تفاصيل الحادث، فقالت: "يوم السبت 2018/04/21 كانت هناك مسيرة قام بها أنصار النادي الافريقي حول وفاة محب الفريق الشاب عمر العبيدي، فقمت بتصوير تلك المسيرة التي تخللها مطارة أعوان الأمن للمتظاهرين، وقد تفاجأت بعون أمن بالزي المدني، على مستوى مفترق شارع قرطاج/شارع فرحات حشاد، يجذبني ويفتك هاتفي واصطحبني بالقرب من سيارة أمن، فأعلمته بصفتي واستظهرت ببطاقة انخراطي في النقابة؟، ورغم ذلك فتح الهاتف وقام بفسخ المادة التي صورتها، بل واطلع حتى على الصور الشخصية وقرأ الرسائل، وهي معطيات شخصية محمية بالقانون. وفي الأثناء كان أعوان أمن في الحافلة الأمنية ومن بينهم فريق تصوير كان يقوم بتصوير المتظاهرين، كانوا يتبادلون أحاديث ساخرة ويتلفظون بعبارات نابية. أعلمت عون الأمن بأنه ليس من حقه فسخ المادة المصورة، فقال أنه أمني ومن حقه فعل ما يريد.

أشير إلى أني لم أتعرض للعنف المادي، فقط شعرت بالإزعاج".

3- تفاصيل التوصيات التي تم التوجه بها إلى وزارة الداخلية: مسار غير جدي للإصلاح

منذ انطلاق عمل وحدة الرصد والتوثيق بمركز السلامة المهنية ، قدمت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين مجموعة من المقترحات لمعالجة اعتداءات الأمنيين وايجاد أرضية مشتركة لضمان سلامة الصحفيين وقد رفعت خلال عملها مجموعة من التوصيات لم تتوصل الي اليوم بنتائج ملموسة في خصوصها وقد أوصت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وزارة الداخلية:

في شهر ماي 2017 بـ :

- تتّبع أعوانها المسؤولين عن تشكيل ملفّ التتبع القضائي لسلام مليك وسلوى بولاية توزر والذي لعبت فيه الضابطة العدلية دورا كبيرا في تشكيله وكانت فيه الخصم والحكم والتحقيق في أسبابه.

في شهر سبتمبر 2017 بـ :

- اشعار أعوانها الميدانيين بأن الترخيص المكتوب ليس له أي سند قانوني وأن المعرف الوحيد للصحفي هو بطاقته المهنية وإيقاف التضييقات التي تمارس على الصحفي من خلال محاولة معرفة المواضيع الصحفية التي يعالجونها والتي تدخل في خانة الرقابة على العمل الصحفي.

- نشر نتائج التحقيق المرتبطة بالاعتداءات التي تم تسجيلها الأشهر الماضية والتي مارسها منظوروها على الصحفيين خلال تأدية عملهم.

في شهر ديسمبر 2017 بـ :

- فتح تحقيق في التضيقات التي مارسها أمنيون على الزميل آزر منصري وفي الاعتداءات المنسوبة إلى منظوريها.

في شهر جانفي 2018 بـ :

- التحقيق في الاعتداءات التي تورّط فيها منظوريها عبر الاعتداء على الصحفيين وإيقافهم وافتكاك معدّاتهم وإعلان نتائج التحقيقات.
- تطوير آليات تواصلها مع الهياكل المهنية من أجل معالجات آنية لاعتداءات موظفيها
- الإسراع بتبني "مشروع مدونة السلوك التي تضبط العلاقة بين قوات الأمن الداخلي وممثلي وسائل الإعلام" والتي تمت صياغتها بشكل تشاركي مع هياكل المهنة منذ سنة 2014

في شهر فيفري 2018 بـ :

- تفعيل مدوّنة عمل الأمنيين المنظّمة لعلاقتهم مع الصحفيين.
- نشر نتائج التحقيق المرتبطة بالاعتداءات على الصحفيين ومدّ النقابة بنسخة منها

في شهر مارس 2018 بـ :

- نشر نتائج الأبحاث الادارية ضدّ الأمنيين الذين قاموا بتحريّات غير قانونية في حقّ الصحفي حمدي التليلي.

4- في التنصت على الصحفيين:

مثلّ تصريح وزير الداخلية لطفي براهم يوم 29 جانفي 2018 في مقر مجلس نواب الشعب خلال الاستماع اليه صلب لجنة الامن والدفاع تأكيدا ضمنيا لأوّل مرّة منذ الثورة يصدر على لسان مسؤول رفيع المستوى في السلطة التنفيذية حول وجود عمليات تنصت ومراقبة لهواتف صحفيين دون اذن قضائي في خرق واضح لدستور الجمهورية الثانية وهو ما من شأنه أن يعزّز مخاوف النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين من تنامي مؤشرات عودة ممارسات بوليسية استبدادية خطيرة شبيهة بتلك التي كانت تحصل قبل الثورة وتستهدف حرية الصحافة بشكل مباشر.

فقد اعترف الوزير على مرأى ومسمع نواب الشعب والرأي العام الوطني بأنّ أجهزة الأمن قامت برصد اتصال جمع صحفيا ب"مجموعة من المشاغبين" على حدّ تعبيره على الحراك الاجتماعي التي جدّ في شهر جانفي الماضي احتجاجا على قانون المالية، مفيدا بأنّه بناء على ذلك تمّ استدعاء الصحفي والتحقيق معه.

وكانت نقابة الصحفيين قد تلقت في الاشهر الماضية عديد التشكيات من صحفيين تونسيين وأجانب على مستوى تونس العاصمة والجهات الداخلية تتمحور حول مراقبة أمنية لهم وتنصت على مكالماتهم الهاتفية وتضييقات ومتابعة لهم من قبل أشخاص بالزي المدني في محلات اقامتهم وأماكن أخرى خاصة.

ومن المهم الاشارة في هذا السياق بالذات إلى أنّ التنصت على الصحفيين في علاقة بمكالماتهم الهاتفية الخاصة وتلك المتعلقة بنشاطهم المهني ينطوي على خرق جسيم لروح المبادئ التي ينص عليها الباب الثاني من دستور الجمهورية التونسية المصادق عليه في جانفي 2014 والذي ينص في فصله 24 على أنّ الدولة هي التي تحمي الحياة الخاصة وسرية المراسلات والاتصالات والمعطيات الشخصية ،كما أنّ الفصل 31 يؤكد على ضرورة ضمان حرية الرأي والفكر والتعبير والاعلام والنشر اذ لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات.

ان الاعتراف بالتنصت على الصحفيين تحت مسوغات من قبيل حماية الأمن الوطني ومكافحة الارهاب والأعمال التخريبية كما تصفها وزارة الداخلية يعدّ اقرارا بحصول خروقات قانونية خطيرة من بينها نسف المبادئ والحقوق التي نصّ عليها المرسوم عدد 115 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر في فصله الحادي عشر على وجه الخصوص الذي يصنف جميع التحريات وأعمال البحث والتفتيش والتنصت على المراسلات أو الاتصالات التي تتولاها السلطة العامة تجاه الصحفي للكشف عن مصادره أو تجاه جميع الاشخاص الذين تربطهم به علاقة خاصة ضمن دائرة

جرائم الاعتداء على سريّة المصادر الصحفية التي هي مقدسة ولها حرمة وجب احترامها في اطار توفير شروط الصحافة الحرّة والمستقلّة في أي نظام ديمقراطي.

وازاء هذه المؤشرات والمعطيات المتواترة حول عودة وزارة الداخلية للتنصت على الصحفيين طالبت النقابة مجلس نواب الشعب وخاصة القضاء بفتح تحقيق في الغرض استنادا إلى الفصل عدد 49 من الدستور الذي ينص على أنّ الهيئات القضائية هي التي تتكفل بحماية الحقوق والحريات الدستورية من أي انتهاك بما في ذلك المرتبطة بحرية الصحافة والنشر.

وتؤشر هذه التجاوزات الخطيرة على سياسة ترهيبية تريد العودة بالحريات الصحفية إلى مربع القبضة الأمنية، فالتنصت على هواتف الصحفيين لا يمكن أن يهدف فقط إلى مراقبة الأنشطة الصحفية بل قد يكون المراد منه استعمال التفاصيل المتعلقة بالحياة الخاصة والشخصية من أجل توظيفها لممارسة الضغط والابتزاز والتشويه.

هذه المؤشرات التي تفيد بحصول عمليات تنصت على صحفيين تتقاطع مع ما صرّح به رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد العميد شوقي الطبيب لإذاعة موزاييك يوم 2 مارس 2018 الذي أكّد انّه قد تمّ وضعه تحت التنصت العشوائي من قبل وزارة الداخلية بغرض مراقبة فحوى مكالماته الهاتفية وقد اكتشف انّ معطيات شخصية له نشرت في عدد من الصفحات المشبوهة في موقع التواصل الاجتماعي "الفايسبوك" والصحف والمواقع الالكترونية الصفراء التي تؤكد عديد المعطيات وجود ارتباطات لها بدوائر وأجهزة أمنية مثلما هو الحال بالنسبة لبعض أعضاء المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين الذين لاحظوا تعرضهم لنفس الممارسة والتي تنمّ عن خلفية الهدف منها هتك الأعراض والهرسلة من أجل تكميم الأفواه وتكبيل الأقلام وضرب حرية الصحافة واستهداف العمل النقابي في المجال الصحفي.

ويعتبر المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أنّ مثل هذه الممارسات غير معزولة بل تندرج في اطار سياسة دولة يراد من خلالها احكام القبضة الامنية على الاعلام والاعلاميين وهو ما دفع النقابة لتنظيم يوم غضب للصحافة التونسية بتاريخ 2 فيفري 2018 أمام مقرها المركزي بتونس العاصمة وفي مختلف ولايات الجمهورية بالنسبة للفروع بالجهات الداخلية دفاعا عن أهم مكسب تحقق في تونس بعد الثورة بفضل دماء الشهداء والجرحى ونضالات أجيال من المدافعين عن الحقوق والحريات الأساسية في تاريخ دولة ما بعد الاستقلال.

وقد تم خلال يوم الغضب تنظيم تجمع احتجاجي حاشد أمام المقر المركزي للنقابة في تونس العاصمة حمل خلاله الصحفيون الشارة الحمراء للتعبير عن رفضهم للتضييقات والانتهاكات المتعددة التي طالت حرية الصحافة من قبل وزارة الداخلية خاصة بعد الاقرار الضمني بعمليات التنصت. كما دعت النقابة على هامش هذا التحرك الذي سجلت خلاله مشاركة مكثفة من قبل عموم الصحفيات والصحفيين مركزيا

وجهويا إلى تخصيص مساحة اعلامية في كلّ البرامج الإذاعية والتلفزية والصحف والمواقع الالكترونية للحديث عن التضييقات والاعتداءات التي تواجهها الصحافة التونسية رغم مرور 7 سنوات عن الثورة وانطلاق مسار الانتقال الديمقراطي وما تلاها من انفراج على مستوى المناخ العام للحريات الصحفية مقارنة بالأوضاع التي كان عليها الاعلام وظروف العمل الصحفي في علاقة بالسلطة وأجهزة الدولة خلال حقبة الاستبداد فضلا عن الدعوة لمقاطعة أنشطة وزارة الداخلية والنقابات الامنية التي تورطت بعض قياداتها في التحريض والتشويه والثلب في حق الصحفيين وذلك لمدّة يوم واحد.

كما وجهت نقابة الصحفيين شكوى رسمية الى المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير لدى منظمة الأمم المتحدة لاطلاعه على هذه المؤشرات الخطيرة التي تمّ تسجيلها وتمت مطالبته بالقيام بزيارة إلى تونس وفتح تحقيق أممي في الغرض خاصة حول الخروقات المتعلقة بالتنصت على الصحفيين وتداعياتها على حرية الصحافة.

ان النقابة الصحفيين الوطنية للصحفيين التونسيين تستغرب عدم فتح تحقيق رسمي من قبل الدولة التونسية في علاقة بمسألة التنصت على الصحفيين حتّى بعد الرسالة المفتوحة التي وجهتها إلى الرؤساء الثلاثة بتاريخ 31 جانفي 2018 من أجل تحمّل مسؤولياتهم التاريخية تجاه هذه المؤشرات التي تعكس ارتدادا في علاقة بمناخ الحريات الصحفيات وتجاوزات خطيرة من قبل وزارة الداخلية منافية للحقوق والحريات الدستورية و للتشريعات المنظمة للعمل الصحفي.

فعلى الرغم من اللقاء الذي جمع أعضاء المكتب التنفيذي للنقابة برئيس الجمهورية الباجي قائد السبسي يوم 05 فيفري 2018 بدعوة منه في قصر قرطاج والتطمينات والالتزامات التي تعهد بها باعتباره الضامن لعلوية الدستور وبوصفه القائد الأعلى للقوات المسلحة فانّ التعامل مع قضية التنصت مازال دون مستوى الجدية الكافية والصرامة القانونية والدستورية المطلوبة حيث مازال الملف يراوح مكانه وهو ما يزيد في منسوب المخاوف والمؤشرات على عودة أساليب القمع والترهيب البوليسي للحريات الصحفية في تونس بآليات قديمة من بينها التجسس عل الحياة الخاصة للصحفيين وخرق سريّة اتصالاتهم الهاتفية.

التوصيات

إنّ النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وعلى ضوء تعاطيها مع حالة حرية الإعلام في تونس في الفترة الفاصلة بين 03 ماي 2017 و 03 ماي 2018 يهمّها تقديم التوصيات التالية:

1-في مجال الحريات الصحفية توصي:

***رئاسة الجمهورية بـ:**

- تبني مشروع الاتّفاقية الدولية لحماية الصحفيين التّي أطلقها الاتّحاد الدولي للصحفيين ودعمها خلال طرحها لدى الأمم المتحدّة .

-الالتزام بالسهر على تطبيق بنود "إعلان حرية الاعلام في العالم العربي" الذي أمضاه رئيس الجمهورية يوم 26 أوت 2016 واستعمال سلطته الدستورية من أجل ضمان احترامه على مستوى الممارسات والقوانين

-ضمان المساواة في الحقّ في التغطية الإعلامية لجميع المؤسسات الاعلامية في تغطية التظاهرات التي تشرف عليها.

***رئاسة الحكومة بـ :**

- التفعيل الفوري لوعودها بإيقاف العمل بالمنشور عدد 4 المتعلق بتنظيم عمل خلايا الاعلام والاتصال الراجعة بالنظر إلى الوزارات والمؤسسات والمنشآت العمومية، والمعيق لمبدأ الحصول على المعلومة عبر إصدار النصّ الترتيبي الخاص بإيقاف العمل به.

- التسريع بتنقيح الأمر عدد 4030 لسنة 2014 المؤرخ في 03 أكتوبر 2014 والمتعلق بالمصادقة على مدونة سلوك وأخلاقيات العون العمومي خاصة وأنّ النقابة قد أرسلت منذ شهر مارس 2017 إلى مصالح رئاسة الحكومة ورقة تفصيلية تضمنت مقترحات بخصوص التنقيح.
- السحب الفوري لمشاريع القوانين التي تمثل خطرا على حرية الصحافة أو تجزئة الحق في اعلام تعددي ومستقل و حرية التعبير على غرار مشروع قانون "زجر الاعتداءات على القوات الحاملة للسلاح" و مشروع القانون المتعلق ب"إحداث هيئة الاتصال السمعي البصري".

- اقتراح التعديلات القانونية الضرورية لضمان حماية الصحفيين فيما يتعلق بالقوانين العامة التي ترتبط مباشرة بحرية الرأي والتعبير

- الالتزام بقرار الجمعية العامة للأمم المتّحدة المتعلّق بحماية الصحفيين الصادر في 20 نوفمبر 2017.

- متابعة ملفّات الموظّفين العموميين الذين انخرطوا في الاعتداءات المباشرة على الصحفيين.
- توفير الظروف الملائمة لأعمال هيئة النفاذ إلى المعلومة وتخصيص المقررات المالية واللوجستية الخاصة بها
- التحقيق الجدّي في تجاوزات وزارة الداخلية واعتداء أعوانها على حريّة الصحافة وضرب جوهر حرية التعبير.

- رفع اليد على الإعلام وعدم التدخّل في المحتويات الإعلامية والضغط وهرسلة الصحفيين ومضايقتهم بما يهدّد الحسّ النقدي لديهم، ويشمل ذلك احترام الإجراءات القانونية في التسميات على رأس مؤسسات الإعلام العمومي والمصادر

- تفعيل قانون النفاذ إلى المعلومة عبر اتاحة المعطيات المطلوبة في آجالها القانونية، مع التأكيد على ضرورة دعم عمل هيئة النفاذ إلى المعلومة

- ضرورة مراجعة نظام الترخيص بالتصوير لوسائل الاعلام الأجنبية في اتّجاه تمديد أجال التجديد وإلزام وزارة الداخلية باحترام عمل الصحفيين الأجانب والتونسيين العاملين بمؤسسّات أجنبية في إطار احترام الحرية كمبدأ يخضع فقط للاستثناءات الواردة في المرسوم 115

- تسهيل اجراءات منح الاعتمادات وبطاقات الاحتراف لضمان نسبة حماية أكبر للصحفيين

- تدريب منظوريها على آليات التواصل مع وسائل الاعلام

- لعب دورها المطلوب منها في علاقة بالتوعية بطبيعة العمل الصحفي عبر الحملات التحسيسية في المجال لدى مسؤولي الدولة وممثليها

***وزارة الداخلية بـ :**

- التحقيق الاداري الجدي في الاعتداءات التي تورّط فيها منظوريها عبر الاعتداء على الصحفيين والمراسلين وإيقافهم وافتكاك معدّاتهم وإعلان نتائج تحقيقاتها فيها.

- تعميم منشور واضح وصريح بعدم التعرض للصحفيين أثناء عملهم وخاصة أثناء الاحتجاجات وداخل الملاعب الرياضية.

- الإسراع بإصدار الأمر المتعلق بـ "مشروع مدونة السلوك التي تضبط العلاقة بين قوات الأمن الداخلي وممثلي وسائل الإعلام" والتي تمت صياغتها بشكل تشاركي مع هياكل المهنة منذ سنة 2014

- اتخاذ إجراءات استباقية واحترازية لحماية الصحفيين الرياضيين أثناء تغطيتهم للأحداث الرياضية بعدما سُجّل تباطؤ في التدخل لحمايتهم رغم تنبيهات عديدة صادرة في الصدد.

- إشعار أعوانها الميدانيين بأن المعرّف الوحيد للصحفي هو بطاقته المهنيّة وأنّ الترخيص المكتوب إجراء استثنائي معمول به فقط في مجال تصوير بعض المباني والمنشئات خاصة الامنية والعسكرية أو داخل مجال ترابي محدّد بعينه

- ضرورة توعية منظوريها بطبيعة العمل الصحفي الرامية إلى مكافحة الفساد وضمان حقوق المواطنين في إعلام حرّ وتعددي

- تفعيل دور خلية الأزمة داخلها للتدخل لفائدة الصحفيين والحد من اعتداءات منظوريها عليهم، وعدم اعتبارها آلية شكلية تُستعمل للاستهلاك الدعائي

- تطوير آليات تواصلها مع الهياكل المهنية من أجل معالجات آنية لاعتداءات موظفيها

4- مجلس نواب الشعب بـ:

-المسائلة الدورية لمسؤولي الدولة المعنيين بحماية الصحفيين عن كل الاعتداءات التي يقوم بها منظوريهم في حق الصحفيين وحرية الصحافة.

-عدم التصويت لكل مشاريع القوانين الماسة بحرية التعبير والصحافة ومنها مشروع القانون المحدث لهيئة الاتصال السمعي البصري تفعيلا لمقتضيات الدستور التونسي

- توسيع الاستشارات مع كل الأطراف المعنية في علاقة بمشاريع القوانين المتعلقة بحرية التعبير والصحافة والرأي

-الدفع في اتجاه تركيز آلية دائمة تعنى بسلامة الصحفيين صلب الهيئة العليا لحقوق الانسان والحريات الاساسية .

5 –الهيئة العليا لحقوق الانسان والحريات الأساسية:

-تحديث قاعدة البيانات التي تمسكها الهيئة بإدراج أنواع الانتهاكات المتعلقة بحرية الصحافة والطباعة والنشر ضمنها

-إنشاء فريق عمل أو لجنة تعمل على معالجة انتهاكات حرية الاعلام وحرية الرأي والتعبير

-وضع خطة عمل وطنيّة لحماية الصحفيين والاستئناس بخطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الافلات من العقاب لاعتماد خطة وطنية لحماية الصحفيين تهدف إلى تهيئة بيئة حرّة وآمنة للصحفيين والعاملين في وسائط الاعلام وتكافح افلات المعتدين على الصحفيين من العقاب

6- السلطة القضائية :

- تسريع عمل القضاء في تتبّع أو محاكمة المعتدين على الصحفيين و بالخصوص في حالات الاعتداءات الخطيرة و هي التهديد بالقتل والاعتداء الجسدي,

- إيقاف تتبع الصحفيين والمدونين قضائيا خارج إطار القوانين الخاصة للمهنة الصحفية (المرسومين 115 و 116)

- العمل على إحداث دوائر قضائية متخصصة في قضايا الصحافة والنشر واقطع نهائيا مع إحالة الصحفيين على فرق الأبحاث والتفتيش الامنية.

- حسن تطبيق الفصول المتعلقة بمنع النشر بما يضمن حق الصحفي في نشر المعلومة القضائية وحق الجمهور في الوصول اليها,

- تفعيل آلية التحرك التلقائي للنيابة العمومية لملاحقة كلّ من تعمّد إطلاق حملات تشويه وتحريض وتهديد للصحفيين وإزاء كل الاعتداءات التي تتطلب تتبعا جزائيا في اطار حماية الحق العام والحريات.

- اعتماد بروتوكولات خاصة للتحقيق مع الصحفيين في الجرائم الصحفية التي يرتكبها الصحفيون تراعي خصوصية العمل الصحفي خاصة على مستوى حجز واتلاف معدات العمل

- تكوين وتدريب القضاة في مجال معالجة جرائم الصحافة و الطباعة والنشر

7- إداراتالمؤسسات الإعلامية:

- توفير كلّ آليات الحماية للصحفيين العاملين فيها من بطاقات داخلية وصدريات تفاديا لعمليات التضييق التي قد تطالهم من قبل السلطات الرسمية.

- احترام مبدأ الفصل بين الإدارة والتحرير.

- احترام حقوق الصحفيين من ذلك حقهم في الاضراب والتعبير عن احتجاجهم بطرق شتى.

- دعم واسناد الصحفيين ضحايا الاعتداءات عبر تقديم الدعم المطلوب لهم قانونيا واقتصاديا ونفسيا وطبيا

- تخصيص مساحات إعلامية للتعرض لمواضيع حرية الصحافة والاعتداءات التي تطالها والهيئات العاملة حولها...

8- العاملين في مجال الصحافة والاعلام:

- إبلاغ النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين عن كل الاعتداءات التي يتعرضون لها مهما كانت خطورتها للتدقيق فيها وإسداء الاستشارات القانونية المناسبة وتوثيقها وتشكيل الملفات لاستعمالها فيما بعد لتتبّع المعتدين وضمان تدخل أسرع لفائدتهم.

- التشكي لدى القضاء في حالات التعرض لاعتداءات تستوجب ملاحقة قضائية للمعتدي

- تجاوز الخوف من ردة فعل الادارة أو السلطة التنفيذية عند الابلاغ عن حالات التدخل في التحرير

- مزيد تعزيز التضامن فيما بينهم عند حدوث اعتداءات على بعضهم

- الاطلاع على تدابير الحماية والسلامة الواردة في دليل السلامة المهنية للاتحاد الدولي للصحفيين

- الانخراط في توعية الرأي بقضايا حرية الصحافة و السلامة المهنيّة من خلال منتوجاتهم الصحفية وفي شبكات التواصل الاجتماعي

9- المتدخلين في الاعلام الرياضي:

- تخصيص مسلك للصحفيين المعتمدين في مداخل الفضاءات الرياضية أثناء المباريات والإعلان عن ذلك في بلاغ لوسائل الإعلام (ومنع كل شخص ليست له صفة من الدخول عبرها مهما كان)

- تركيز العدد الكافي من أعضاء لجان التنظيم الرياضي مرفوقين بأعوان أمن في أبواب الملاعب لإعطاء الإذن من عدمه بدخول منصة الصحفيين وتشريك الهياكل المهنية للصحفيين في ذلك.

- ضرورة توفير الزي الخاص بالإعلاميين من طرف لجان التنظيم للدخول إلى أرضية الملاعب

- دخول الصحفيين لأرضية الميدان لأخذ التصريحات يكون بحمل الزي الصحفي أو الشارات المميزة المعدة بمناسبة النشاط

- تحمل السلط الجهوية مسؤوليتها في العمل على توفير ظروف العمل الملائمة في المقابلات الرياضية الهامة لمختلف الأقسام.

- التزام الصحفيين بالمهنية وضرورة الحياد والابتعاد عن كل تصرف من شأنه إثارة العنف

- إحداث لجنة للتنظيم والمتابعة وتمثيل الهياكل المهنية للصحفيين والإعلاميين في تركيبتها

- عقد جلسات عمل بين الهياكل المهنية للصحفيين والهياكل الرياضية للتنسيق حول الإجراءات الاستثنائية التي تخص الإعلاميين بمناسبة تنظيم الأنشطة الرياضية التي تحظى بتدابير استثنائية

-ضرورة فتح الجامعة الدولية لكرة لتحقيق عاجل في شبهات استعمال رئيس الجامعة التونسية لكرة القدم وديع الجري لموقعه لممارسة تدخلات في المضامين الرياضية بمؤسسة التلفزة التونسية

10- بقية المتدخلين في القطاع :

- احترام حرية الصحافة وعدم التدخل في المحتويات الاعلامية وعدم الضغط على المؤسسات الاعلامية

- اللّجوء إلى هياكل التعديل والتعديل الذاتي للتظلم وضمان الانتصاف لهم وذلك للحد من اللجوء إلى القضاء في جرائم الصحافة.

- احترام طبيعة العمل الصحفي وسعيه إلى كشف الحقيقة ونقل المعلومة للمواطن بشكل موضوعي ومتوازن

- احترام استقلالية المؤسّسات الإعلامية من قبل المستشهرين وعدم استعمال سلطة المال للضغط عليها وتوجيهها

2-في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين توصي ب:

- إنهاء سياسات الطرد الجماعي للصحفيين والتأخر في صرف جرايات المئات منهم

-إنهاء العمل بالعقود الشغلية غير القانونيّة

-إلزام المؤسسات الإعلامية بتوفير التغطية الاجتماعية للعاملين فيها

-ضرورة تشريك الهياكل الممثلة للقطاع في صياغة كراس شروط التفويت في المؤسسات الإعلامية المصادرة حفاظا على حقوق العاملين فيها وعلى خطها التحريري.

-تسريع العمل على الاتفاقية الإطارية المشتركة للصحفيين

-احترام الحق النقابي داخل المؤسسات الإعلامية وتجريم هرسلة المسؤولين النقابيين

3-في مجال التصدي للفساد الإعلامي توصي ب:

-التصدي لتدخّل اللوبيات السياسية والمال الفاسد في تسيير عدد من المؤسسات الإعلامية مع ضرورة احترام القوانين الضامنة لشفافية ملكية المؤسسات الإعلامية ومصادر تمويلها.

- الكشف عن تمويلات كل المؤسسات الإعلامية الخاصّة والمعلومات المتعلقة بالتحويلات المالية بالعملة الصعبة من قبل القنوات الإذاعية والتلفزية الخاصة وذلك من أجل تحقيق الشفافية المالية

- تسريع العمل على ملفات الفساد في قطاع الإعلام وعلى رأسها القضية المرفوعة من التلفزة التونسيّة ضدّ شركة كاكتيس برود منذ سنة 2011، إضافة إلى المعالجة العاجلة لموضوع شبهات الفساد في الشركة المذكورة

- ضرورة تحمل القضاء التونسي مسؤوليته في كشف ملابسات الفساد داخل كاكتيس برود ورفع يد المتصرفة القضائية عنها

-ضرورة تحمل القضاء مسؤوليته في الاسراع بالحسم في جملة من القضايا كانت رفعتها نقابة الصحفيين ضد شفيق جراية